

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

كلية أصول الدين

قسم: الكتاب والسنة

تخصص: الحديث النبوي وعلومه

رقم التسجيل:

الرقم التسليلي:

بعنوان:

اختلاف نسخ الكتاب الحديثي وأثره في النقد والفقه - سنن الإمام أبي داود نموذجاً -

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه

إشرافه الأستاذ الدكتور :

صالح عومار

إمداد الطالب :

محمد الغفار نويرة

لجنة المناقشة

| الصفة | الجامعة الأصلية | الدرجة العلمية | الاسم ولقبه |
|--------------|------------------------------------|----------------------|-------------------------|
| رئيسا | جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة. | أستاذ التعليم العالي | - أ.د. حسان موهobi |
| مشرفا ومقررا | جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة. | أستاذ التعليم العالي | - أ.د. صالح عومار |
| عضو مناقشا | جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة. | أستاذ محاضر | - د. سامي رياض بن شعال |
| عضو مناقشا | جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة. | أستاذ محاضر | - د. فتيحة محمد بوشعالة |



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

إِهْدَاءٌ

إِلَى الْوَالِدَةِ النَّبِيِّ الَّتِي مُتَقَرِّبُ إِلَيْهَا بِرَحْمَةِ وَجْهِهَا وَجَلَّهُ.

إِلَى الْوَالِدِ الْمُعْتَرِفًا بِفَضْلِهِ جِهَةً وَجَلَّهُ.

إِلَى عَبِيدَةِ الرَّوْحَمَةِ رَجَاءً أَنْ يَهْزِئَ اللَّهَ بِهِ الْبَاطِلَ وَيَمْلَأَهُ.

إِلَى أَخْوَاتِي حِلَّةَ لِهِنَّ وَلَّةً.

إِلَى كُلِّ طَالِبِ الْمَدِيْرِيَّةِ قَدْ عَرَفْتُهُ حِرَامَهُ وَجَلَّهُ.

إِلَى كُلِّ حِبْيَّ قَدْ شُغِلَ فِي الْفَوَادِ مَحَانَهُ وَمَحَلَّهُ.

أَصْدِيَ هَذَا الْبَدْرَثُ الْمُتَوَاضِعِ ...

مَحْكُومٌ: عَبْدُ الْغَفَارِ.

شكر وعمرفان

اعترافا بالجميل أتوجه للأستاذ المشرف الدكتور: **أبو أيوب صالح عومنار**، على إشرافه على هذا البحث ، وصبره

علي.

جزاك الله عيّي كل الخير.

وأتوجه بالشكر كذلك للأساتذة الأفضل الذين نلت شرف التلّمذ عليهم.

كما أتوجه بالشكر للوالدين الكريمين، على صبرهما وتحمّلها، وعلى دعائهما بتمام هذا البحث.... هي ذي باكرة وحيدكما.

وأشكر كل من بذل وساعد في تمام هذا البحث.

وأخصّ أخوين حبيبين إلى قلبي:

- أخي وتربي وصاحب وصني: بلال نويوة.

- أخي توأم الروح عبد الوهاب بن بليل.

مكتبة العلوم الإسلامية

جامعة الأمد

مقدمة: وفيها:

- ❖ تمهيد.
- ❖ ذكر عنوان البحث.
- ❖ إشارة إلى البحث.
- ❖ أهمية الموضوع.
- ❖ أسباب انتشار الموضوع.
- ❖ أهماته البحث.
- ❖ الدراسات السابقة.
- ❖ المنهج المتبع في البحث.
- ❖ المعرفات التي واجهته الباحث.
- ❖ منهجية البحث.
- ❖ خطة مجملة للبحث.



تمهيد:

الحمد لله الذي هدى وعلم، وفتح المغاليق وأفهم، ونور العقول بالعلم وألم، وصلى الله وسلم على النبي الأكرم، وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد: فإن الحق سبحانه وتعالى ختم بهذا الدين شرائع ما أنزل على عباده، وتكلّف بحفظه - سبحانه وتعالى - مقيضا من شاء من عباده لذلك، في سلسلة مسدول عليها سوابع العناية والرعاية، فابتدأ الخطاب منه - سبحانه وتعالى - للرسول الأمين جبريل ليبليغ الرسول صلى الله عليه وسلم فأدّى ما أُمر به كما أمر، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بالبلاغ فقال: **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ** [المائدة 67] فأدّى رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمر على التمام، وحمل أصحابه فقاموا بالأمانة حق القيام - تحملًا وأداء - فضبطوا الوحي قرآنًا وسنةً، وأدوا من بعدهم، وهكذا السلسلة المباركة متواصلة؛ لتتجه العناية بعد ذلك إلى الاستغلال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر، نظرا لما جدّ وطرا من أمور وأقضية؛ إذ اعتبرى السنة مالم يعتر القرآن من الدخيل، فألمهم الله أقواما من أهل العلم فتحتندوا لخدمة السنة، وذادوا عن جناب الوحي كل دخيل، رعيا منهم ما استودعهم الله من أمانة حمل وتبلیغ هذا الدين.

وتضافرت الجهدات لخدمة السنة محافظة على النسخ الموجودة إذ ذاك - أو ما عرف عندهم بالصحف -، مع العناية التامة بها صيانة ورواية، وتواترت هذه الجهود جمعاً وتحريراً وكتابة وتحريراً، فوضعوا شروطاً وضوابط لقبول السنة وكتابتها وروايتها، واعتنوا عناية كبيرة بجانب الكتابة - أحد شقي الضبط - وكانت لهم نسخ وأصول يعتمدون عليها في نقل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الخطيب في الكفاية: "لأصحاب الحديث نسخ مشهورة كل نسخة منها

تشتمل على أحاديث كثيرة، يذكر الرواية إسناد النسخة في المتن الأول منها ثم يقول فيما بعده: بإسناده ... إلى آخرها".²¹⁴

ولما استقرّ الأمر ودُوّنت السّنة وصنفت، انتقلت الجهود إلى العناية بهذه الكتب - التي جمعت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - فاهتموا بها اهتماما بالغاً مرتکزاً على معرفة هذه الأصول: ضبطاً لألفاظها وشرحها لمعانيها وتحريراً لأسانيدها، وبياناً ملائكة وسامعيها وللمجالس وللأماكن التي انقلت فيها وإليها.

ومع تطاول المدد وكثرة المشتغلين دفعت الدّافة إلى كتب الحديث، وطاشتها يد العبث - قصداً أو عن غير قصد - فزادت عنابة الأئمة بهذا النوع من العلم، فبيّنوا صحيح النّسخ وزائفها وما يعتمد عليه منها وما لا يعتمد، وخرّجوا مواضع الاختلاف بينها وما اعتبرى كلّ نسخة منها، بل عدّلوا وحرّحوا جمعاً من النّقلة والتّرواه استناداً إلى نسخهم وأصولهم.

يتلخص مما سبق، أن النّسخ مرّت بمرحلتين:

01 - نسخ قليلة الأحاديث منتشرة بيد عدد من الصحابة ومن تلامهم من التابعين.

وقد أبان الدكتور: بكر أبو زيد عن جملة منها في كتابه: "معرفة النّسخ والصحف الحديثية".

02 - نسخ الأصول التي جمعت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعاً منظماً مرتبًا مبوبًا.

ويلاحظ أن الحكم في المرحلة الأولى كان مترکزاً على النّسخ جملة، صحة ووضعاً، بينما تميّزت المرحلة الثانية بمعالجة النّسخ وتصحيحها وضبطها في تفصيلات أخرى، ثم الحكم عليها بعد ذلك.

ويظهر الأثر البالغ للمحدثين وخصوصاً المعتنين بالسماع، وشرح الحديث وأصحاب الفهارس بالنسخ، قال السّنخاوي في "فتح المغيث": "وكثير منها مراق إلى العلم، وأكثرها أمور يشغف بها الحديث، من تحصيل النّسخ المليحة".^{217/3}

وساقتصر في التّمثيل لما سبق ذكره على ما تعلق بسنن أبي داود، وإنّ فالأمثلة فيما سواه من كتب السنّة كثيرة فضلاً عن كتب العلوم الأخرى:

■ الحافظ أبو سليمان الخطّابي: أشار إلى شيء من اختلاف النّسخ في شرحه على سنن أبي داود.

■ ابن خير الإشبيلي: في فهرسته نبه على الاختلاف بشكل عام في السنّن.

■ الإمام التّووي: في شرحه على السنّن -على قلة-.

■ الحافظ المزّي: في تحفة الأشراف قوله عناية شديدة به.

■ الإمام ابن رسلان الرّملي: اعتنى ببيان اختلاف النّسخ في شرحه عناية جيّدة.

وقد ذكرت المتقدمين من شرّاح السنّن، وإنّ فالتأخّرون عنوا كذلك ببيان اختلاف النّسخ.

من خلال ما تقدّم جاء هذا البحث مساهمة متّي في تحرير هذه القضية، وضبط حدودها

ومتعلّقاتها ومقتضياتها، وبيان آثارها في البحث الموسوم بـ "اختلاف نسخ الكتاب المحمدي

وأثره في النقد والفقه سنن الإمام أبي داود نموذجاً".

إشكالية البحث:

من خلال التّوطئة السابقة يمكن صياغة وطرح هذه الإشكالات العلمية:

1 - ما مدى ثقة نصوص الكتب الحديثية المنقوله إلينا؟ وما مدى مراعاة العلماء لذلك، وكيفية تعاملهم مع الاختلافات؟ وما مدى استفادة المحققين المعاصرین منها؟.

2 - ماهي المعايير التي وضعها العلماء لقبول أو ردّ نسخ الكتب الحديثية؟ وما مدى توافق هذه المعايير وحقائق البحث العلمي؟ وما مدى تطبيقها الواقع؟ وما نسبة بحاجتها في الحفاظ على النّصّ الحديثي؟.

3 - ما هي موارد وآليات الكشف عن هذه الاختلافات؟ وما هي أسباب الاختلاف بين نسخ الكتاب الواحد؟ وماهي أنواع هذه الاختلافات؟.

4 - ما هي الآثار والثمرات العلمية المترتبة على هذا الاختلاف؟ وكيف تعاطى العلماء معها؟



أهمية الموضوع:

يمكن تلخيص أهمية الموضوع في هذه النقاط:

- 1- تعبدنا الله بوحيه المنزل –قرآنا وسنة- منها تُستنبط الأحكام وُتُستخرج، ولا بد من سالمة المدرك لبناء وتأسيس الحكم السليم المراد شرعا؛ لذا تعين ضبط ألفاظ الحديث النبوي مُحَكِّلاً مأخذ الأحكام، إذ اللفظة الواحدة إذا تغيرت بما عَكَرَت على المجتهد الناظر صفو اجتهاده، وفيه تظهر خطورة التّقصير في هذا الجانب.
- 2- تبيه الأئمة الشدید على هذا الموضوع، وعلى تحري مواضع اختلاف النسخ وبيان الراجح وما إلى ذلك، مما يؤكد الأهمية البالغة لهذا الموضوع.
- 3- الإشكالات الواردة في ضبط النصوص وتأثيرها في الفهوم والأحكام، وقد أشار إليها لسان الدين ابن الخطيب، والقرافي وغيرهما.
- 4- تأثير اختلاف النسخ على ضبط منهج المؤلف ومنزعه الحديسي، ومذهبه الفقهي.

أسباب اختيار الموضوع:

من أهم الأسباب التي حدثت بي إلى اختيار هذا الموضوع :

- 1- الاهتمام الشخصي بهذا الموضوع، حيث كان يشغل البال مذ فتح الإنسان عينه على الطلب، خاصة تلك الشدة والعنق التي تحصل في ضبط لفظ الحديث أثناء الحفظ للتبانين الموجود بين طبعات الكتاب الواحد من كتب السنة، وعدم ميزة الروايات وغيرها.
- 2- تحريف بعض المتعصبين لما بهم الفقهية لمدون بعض الأحاديث النبوية.
- 3- دعوة العلماء المتقدمين والمتاخرين وبعض الباحثين إلى العناية بهذا النوع من العلم.
- 4- تصحيح بعض المعاصرین بعض الألفاظ غير الثابتة في بعض المدون، اعتماداً منهم على وجودها في بعض النسخ، كما فعل الشيخ محمد علي بن آدم الأثيوبي، وعبد الله البخاري وسيأتي التمثيل بصنعيهما في محله.
- 5- لم أجده من أفرد هذا النوع من العلم بالتأليف وفق المنهج والخطة التي رسمتها، وإن كان بعضهم اشتغل على بيان اختلاف الروايات فقط، مع عدم ذكر لأثر ذلك الاختلاف.
- 6- المساهمة في خدمة السنة النبوية وفاء لجهود الأئمة العلماء.

أهداف البحث:

من الأهداف المرجو تحقيقها من هذا البحث:

- 1- دحض شبه ومزاعم عدم طلاقة ووثاقة النّص النّبوي، وزيادة الثقة والوثاقة في صحة المنقول.
- 2- التأكيد على منهج أئمّة الحديث ورسوخه في ضبط السنّة والمحافظة عليها.
- 3- تحريك الهمم لإعادة النظر في كتب السنّة المطبوعة والمخطوطة، وخدمتها الخدمة الالاتقة بها وإخراجها على الهيئة التي خلفها عليها مصنفوها.
- 4- كفّ الأيدي العابثة بالتراث النّبوي من المحققين التجار والمكتبات التجارية.
- 5- التّضييق من دائرة الخلاف الفقهي المبني على اختلاف في ألفاظ أو متون مردّها إلى اختلاف النّسخ.

الدراسات السابقة:

تنوعت الدراسات السابقة حول الكتاب ومصنفه بين بحوث أكاديمية، وأخرى محكمة وتصانيف بثّها العلماء؛ لكن لم يتھيأ لي الوقوف⁽¹⁾ على دراسة أو تأليف في خصوص ما أبحث فيه إلا ما كان من تقاطع بين الموضوع محل الدراسة، وبين الدراسات السابقة، إن من ناحية المنهج أو المضمون، ويمكن تقسيم هذه الدراسات وفق الآتي: بحوث أكاديمية (دكتوراه- ماجستير-بحوث محكمة)، أو تأليف.

وكلّ إما ممّا له صلة مباشرة أو غير مباشرة بالموضوع، ومنها ما اطلعت عليه ومنها ما لم أطلع عليه، إما لتعسر الحصول عليه أو لأسباب أخرى وهذا سياقها -مقتضرا على البحوث الأكاديمية-:

أ- رسائل دكتوراه:

لم أقف -فيما اطلعت عليه- على رسالة دكتوراه في الموضوع محل البحث، لكن خلال إنجازي لهذا البحث وقفت على رسالتين تشتريكان نسبياً في طريقة البحث والمنهج المتبع وهما:

⁽¹⁾ - بعد قطع شوط كبير من البحث وقفت على رسالة علمية ماجستير للباحث: عبد العاطي الشرقاوي، لها كبير الصلة بالموضوع محل البحث وسيأتي الكلام عليها.

1- روایات الجامع الصّحیح للإمام البخاری روایة أبي ذر الھروی نموذجا دراسة تحلیلية مقارنة،

للدکتوره: شفاء الفقیه. جامعه الأردن، وقد طبعت الرساله ونشرت عام 2012.
وهي رساله جيده ولها فيها جهد يشكر، رکزت فيها على اختلاف الروایات واهتمت باختلاف النسخ، مع ضرب الأمثلة.

وهناك ملاحظات منهجه وعلميّة على الرساله لاحظتها أثناء مطالعتي لها، ولعل بعضها مما تجاذبه وجهات النظر.

2- روایات الجامع الصّحیح ونسخه دراسة نظرية طبیقیة، للدکتور: جمعة فتحی عبد الحلیم. جامعه الأزهر، وقد طبعت ونشرت عام 2013.

وهي رساله تقارب الأولى وبينهما تقاطع كبير، لكن ما يعاد على صاحبها كثرة الحشو والتكرار لما تم بحثه من قبل من بعض مباحث المصطلح في دراسات جامعية، ويمكن الاستغناء عن كثير من تلك المباحث.

ب- رسائل ماجستير:

1- روایات سنن أبي داود ونسخها، روایة اللؤلؤی ونسخها نموذجا. دراسة نظرية مقارنة، للباحث: عبد العاطی الشرقاوی. جامعه الشارقة. لم تنشر بعد.

لصاحبها الجهد المشكور فهو صاحب تخصص وعنایة بالخطوطات، حاول فيها استيعاب روایة اللؤلؤی، والحق أن جهده متفاوت في فصول الرساله، ونحا فيها منحى التأريخ والتوصیف للرواية – وهذا على أهمیته – لا يمثل المقصود الأکبر من جدوی هذا البحث، ويظهر ذلك في اقتصاره على قدر يسير من نماذج الاختلاف بين النسخ والروايات، مع أنه خصّص لها فصلا كاملا؛ وقد أفادت منها كثيرا.

2- الضبط مفهومه وتطبیقاته عند المحدثین – عبد الحق الإشبيلي نموذجا، للباحث: حسان رکابه، جامعه الأمیر عبد القادر قسنطینیة. لم تنشر.

والبحث يتناول جهتي الضبط، لكن كان التركيز الأکبر على ضبط الصدر، وهذا تشتتک فيه أغلب الدراسات، أمّا من الناحیة التطبيقیة فلا يکاد يذكر أثر ضبط الكتاب.

3- الأصول الستة روایتها ونسخها،

للباحث: محمد إسحاق آل إبراهيم، جامعة الإمام محمد بن سعود. نشرت عام 2009.
وهو بحث يبيّن اختلاف النسخ في مبحث خاص، لكنه لم يبيّن
آثار الاختلاف من الناحية العلمية بالشكل المرجح.

4- التصحيح وأثره في الحديث والفقه و جهود المحدثين في مكافحته،

للباحث: جمال أسطيري، جامعة محمد الخامس. وقد طبعت الرسالة بدار طيبة.
وهو بحث جيد تناول جانباً مهماً له علاقة وطيدة بالنّسخ وهو: التصحيح، وهو بحث
مفید.

5- أبو داود السجستاني وأثره في علم الحديث،

للباحث: معوض العوفي، جامعة الملك عبد العزيز. لم تنشر.
والبحث قدّم نسبياً وفيه ما يحتاج إلى إعادة نظر.

6- عون المعبد - دراسة في المنهج والمصادر -،

للباحث: هويدا زغلول، جامعة الإسكندرية. فيه الإشارة إلى عنابة صاحب الشرح باختلاف
النسخ. لم تنشر.

ج- بحوث أكاديمية محكمة:

1- الروايات المنتقدة بسبب اختلاف نسخ البخاري،

للباحثة: شفاء الفقيه، مقدّم مؤتمر الانتصار للصّحّيين، كلية الشّريعة الجامعية الأردنية، المعهد
بتاريخ 14/09/2010. وغالبه نقل من أبي علي الغستاني و الدّارقطني، ولم تتعرّض فيه
للأثر الفقهي فقد اقتصرت على الجانب النقدي فقط.

2- روایات ونسخ الجامع الصّحيح،

للباحث: محمد بن عبيد، وهو يشابه كثيراً البحث السابق.

3- تعداد روایات الكتاب الحدیثی،

للدّكتور: محمد بازمول.

رَكِّز فيه الباحث على تعداد الروايات وأهمّ تعداد النسخ إلا لاما.



4- ضوابط تحرير الألفاظ عند المحدثين وخطر إهمالها بين المعاصرین، للباحث: يوسف العيساوي. وهو بحث تناول جانباً مهماً يخدم الموضوع. لذا أحاول في هذه الدراسة أن أجمع ما تفرق ونقص في هذه البحوث والدراسات، لعله يكون محطة بدء يدلّ ويهدى الباحثين بعده.

المنهج المتبّع في البحث:

ولدراسة هذا الموضوع تحتاج إلى استعمال هذه المناهج:

- 1- المنهج التاریخي (الاستردادي): وذلك عند التأصیل لقضايا التوثيق للسنة النبوية، والمراحل التي مرّ بها وتعامل العلماء معه.
- 2- المنهج الاستقرائي: وذلك عند تتبع النسخ (المخطوطات) والشروح لاستخراج الفروق والاختلافات بين النسخ.
- 3- المنهج المقارن: عند مقارنة النسخ وتصنيف الاختلافات.
- 4- المنهج التحليلي النقدي: وذلك في تحليل النصوص وشرحها، والتعليق عليها بما يتناسب موضوع البحث.

الصعوبات التي واجهت الباحث:

- 1- صعوبة البحث من حيث هو، فقد اشتمل على معارف متعددة ونواح من العلم متفرقة: علم المخطوطات، علم الخطوط والتوثيق، النقد الحدسي، الخلاف الفقهي. وهذه تحتاج إلى جمع من الباحثين، فكيف من حاله في القصور مثلٍ.
- 2- صعوبة الحصول على المخطوطات مما أعاد تقدم البحث كثيراً.
- 3- المعاناة الشديدة في تتبع الاختلاف بين النسخ وتقييده.
- 4- كثرة الاختلافات وتشعبها مضافة إلى طول الموضوع.

منهجية البحث:

- 1- لما كان الاعتماد على المخطوطات وحدتها من الصعوبة بمكان، فقد استعنت بشرح الحديث، ومحققي الكتاب من أجل تيسير العمل.

- 2- نظراً لكثره المذكورين من الرجال في البحث، وتوجهه للمتخصصين، لم أترجم إلا ملخص الحاجة للترجمة لهم.
- 3- ذكرت الأعلام خلوا عن ألقابهم في ثنايا البحث، وهذا أنا أذكرهم جميعاً كلاً باسمه وجميل وسمه بما هم أهل له من الثناء الجميل، مع حفظ المقامات والأقدار والألقاب.
- 4- لم أطّول التّخريج للأحاديث والآثار الواردة، بل رمياً أعرضت عن بعضها لطول الأمر وكثرة ورود الأحاديث في الكتاب.
- 5- اعتمدت في التّهميش: ذكر الكتاب المؤلف والجزء والصفحة في أول إحالة، ثمّ أقتصر على اسم الكتاب والجزء والصفحة.
- 6- بعض المصادر والمراجع رجعت فيها إلى أكثر من طبعة.
- 7- اعتمدت إصاق العلامات الإملائية بآخر الكلمة: (.....؟) وترك المسافة بعد الفاصلة (.....، ...)، (.....:).
- 8- اعتمدت تقريب الواو من الكلمة (و....).
- 9- وضعت الفهارس الفنية التي توجّبها المنهجيّة العلميّة، معتمداً في كل ذلك التّرتيب الألفبائي.

خطة مجملة للبحث:

- * مقدمة: جعلتها توقيعة للموضوع، محتوية للعناصر المنصوص عليها أكاديمياً.
- * فصل تمهيدي: يكون حلقة صلة بين علم السلف والخلف، مهدت به لبيان جهود علماء الحديث في الحفاظ على السنّة، مرتكزاً على الكتابة والكتب، مبيّناً طرائقهم ومناهجهم وشروطهم في التعامل معها، وشدة عنايتهم بها وتحريّبهم لضبطها وتوثيقها، وأتبعته بالكلام على الإمام أبي داود - رحمه الله - وكتابه.
- * الفصل الأول: خصصته للكلام على اختلاف نسخ الكتاب الحديسي وعلاقته بباقي علوم الحديث وأثره النّقدي والفقهي.
- * الفصل الثاني : ذكرت فيه التعريف بنسخ السنن التي أتيحت لي، واستخرجت الفروق بين النّسخ وصنفاتها، ثم بيّنت الأثر النقدي والفقهي لها.

مقدمة:

الفصل التمهيدي: جهود الأئمة في الحفاظ على السنة وطريقهم في توثيقها، مع التعريف بالإمام وكتابه مختصرًا.

❖ المبحث الأول: شرح عنوان البحث.

❖ المبحث الثاني: جهود الأئمة وطريقهم في توثيق السنة.

❖ المبحث الثالث: ترجمة مختصرة للإمام أبي داود.

❖ المبحث الرابع: التعريف بكتاب السنن.

الفصل الأول : اختلاف نسخ الكتاب الحديسي وأثره النّقدي الفقهي.

❖ المبحث الأول : اختلاف النسخ وما يتعلّق بها.

❖ المبحث الثاني : الآثار النّقدية للاختلاف.

❖ المبحث الثالث : الآثار الفقهية للاختلاف.

الفصل الثاني : اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

❖ المبحث الأول : التعريف بالنسخ الخطية ونماذج منها.

❖ المبحث الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود.

❖ المبحث الثالث: نماذج من الأثر النّقدي والفقهي للاختلاف بين النسخ.

خاتمة : أهم النتائج والتوصيات.

A black and white photograph of a person sitting on a long, low wooden bench in a minimalist room. The person is wearing a dark t-shirt and light-colored pants, leaning forward with their arms resting on their knees. The room has large windows in the background, and the floor is made of light-colored wood planks.

النَّبِيُّ

الفصل التمهيدي: جهود الأئمة في الحفاظ على
السنة وطرازهم في توثيقها، مع التعريف بالإمام
وكتابه منتبرا.

وفي أربعة مباحث:

- ❖ **المبحث الأول:** شرح عنوان البحث.
- ❖ **المبحث الثاني:** جهود الأئمة وطرازهم في
توثيق السنة.
- ❖ **المبحث الثالث:** ترجمة الإمام أبي داود.
- ❖ **المبحث الرابع:** التعريف بكتابه السنن.

المبحث الأول: شرح عنوان البحث.

أورد فيه دلالات مفردات العنوان، ثم أردها بيان المدلول الكلّي للعنوان، مجانباً التّطويل في إبراد الدّلالات اللغوية إلا ما يتوافق مع مقصود العنوان.

المطلب الأول: المراد بالاختلاف.

الفرع الأول: الاختلاف لغة.

جذر هذه المفردة له عدّة استعمالات:

مردّها إلى ثلاثة معانٍ كما قال ابن فارس (ت 395هـ): "الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة:الثالث: التّغيير"⁽¹⁾.

الفرع الثاني: الاختلاف اصطلاحاً.

له عند أئمّة الشّأن استعمالات عدّة: من بينها إطلاقهم له على: "اختلاف النّسخ"، ويقصدون به: تلك الفروق التي تكون بين نسخ الكتاب الواحد⁽²⁾.

ولم أجد من نصّ على ذلك صراحة، ولكنّ جمّوع كلامهم يفيد هذا.

المطلب الثاني: المراد بالنّسخ، والفرق بينها وبين الروايات.

الفرع الأول: النّسخ لغة.

يلاحظ أنّ مرجع هذا الجذر إلى النّقل والإزالة، وما يوافق المقصود هو النّقل.

قال ابن فارس (ت 395هـ): "النّون والستين والخاء أصل واحد، إلا أنه مختلف، قال قوم: قياسه رفع الشّيء وإثبات غيره ملئنه.

وقال آخرون: قياسه تحويل شيء إلى شيء، قالوا: النّسخ: نسخ الكتاب. والنّسخ أمر كان يعمل به من قبل، ثم ينسخ بحدث غيره، كالآية ينزل فيها أمر، ثم ينسخ بأية أخرى، وكلّ شيء خلف شيئاً فقد انتسخه، وانتسخت الشمس الظلّ، والشّيب الشباب"⁽³⁾.

⁽¹⁾ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: 1/374، مادة خلف.

⁽²⁾ - فتح المغيث شرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السّخاوي: 2/293.

⁽³⁾ - معجم مقاييس اللغة: 2/558 مادة نسخ.

الفرع الثاني: النسخ اصطلاحاً.

بالنظر في كتب الأئمة ومن خلال التتبع، اتضح أنّ لأئمة الحديث استعمالات لفربدة النسخة:

1- تطلق على مجموعة من الأحاديث مدونة معاً تروى بسند واحد؛ وهذا مرادف لاستعمال الصحيفة فتارة يقولون: صحيفة وأخرى يقولون: نسخة⁽¹⁾.

2- تطلق على كتب السنة التي دُوّنت ورويت عن أصحابها فيقولون مثلاً: نسخة أبي ذرٍ من صحيح البخاري، نسخة ابن داسة من سنن أبي داود. وقد شاع هذا الاستعمال كثيراً حتى إنّهم سَمِّوا النسخة رواية، والعكس.

3- تطلق على أصول كلّ محدث، يسمون الأصل نسخة، مثلاً: في أصل همام أو في نسخة همام وهكذا..... .

4- ومن إطلاقات المحدثين على النسخة: الفرع المنسوخ عن أصل، قال أبو عبيد الأجري (لا تعرف سنة وفاته): "قيل لأبي داود: عنبرة يحتاج بحديثه؟ قال: سألت أحمد بن صالح⁽²⁾ قلت: كانت أصول يونس عنده أو نسخة؟ قال: بعضها أصول، وبعضها نسخة"⁽³⁾.

الفرع الثالث: الفرق بين النسخ والروايات.

من خلال تتبع كلام العلماء تكون لديّ تصور حول إطلاقهم للمصطلحين، فوجدتهم

- عموماً - يسمون النسخ روايات والعكس، غير أنه شاع استعمال الأول أكثر من الثاني، فلا تكاد تسمع إلا: "نسخة ابن داسة"، "نسخة اللؤلؤي" وهكذا..... .

⁽¹⁾ - الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي الخطيب: 250.

⁽²⁾ - أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر الحافظ، ويعرف بابن الطيري كان أحد الحفاظ المبرزين والأئمة المذكورين. روى عن عفان بن مسلم وعبدالرزاق وعده، وعنـه البخاري وأبو داود وابنه أبو يكـر وهو آخر من حدث عنه. مات في ذي القعـدة سنة ثمان وأربعين ومائتين (248هـ). طبقات الحفاظ: 1/89.

⁽³⁾ - سؤالـات أبي عـبيدـالأـجـريـ، مـحمدـ بنـ عـليـ الأـجـريـ: 2/169.

أمّا الفرق بينها في كمّن في كون:

- الروايات عن الإمام نفسه منحصرة تنقضي بوفاته، ولا يتصوّر حدوث راوٍ مباشر عنه تُعزى إليه رواية بعد ذلك، أمّا النسخ فلا تكاد تحصر تحدّداً وحدوثاً.
- النسخ تُعزى - غالباً - إلى أصحابها أو ملائكتها، حتى تشتهر أكثر من الرواية نفسها، كـ "نسخة أبي علي الغساني" أو "نسخة الملك المحسن" من سنن أبي داود، أمّا الروايات فاشتهرت بروايتها أكثر.
- النسخ لا تأخذ قيمتها ولا تسمى الرواية بها حتى تُضبط وتنقى وتصحّ، أمّا الرواية ف تكون مجردة من ذلك.
- اختلاف الروايات يكون سبباً أحياناً لاختلاف النسخ، ولا تكون الاختلافات بين النسخ سبباً لاختلاف الروايات.

هذا ما تميّأ لي إبراده من فروق بين الروايات والنسخ.

المطلب الثالث: المراد بالكتاب الحديسيّ.

الفرع الأول: الكتاب الحديسيّ لغة.

قال ابن فارس (ت 395هـ): "كتب: الكاف والتاء والباء أصل صحيح واحد يدلّ على جمع شيء إلى شيء، من ذلك الكتاب والكتابة"⁽¹⁾.

الفرع الثاني: الكتاب الحديسيّ اصطلاحاً.

قال زكريا الأنباري (ت 926هـ): "الكتاب: اسم لجملة مختصة من العلم مشتملة على أبواب وفصول غالباً"⁽²⁾.

أمّا الكتاب الحديسيّ فهو: الكتاب المشتمل على أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - غالباً، وقد يُدرج معه أحاديث الصحابة والتابعين وأقوال المصنّف نفسه.

⁽¹⁾ - معجم مقاييس اللغة: 2/434 مادة كتاب.

⁽²⁾ - فتح الرحمن شرح لقطة العجلان، زكريا الأنباري: 10.

المراد بالعنوان كاملاً.

دراسة الآثار التي تختلفها الفروق بين النسخ من ناحية حديثية نقدية وينتظمها مصطلح: (العلمية)، ومن ناحية فقهية تعبدية وينتظمها مصطلح: (العملية).

المبحث الثاني: جهود الأئمة وطرائقهم في توثيق السنة.

قبل الكلام على جهود الأئمة في توثيق السنة، يحسن الإشارة إلى اختلافهم في حكم الكتابة ابتداءً.

المطلب الأول: حوصلة ما قيل في كتابة الحديث وتدوينه.

الفرع الأول: كتابة الحديث.

ليس المقام هنا لبسط المسألة ونقل أقوال العلماء والدارسين – منعاً وتجويزاً – حول هذه المسألة فقد كفينا مؤنة ذلك⁽¹⁾، إنما أذكر ما اطمأنّت إليه نفسي من أقوال العلماء -رحمهم الله- فأقول:

– دعوى ندرة وقلة ما كتب في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- من السنة، وتأخر ذلك دعوى مخالفة للواقع، قال بكر أبو زيد (ت 1429هـ) في معرض كلامه عن أهمية معرفة النسخ: ".... في توثيق التاريخ الأول لتدوين الحديث ودحض شبّهات الأعداء في ذلك، وإبطال النّظرية القائلة بتأخر التّدوين إلى أوائل المائة الثانية في أواخر عهد الصحابة وكبار التابعين، وإن قال بها أئمّة كبار، فالواجب حمل كلامهم على ما يلتقي مع الواقع وهو أنّ المراد: التّدوين المصنّف على الأبواب وغيره من طرائق التّدوين"⁽²⁾.

– محاولة إثبات أنّ غالب السنة دُونَ في زمن النبي صلّى الله عليه وسلم: تمّ حل وتكلّف لا جدوى منه.

والأوفق أن يقال: حفظت السنة بطريقين: الحفظ والكتابة معاً.

⁽¹⁾ - ممن بحث الموضوع: عجاج الخطيب، صبحي الصالح، أحمد الزهراني، رشوان محمود، سيد الغوري وغيرهم الكثير.

⁽²⁾ - معرفة النسخ والصحف الحديثية، بكر أبو زيد: 13.

الفرع الثاني: الفرق بين الكتابة والتدوين.

فرق بعض العلماء بين الكتابة والتدوين، فالكتاب من كتب الشيء أي خطه، ويطلق على الورقة أو الصحيفة أو الرسالة المكتوبة: كتاب⁽¹⁾.

وأما التدوين: فهو عمل وصناعة الديوان، أي هو تقيد المفترق المتشتت وجمعه في ديوان، أو كتاب تجمع فيه الصحف⁽²⁾.

وابي بعضهم التفريق، وهذه القضية ينبغي أن تفهم على وجهها، فليس التفارق مفزواً ورثنا يأوي إليه القائلون به، كما أنها ليست دعوى خلواً من الدليل كما يظن بعض الدارسين، إذ الواقع يدفع هذه المقالة، فتطور الاعتناء بالسنة كانت هذه نتيجته،

قال الذهبي (ت 748هـ): "و قبل هذا العصر كان سائر العلماء يتكلّمون عن حفظهم ويروون العلم عن صحف صحيحة غير مرتبة"⁽³⁾.

المطلب الثاني: العناية بضبط الكتب، وطرق الأئمة في توثيقها.

لما تزوج النقل للسنة بين حفظ الصدر وحفظ السطر، أولى العلماء الكتاب عنابة فائقة، كتابة له بداية، ثم تصحّحا، ثم صيانة؛ فأصلّوا الأصول وقعدوا القواعد لذلك، وهذا ذكر شيء من ذلك:

الفرع الأول: العناية بالكتابة والكتاب.

جاءت عن الأئمة فيها نصوص وأقوال، بل وأفردت لها الكتب والمصنفات الحافلة، وعرف من العلماء شدة الحرث عليها.

- قال عبد الله بن المبارك (ت 181هـ): "لولا الكتاب ما حفظنا"⁽⁴⁾.

- وقال الشافعي (ت 204هـ): "اعلموا رحمة الله: أن هذا العلم ينذر كما تنذر الإبل، فاجعلوا الكتب له حماة، والأقلام عليه رعاة"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور: 698/1 مادة كتب.

⁽²⁾ - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي: 1197 مادة دون.

⁽³⁾ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن أحمد الذهبي: 3/775.

⁽⁴⁾ - تقيد العلم، أبو عبد الله الخطيب: 147-149.

- قال الميموني^(١) (ت 274هـ): "قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل -: قد كره قوم كتاب الحديث بالتأويل، قال: إذا يخطئون إذا تركوا كتاب الحديث، قال ابن حنبل: حدثنا قوم من حفظهم وقوم من كتبهم فكان الذين حدثنا من كتبهم أتقن"^(٢).

- قال الطاطري^(٣) (ت 210هـ): "لا غنى لصاحب الحديث عن صدق وحفظ، وصحة كتب، إن لم يكن حفظ رجع إلى الصدق، وكتبه صحيحة لم يضره إن لم يحفظ"^(٤). يفيد جموع هذه النصوص القيمة العلمية للكتابة عند الحدّثين، بل جعلوها عماداً موازياً للحفظ، وميزاناً تقادس به الرتبة فيه.

الفرع الثاني: طريقة ضبط الكتاب وتصحیحه.

وضع العلماء -رحمهم الله- قانوناً واضحاً لضبط الكتب وتصحیحها، بل تكلّموا على أدقّ الدّقائق في ذلك، وكتب المصطلح حافلة به؛ فقد عقدوا أبواباً طوالاً لكلّ ما سيذكر، وهذه إيمانة مما قيل:

1 - تحسين الخط بالكتابة وكراهيّة المشق - وهو سرعة الكتابة مع بعثرة الحروف:-
حسن الخط أول ما ينبغي على الكاتب رعيه بعد تحصيله الورق الحسن والخبر الجيد والقلم اللائق، وقد وردت فيه كلمات مأثورات عن العلماء أجيته بذكر بعضها:

^(١) - أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد، سمع: إسحاق بن يوسف الأزرق، وحجاج بن محمد، ومحمد بن عبيد الطنافسي، وروح بن عبادة، ومكي بن إبراهيم، وعبد الله القعنبي، وعفان، وخلقًا كثيرة حدث عنه: النسائي في (سننه) ووثقه، وأبو عوانة الإسفاياني، وأبو بكر بن زياد النيسابوري، وأبو علي محمد بن سعيد الحراني، ومحمد بن المنذر شكر، وإبراهيم بن محمد بن متويه، وآخرون، وكان عالم الرقة، ومتوفياً في زمانه. السير: 13-89.

^(٢) - تقبيّد العلم، أحمد بن علي الخطيب: 149-147. وكذا الأثران قبله.

^(٣) - مروان بن محمد الطاطري، من أهل دمشق، يروي عن مالك، وسلامان بن بلال، ويزيد بن السمط. روى عنه ابنه إبراهيم بن مروان بن محمد الطاطري، ومحمد بن عبد الرحمن الجعفي ابن أخي الحسين، وجماعة من أهل الشام. مات سنة عشر ومائتين (220هـ). الأنساب: 4/28.

^(٤) - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الحسن بن عبد الرحمن الزامهزمي: 405.

- قال الماوردي (ت450هـ): "والثاني ضبط ما اشتبه منها بالنقط والأشكال المميزة لها، ثم ما زاد على هذين من تحسين الخط وملائحة⁽¹⁾ نظمها، فإنما هو زيادة حدق لصيتها وليس بشرط في صحتها، ويحل ما زاد على ذلك محل ما زاد على الكلام المفهوم من فصاحة الألفاظ، ولذلك قالت العرب: حسن الخط إحدى الفصاحتين"⁽²⁾.

- قال عمر بن الخطاب (ت23هـ) -رضي الله عنه-: "شر الكتابة المشق،.... وأجود الخط أبینه"⁽³⁾.

2 الشكل والإعجام:

تجويد الخط هو من العناية العامة بصورة الكتاب، تأتي بعدها التفصيلات التي يمكن أن يصطلاح عليها بالتحسينية، وأوّلها الشكل والإعجام.

- قال الأوزاعي (ت157هـ): "العجم نور الكتاب" هكذا لفظ الحديث، والصواب: الإعجام أعممت الكتاب، فهو معجم لا غيره، وهو النقط، أن تبين التاء من الياء، والراء من الخاء، والشكل تقييد الإعراب⁽⁴⁾.

- قال القاضي عياض (ت544هـ): "وأما النقط والشكل فهو متعدد فيما يُشكّل وبتشبيهه، وقال بعضهم: إنما يُشكّل ما يُشكّل، وأما النقط فلا بد منه، وقال: آخرون يجب شكل ما أشكّل وما لا يُشكّل، وهذا هو الصواب لا سيما للمبتدئ وغير المتبحر في العلم فإنه لا يميز ما أشكّل مما لا يُشكّل، ولا صواب وجه الإعراب للكلمة من خطئه"⁽⁵⁾.

- قال ابن الصلاح (ت643هـ): "إعجام المكتوب يمنع من استعجامه، وشكله يمنع من إشكاله؛ ثم لا ينبغي أن يتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس".

⁽¹⁾ - نقل هذا النص التركشي في نكته على مقدمة ابن الصلاح وتحرفت في المطبوع هذه اللفظة إلى "ملائحة" ص566، وما أثبتت في الأصل هو الموفق لنظم الكلام.

⁽²⁾ - أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي الماوردي: 70.

⁽³⁾ - الجامع لأخلاق الرأوي وآداب السامع، أحمد بن علي الخطيب: 190/1.

⁽⁴⁾ - المحدث الفاصل: 608-609.

⁽⁵⁾ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض: 149/150.

وهذا بيان أمور مفيدة في ذلك:

أحداها: ينبغي أن يكون اعتماؤه - من بين ما يلتبس - بضبط الملتبس من أسماء الناس أكثر، فإنّها لا تستدرك بالمعنى، ولا يستدلّ عليها بما قبل، وما بعد.

الثاني: يستحبّ في الألفاظ المشكّلة أن يكرّر ضبطها، بأن يضبطها في متن الكتاب، ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة، فإنّ ذلك أبلغ في إبانتها، وأبعد من التباسها، وما ضبطه في أثناء الأسطر ربما داخله نقط غيره وشكله، مما فوقه وتحته، لا سيّما عند دقة الخطّ، وضيق الأسطر، وبهذا جرى رسم جماعة من أهل الضّبط⁽¹⁾.

3. المعارضة (المقابلة):

بعد الإعجام والشكّل تأتي هذه العمليّة التّداركيّة ذات المسع الشّامل، فيها يقابل الحديث أصله بالأصل الذي نقل عنه، يتدارك فيه ما ندّ عنه أو أنقصه أو زاده، أو تصحّف عليه أثناء النّسخ؛ وهذه العمليّة هي واسطة العقد فوجودها وعدمه تترتب عليه أحکام نصّ عليها علماء الحديث، من جواز الرواية من الكتاب الذي لم يقابل على أصل أو حرمه، وغير ذلك. وهذه بعض النّصوص تبيّن أهميّتها:

- قال الخطيب (ت 463هـ): "يجب على من كتب نسخة من أصل بعض الشّيوخ أن يعارض نسخته بالأصل، فإنّ ذلك شرط في صحة الرواية من الكتاب المسموع، قال هشام بن عروة: قال لي أبي: "أكتبت؟" قال: قلت: نعم، قال: "عارضت؟" قلت: لا، قال: "فلم تكتب"⁽²⁾.

- قال ابن الصّلاح (ت 643هـ): "العاشر: على الطّالب مقابلة كتابه بأصل سماعه، وكتاب شيخه الذي يرويه عنه، وإن كان إجازة"⁽³⁾.

4. التّخريج وإلحاقي السّقط:

وهذه الفروع خادمة للمعارضة غير منفكّة عنها.

- قال الشافعي (ت 204هـ): "إذ رأيت الكتاب فيه إلحاقي وإصلاح، فاشاهد له بالصّحة".

⁽¹⁾ - معرفة علوم الحديث، عبد الرحمن الشّهري: 183-184.

⁽²⁾ - الجامع لأخلاق الرّاوي: 1/274-275، أدب الإمام والاستملاء، عبد الكريم السّمعاني: 77/78.

⁽³⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 190.

- قال أبو نعيم (ت 430هـ): "إذا رأيت كتاب صاحب الحديث مسححاً - يعني كثير التّغيير، فأقرب به من الصّحة" ⁽¹⁾.

- قال القاضي عياض (ت 544هـ): "أما تخريج الملحقات لما سقط من الأصول، فأحسن وجوهها ما استمرّ عليه العمل عندنا من كتابة خطٍّ بموضع النّقص صاعداً إلى تحت السّطر الذي فوقه، ثم ينبعطف إلى جهة التّخريج في الحاشية انعطافاً يشير إليه، ثم يبدأ في الحاشية باللّحق مقابلاً للخط المنعطف بين السّطرين، ويكون كتابتها صاعداً إلى أعلى الورقة حتى ينتهي اللّحق في سطر هناك أو سطرين أو أكثر على مقداره، ويكتب آخره صحٌّ وبعضهم يكتب آخره بعد التّصحيح رجع وبعضهم يكتب انتهى اللّحق" ⁽²⁾.

5. التّصحيح:

- قال القاضي عياض (ت 544هـ): "أما كتابة صح على الحرف فهو استثناء لصحة معناه وروايته، ولا يكتب صح إلا على ما هذا سبيله، أما عند لحقه أو إصلاحه أو تقيد مهممه وشكل مشكّله ليعرف أنه صحيح بهذه السّبيل قد وقف عليه عند الرواية واهتب بتقييده" ⁽³⁾.

- قال ابن الصّلاح (ت 643هـ): "أما التّصحيح: فهو كتابة صح على الكلام، أو عنده، ولا يفعل ذلك إلا فيما صحّ روایة ومعنى، غير أنه غرضة للشكّ، أو الخلاف، فيكتب عليه صح ليعرف أنه لم يغفل عنه، وأنه قد ضبط وصح على ذلك الوجه" ⁽⁴⁾.

وهناك أشياء أخرى تراعى عند تصحيح الكتاب تكون مصاحبة للمقابلة، كالتضبيب والتمرّض، والضرب على الزائد من أصل الحديث، والدّارة بين الحديثين ...

⁽¹⁾ - الجامع لأخلاق الرّاوي: 279/1.

⁽²⁾ - الإمام: 162.

⁽³⁾ - الإمام: 196.

⁽⁴⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 196.

الفرع الثالث: صيانة الكتب وحفظها.

والمقصود بهذا تعاهد الكتاب وعدم إهماله، وصرف يد العبث عنه؛ واتخذوا لذلك شروطاً وضوابط:

- قال الشافعي (ت 204هـ): "... حافظاً لكتابه إن حدت من كتابه"⁽¹⁾، أي: صائناً له، ويتجسد هذا في⁽²⁾:

- 1 - تغليف الكتب وبخليدها، وشدّها في رزم، واتقاء تركها مبذولة.
- 2 - وضع الكتاب في الدرجة أو القمطر، أو رفّها في رفوف تحافظ على تمسكها وبنيتها.
- 3 - تفقده المرّة بعد المرّة كي لا تناهه الأرضة.
- 4 - اجتناب وضعه في الأماكن الرطبة أو شديدة الجفاف.
- 5 - عدم وضع الكتاب على الأرض مفروشاً، أو مقلوباً على وجهه.
- 6 - عدم توسيّد الكتاب، وقد ذهب جمع من أهل العلم إلى حرمة ذلك.
- 7 - ترك استعمال اللعب في تقليل صفحاته، والاحتراز من تلطيخها بالمداد أو غيره، واجتناب طي أطراف الورق لأنّه مسرعة للتلف.
- 8 - التحفظ في إعارته، وإنما اخترت لفظ التحفظ خلاف وقع بين أهل العلم في استحباب أو منع إعارة الكتب، وأظنّ أن اللفظ المختار يلخص وينخلص المسألة.

المطلب الثالث: ضبط الكتب وعلاقتها بعلم الجرح والتّعديل.

الفرع الأول: باب التعديل.

حوت كتب الرجال في تضاعيفها قدراً صالحاً من الكلام على ضبط الكتاب واعتباره في توثيق الرواية أو تضعيفهم، خاصة في كتب المتأخررين منهم كابن حجر مثلاً؛ وهذه بعض النصوص أو الحوادث التي ثُوِّقَ ما قيل:

⁽¹⁾ - الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي: 371.

⁽²⁾ - تذكرة السامع والمتكلّم، محمد بن جماعة الكناني: 241 وما بعدها، الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد، محمد بن محمد الغزّي: 421 وما بعدها، صيانة الكتاب، ذياب الغامدي: 278-279، إعارة الكتب أحکامها وآدابها في الفقه الإسلامي، صالح الرشيد. والبحث كله مفيد.

- قال عبد الله الحميدي⁽¹⁾ (ت 219هـ): "من اقتصر على ما في كتابه فحدث به ولم يزد فيه، ولا ينقص منه ما يغير معناه، ورجع عما يخالف فيه بوقوف منه عن ذلك الحديث، أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد ولم يغيّره، فلا يُطرح حديثه ولا يكون ضاراً بذلك له في حديثه إذا لم يُرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رُزق غيره، إذا اقتصر على كتابه ولم يقبل التلقين"⁽²⁾.

- قال علي بن المديني (ت 234هـ): "سألت عبد الرحمن بن مهدي عن يونس الأيلي، قال: كان ابن المبارك، يقول: كتابه صحيح. قال عبد الرحمن: وأنا أقول: كتابه صحيح".

- قال عبد الله بن المبارك (ت 181هـ): "إبراهيم بن طهمان والسكنري -يعني أبو حمزة- صحيحاً الكتب"⁽³⁾.

الفرع الثاني: باب التجريح.

احتلال ضبط الكتاب كاحتلال ضبط الصدر، وأيّ تغيير في حفظ الكتاب يجري عليه ما يجري على تغيير ضبط الصدر:

- جاء عن مالك^(ت 197هـ) أنه يرى أنه لا بد من الحفظ مع الكتاب، ويعمل ذلك بخوفه من أن يزداد في هذه الكتب من وراء ظهره فلا يدرك هذه الزيادة من وضع أو تحريف؛ لأنّه لا يحفظ، فقد سُئل: أيُؤخذ من لا يحفظ، ويأتي بكتاب فيقول: قد سمعتها، وهو ثقة؟ قال: "لا يؤخذ عنه، أخاف أن يزداد في كتبه بالليل"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - عبدالله بن الزبير الحميدي الأسدي، أبو بكر، أحد الأئمة في الحديث، من أهل مكة. رحل منها مع الإمام الشافعي إلى مصر، ولزمه إلى أن مات، فعاد إلى مكة يفتى بها وهو شيخ البخاري، ورئيس أصحاب ابن عبيدة، وروى عنه أبو حاتم وأبو زرعة، توفي بمكة.
الجرح والتعديل: 5/56.

⁽²⁾ - الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم: 2/27.

⁽³⁾ - نقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: 272.

⁽⁴⁾ - الجرح والتعديل: 2/27.

وخوف الإدخال على من لا يحفظ، هي نفس العلة التي رأها أحمد وبيحيى بن معين والخطيب في رد كتاب البصير الأمي والضرير اللذين لم يحفظوا من الحديث ما سمعاه منه لكنه كتب لهما⁽¹⁾.

المبحث الثالث : ترجمة الإمام أبي داود⁽²⁾.

بالنظر في كتب التراجم نرى حظوة الإمام أبي داود، وعناية العلماء بترجمته منذ الزمن الأول، فقلما أبصرت عيناك كتاباً من هذا النّسق إلّا وللإمام أبي داود ذكر فيه، وتتوّعّت هذه التراجم طولاً وقصراً، استيعاباً واقتصاراً، إفراداً وانضماماً، حسب مقاصد أصحابها من تأليفها. ومن أحسن طرائق تناول ترجمة الشخصيات تقسيمها إلى مراحل، مع رعي الجانب الشخصي والجانب العلمي المعرفي.

⁽¹⁾ - الكفاية: 262-264.

⁽²⁾ - مصادر ترجمته كثيرة، وسأحاول ذكر بعض من ترجموا له، مضيفاً إليهم من ترجمتي له في دراساتهم من المعاصرين باختصار:

- المرجح والتتعديل، لابن أبي حاتم 4 / 101-102.
- التّقّات، لابن حبان 8 / 282.
- معالم السنّن، للخطابي 1 / 2-8.
- تاريخ بغداد، للخطيب 9 / 55-59.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج المزّي 35 / 77.
- طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي الصالحي 2 / 290 - 292.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي 6 / 550.
- سير أعلام النبلاء، للذهبي 13 / 203 - 221.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي 2 / 127 - 129.
- البداية والنهاية، لابن كثير 14 / 616 - 619.
- تهذيب التهذيب، لابن حجر 4 / 169.
- بذل المجهود في ختم سنن أبي داود، للسّخاوي 76 .
- أبو داود حياته وسننه، محمد لطفي الصباغ.
- أبو داود الإمام الحافظ الفقيه، لنقي الدين الندوبي.
- المدخل إلى دراسة سنن أبي داود، للغورستاني 13-64.

وأسأناول ترجمة الإمام اختصاراً من الناحيتين: الشخصية والعلمية رعياً لحقه وعدم إهمال ذكره إذ ليس المقصود بهذا البحث استيعاب ترجمته.

المطلب الأول: الناحية الشخصية.

الفرع الأول: اسمه، كنيته، ونسبه، ونسبته.

- اسمه: هو سليمان بن الأشعث، وعلى هذا جميع من ترجم له، ولم يقع بينهم خلاف في اسمه واسم أبيه.

- كنيته: "أبو داود" بالاتفاق، ولم يذكر من ترجم له غيرها⁽¹⁾، ولا يعرف لأبي داود ولد بهذا الاسم: "داود".

- نسبه: وقع اختلاف بين من ترجم للإمام في جرّ نسبه، وكان القدر المتفق عليه بينهم: "سليمان بن الأشعث"، وختلف في جده، فمنهم من قال:

- إسحاق⁽²⁾.

- ومنهم من قال: شداد⁽³⁾.

- ومنهم من قال: بشر⁽⁴⁾.

ولعلَّ مَرَّ هذا الاختلاف إلى الاختصار؛ والذي عليه جمهور من ترجم له أَنَّه: "سليمان بن الأشعث بن بشير بن شداد"، هذا الذي ذكره تلميذه: ابن داسة(ت346هـ) وأبو عبيد الآجري(لا تعرف سنة وفاته)⁽⁵⁾، وكذا تلميذه: أبو بكر محمد بن عبد العزيز بن محمد(لا تعرف سنة وفاته)⁽⁶⁾.

وزاد ابن حبان(ت354هـ)، والخطيب(ت463هـ)، وأبو يعلى(ت458هـ)، وابن

⁽¹⁾ - الجرح والتعديل: 4/101، الشفقات، محمد ابن حبان: 8/282.

⁽²⁾ - قاله أبو بكر بن داسة وأبو عبيد الآجري: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف المزني: 11/356، سير أعلام البلاء، أحمد بن عثمان الذهبي: 13/203.

⁽³⁾ - قاله ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل: 4/102-101، عبد الله بن سالم البصري: ختم سنن أبي داود: 64.

⁽⁴⁾ - قاله محمد بن عبد العزيز الماشمي، السير: 13/203.

⁽⁵⁾ - تهذيب الكمال: 11/356، السير: 13/203.

⁽⁶⁾ - لم أقف على ترجمته.

ماكولا (ت 475هـ)، وابن عساكر (ت 571هـ)، وابن نقطة (ت 629هـ): "ابن عمر بن عمران" وارتضاه أبو طاهر السلفي (ت 576هـ)، والنوي (ت 676هـ)، والسعدي (ت 902هـ)⁽¹⁾، كما أنه اختيار ابن النديم (ت 438هـ)، والذهبى (ت 748هـ)، والذي رجحه السبكي (ت 771هـ)، وابن عبد الهادى (ت 744هـ)، وابن كثير (ت 741هـ) وغيرهم، ومن أحسن من لخص الاختلاف وذكر الراجح: المزي (ت 742هـ)⁽²⁾.

- نسبته: ينسب الإمام - رحمه الله - نسبتين:

- الأولى: إلى قبيلته، فهو أزدي من أزد بن العواث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سباء⁽³⁾.

- الأخرى: إلى سجستان⁽⁴⁾، فهو سجستاني.

الفرع الثاني: مولده، ونشاته، وأسرته.

ولد الإمام أبو داود بسجستان سنة: (202هـ) كما نقله عنه ساما تلميذه أبو عبيد الأجري (لا تعرف سنة وفاته)⁽⁵⁾، ونشأ في أسرة محبة للعلم منشغلة به، فأبوه الأشعث كان من أصحاب حمّاد بن زيد، وأخوه محمد زامله في رحلته، وهو أكبر منه، وكان من أصحاب شعبة. كما أنّ الحياة العلمية في زمنه كانت مزدهرة، فارتوى في أحضان العلماء مذ بزغ فجره إلى هذه المعمورة، فنهل من معينهم وارتوى بلالة زلالا من العلم المبثوث إذ ذاك.

⁽¹⁾ - تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب: 9/55، مقدمة السلفي لمعالم السنن، أحمد بن محمد السلفي: 359/4، الإيجاز في شرح سنن أبي داود، محمد بن يحيى النوي: 56، بذل الجهد في ختم سنن أبي داود، محمد بن عبد الرحمن السعدي: 76.

⁽²⁾ - تهذيب الكمال: 11/355-356.

⁽³⁾ - الأنساب، عبد الكريم السمعاني: 1/120.

⁽⁴⁾ - اسم لناحية كبيرة وولاية واسعة جنوب خراسان، تقع بين إقليم مکران جنوباً وخراسان شمالاً وقوهستان وصحراء كرمان الكبيرى غرباً، بينما حدودها الشرقية ليست دقيقة إلا أنها تدخل في حدود بلاد السنن عند القدماء. معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي: 3/23.

أما الآن: فهى تقع في الجنوب الغربى من أفغانستان وتشمل ولايات: قندھار وهيلمند ونيمروز، وتقىد إلى داخل الحدود الإيرانية الشرقية. المدخل لسنن أبي داود، محمد التورستانى: 17 وما بعدها

⁽⁵⁾ - سؤالات أبي عبيد الأجري: 2/294.

تزوج أبو داود وخلف ولدا واحدا اسمه: "عبد الله"، واشتهر بكنيته: "أبو بكر".

الفرع الثالث: أخلاقه وشمائله.

تحلى أثر الحديث وطلبه في الإمام، فكانت أخلاقه من أخلاق الحديث، وكان أشبه الناس خلقاً بأحمد بن حنبل، وكان أحمد أشبه الناس خلقاً بوكيع بن الجراح، في سلسلة معروفة عند أهل العلم⁽¹⁾، ويمكن إجمال ما تخلّى به الإمام من أخلاق في:

- الرّهد والإعراض عن الدنيا.

- الحرص على العلم والتفاني فيه.

- العزة لله بدين الله، وتظاهر في موقفه مع الأمير الموفق لـمَا لم يجده في الثالثة من المسائل التي سأله ألا وهي: إفراد مجلس خاص له مع أولاده ليروي لهم الحديث⁽²⁾.

- التّواضع للعلم وأهله.

الفرع الرابع: وفاته.

كما قيل: "لكل شيء إذا ما تم نقصان"⁽³⁾، بعد العطاء المدرار من الإمام جرى عليه القدر كما جرى على سابقيه، ويجري على لاحقيه، فكانت وفاته بالبصرة يوم الجمعة السادس عشر من شوال سنة خمس وسبعين ومئتين(275هـ)، عن ثالث وسبعين سنة(73هـ)، وصلى عليه عباس بن عبد الواحد الهاشمي⁽⁴⁾، ودفن إلى جانب قبر سفيان الثوري⁽⁵⁾. رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً.

⁽¹⁾ - تاريخ بغداد: 265/11.

⁽²⁾ - معالم السنن: 48/1.

⁽³⁾ - مطلع قصيدة أبي البقاء الرّندي في رثاء الأندلس.

⁽⁴⁾ - لم أقف له على ترجمة.

⁽⁵⁾ - تحذيب الكمال: 367 / 11 ، البداية والنتيجة، إسماعيل ابن كثير: 313 / 11 ، تاريخ بغداد: 58 / 9 ، وفيات الأعيان، أحمد بن محمد ابن خلkan: 405 / 2.

المطلب الثاني: الناحية العلمية.

الفرع الأول: طلبه للعلم ورحلته فيه.

على سنن أهل الحديث، لما استوفى الإمام طلب ما عند شيوخ بلده - سجستان - حركته همة طلب العلم إلى الخروج والاستزادة منه رغم حداثة سنة، فشد الرحال وطوف حتى علا سنته وجاري كبار الحدّثين من أئمّة عصره، ودخل حواضر علميّة عديدة منها: البصرة أكثر من مرّة، والكوفة، ومكّة، وحلب، وحران، ومحص، ودمشق، وخراسان، وبلغ، ومصر، ونيسابور، وبغداد وغيرها، واستقرّ الأمر به في البصرة⁽¹⁾.

الفرع الثاني: شيوخه⁽²⁾.

كان للرحلة الطويلة التي خاضها الإمام أثر واضح في تنوع شيوخه وكثراهم، حتى أفرد أبو علي الغسّاني⁽³⁾ كتاباً خاصاً بهم، وكذا غيره، لكن لم يصلنا إلا كتابه.

وكثرة الشيوخ مع تقدّم مرتبتهم وعلوّ أسانيدهم يتعّقّد من المفاخر، ولا أحسن من أن ينتظم ذكرهم حسب البلدان وله فائدتان:

01- حصر البلدان والشيوخ الذين أخذ عنهم في كلّ بلد، وضبط تاريخ دخوله وخروجه إلى ومن كلّ بلد لارتباطه ببني وفياهم.

02- معرفة الترتيب الزمني للأخذ عنهم واللقاء بهم.

1- مكّة المكرّمة:

- القعنبي عبد الله بن مسلمة.

- سليمان بن حرب.

⁽¹⁾ - المدخل إلى سنن الإمام أبي داود: 40/23. وهو من أحسن من بحثها.

⁽²⁾ - غالباً مادّة هذا الفرع مستفاد من السير: 13/203 وما بعدها.

⁽³⁾ - أبو علي الحسين بن محمد الغسّاني (427هـ-498هـ)، كان رئيس الحدّثين بالأندلس، درس بجامع قرطبة، أخذ عن: حكم بن محمد القرطي، وحاتم بن محمد الطرايلي وغيرهم، أخذ عنه: محمد المذحجي، وأحمد بن محمد اللخمي وغيرهم من مؤلفاته: برنامج أبي علي، تقدير المهم وتمييز المشكل، تسمية شيخ أبي داود وغيرها. ترجم له ترجمة حافلة: علي بن عمران في تحقيقه لتقدير المهم: 7-92.

2 البصرة:

- مسلم بن إبراهيم.
- عبد الله بن رحاء.
- أبو الوليد الطيالسي.
- موسى بن إسماعيل.

3 الكوفة:

- الحسن بن الربيع البوراني.
- أحمد بن يونس اليربوعي.

4 حلب:

- أبو توبة الربيع بن نافع.

5 حرّان:

- أبو جعفر النّفلي.
- أحمد بن أبي شعيب.

6 حمص:

- حمزة بن شريح.
- يزيد بن عبد ربه.

7 دمشق:

- صفوان بن صالح.
- هشام بن عمار.

8 خراسان:

- إسحاق بن راهويه.

9 بغداد:

- أحمد بن حنبل.

10- بلخ:

- قتيبة بن سعيد.

11- مصر:

- أحمد بن صالح.

الفرع الثالث: مكانته العلمية.

اجتمعت عدّة عوامل مكّنت الإمام من منزلة علمية رفيعة، نالها في زمان تكاثر فيه العلماء أجملها في:

01 - التّهيؤ الفطري والملائكة القوية في الحفظ والفهم.

02 - الرّحلة المبكرة التي أتاحت له علو الإسناد، وكان مطلباً عزيزاً في ذاك الزّمن.

03 - كثرة شيوخه وتنوعهم.

04 - مؤلفاته التي لاقت قبولاً، وسارت بها الرّكبان.

05 - إتقانه لأكثر من علم وتحرّره فيه.

والنّصوص المنقولـة إلينا عن معاصرـيه - خصوصـاً - وغيرـهم من أئمـة الشـأن - عمومـاً - شاهـدة على هذا⁽¹⁾.

وأبرز العـلوم التي بـرع فيها علمـ الحديث روـاية ودرـاية، وعلمـ الفـقه - وإنـ كان داخـلاً في علمـ الحديث درـاية - تجلـلت في:

01- سماعـ الحديث وحفظـه والتـصنيـف فيـه:

- يحدـثـنا الإمام عن نفسه فيـقولـ: "كتـبتـ عن رسولـ الله صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خـمـسـ مـعـةـ ألفـ"⁽²⁾. أيـ حدـيثـ، وهذا ليسـ بالـعـدـ الـهـيـنـ.

⁽¹⁾ - ويـكـفيـ فيـ ذـلـكـ أنـ الـأـمـيرـ المـوـقـقـ لـمـ رـأـيـ الـبـصـرـةـ قدـ خـرـبـتـ منـ عـمـارـهـ، طـلـبـ منـ الـإـمـامـ أـنـ يـسـتـقـرـ بـهـ حـتـىـ تكونـ وجـهـةـ يـؤـمـنـهـ طـلـبـةـ الـعـلـمـ وـرـوـاـمـهـ.

⁽²⁾ - تاريخـ بغدادـ: 57/9.

- وقال محمد بن مخلد⁽¹⁾ (ت 331هـ): "كان أبو داود يفي بمذكرة مئة ألف حديث، ولها صنف كتاب السنن وقرأه على الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه وأقر له أهل زمانه بالحفظ والتقدّم فيه"⁽²⁾.

02- نقد الحديث:

- كتاب السنن خير شاهد على خبرة الإمام في هذا الشأن من خلال تعليقه على كثير من الأحاديث وكلامه عليها تعليلاً وترجحاً وتصححاً.

- قال محمد ابن منده⁽³⁾ (ت 395هـ): "الذين خرّجوا وميزوا الثابت من المعلول والخطأ من الصواب أربعة: البخاري ومسلم ثم أبو داود والنسائي"⁽⁴⁾. وهذا الحصر مفخرة للإمام أبي داود.

03- الكلام على الرواية:

- كلامه في الرواية مبثوث في ثنايا سننه صادر عن حدق ومعرفة وممارسة.

- سؤالات تلميذه أبي عبيد الأجري شاهد ناطق على ما قيل.

الفرع الرابع: ثناء العلماء عليه.

بعد المنزلة العلمية التي تبُّأها الإمام والأثر الظاهر في العلم، اهال عليه ثناء العلماء ولهجت به الألسنة عرفاناً وتقديراً، وكان ذلك محل اتفاق منهم -رحمهم الله- ويدلّ لذا قول أبي طاهر السُّلْفي (ت 576هـ): "وفضائل أبي داود كثيرة، ورتبته بين أهل الرتب كبيرة، وما أوردته هنا من فضله وقلّ كبير بعد كبير فقليل من كثير".⁽⁵⁾

⁽¹⁾ - أبو عبد الله الدورى (223هـ-331هـ)، كان أحد أهل الفهم موثقاً به في العلم، متّسع الرواية، مشهوراً بالدّيانة، موصوفاً بالأمانة، مذكورة بالعبادة. أخذ عن: يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وأبي حذافة أحمد بن إسماعيل السهّمي. أخذ عنه: الدّارقطني، وابن شاهين. تاريخ بغداد: 499/4.

⁽²⁾ - السير: 212/13.

⁽³⁾ - أبو عبد الله الأصبهاني (310هـ-395هـ)، الإمام الحافظ الجوال، محدث الإسلام. أخذ عن: أحمد بن زiad الأعرابي، خيثمة الطّرابلسي، أخذ عنه: أبو الشّيخ، الحاكم ابن البيّع. من مؤلفاته: التّوحيد، الإيمان، التاريخ. السير: 32/17 وما بعدها.

⁽⁴⁾ - شروط الأئمة، محمد ابن منده 42.

⁽⁵⁾ - مقدمة معلم السنن: 337/4.

والتصدي لحصر كل ما قيل فيه من ثناء وسرده مغض مزايده، إذ يكفي الإمام أنه الإمام ولكن شذرات أذكرها مراعيا تنوعها زمانياً:

- قال علان بن عبد الصمد⁽¹⁾(ت289هـ): "كان أبو داود من فرسان هذا الشأن"⁽²⁾.
- قال أبو بكر الخالل⁽³⁾(ت311هـ): "أبو داود الإمام المقدم في زمانه، رجل لم يسبقه إلى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه أحد في زمانه، رجل ورع مقدم"⁽⁴⁾.
- قال أبو حاتم بن حبان(ت354هـ): "أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا واتقانا، جمع وصنف وذب عن السنن"⁽⁵⁾.
- قال النووي^(ت676هـ): "وأتفق العلماء على أبي داود ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافر، والإتقان والورع والدين والفهم الثاقب في الحديث وفي غيره"⁽⁶⁾.
- قال الذهبي^(ت748هـ): "الإمام شيخ السنة مقدم الحفاظ"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ - أبو الحسن، روى عن أبي داود وأحمد وغيرهما، مات سنة تسع وثمانين ومئتين (289هـ)، قال الخطيب: "وكان كثير الحديث، قليل المروءة"، تاريخ بغداد: 479/13.

⁽²⁾ - تاريخ مدينة دمشق: 198/22.

⁽³⁾ - أحمد بن محمد بن هرون، أبو بكر الخالل الحنبلي، سمع الحسن بن عرفة، وسعد ابن نصر، وأبا بكر المروذى ومحمد بن عوف الحمصي ومن في طبقتهم وبعدهم.

روى عنه عبد العزيز بن جعفر صاحبه، والحسن بن يوسف الصيرفي، ومحمد ابن المظفر، مات في سنة إحدى عشرة وثلاثمائة (311هـ). بغية الطلب في تاريخ حلب: 344/1.

⁽⁴⁾ - السابق: 196/22.

⁽⁵⁾ - الثقات: 282/8.

⁽⁶⁾ - الإيجاز في شرح سنن أبي داود: 95.

⁽⁷⁾ - السير: 203/13.

الفرع الخامس: تلاميذه.

يمكن تقسيم تلاميذ الإمام باعتبارات عدّة، والذي اختاره منها هو: اعتبار رواية السنّن عنه.

01- من روى عنه السنّن⁽¹⁾:

1 - أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن الأشناوي، أبو الطّيب البغدادي.

ذكر روايته الخطيب⁽²⁾.

2 - أحمد بن علي بن الحسن أبو عمرو البصري.

ذكر روايته المزي⁽³⁾.

3 - أحمد بن محمد بن زياد بن درهم، أبو سعيد بن الأعرابي البصري.

ذكر روايته التّوّي⁽⁴⁾.

4 - إسحاق بن موسى بن سعيد، أبو عيسى الرّتملي.

ذكر روايته الخطيب⁽⁵⁾.

5 - الحسين بن الحسن بن أحمد بن النّضر بن حكيم القاضي أبو العباس المّروزي.

ذكر روايته الذّهبي⁽⁶⁾.

6 - علي بن الحسن بن العبد، أبو الحسن الأنصاري المشهور بابن العبد.

نصّ على روايته الذّهبي⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود ونسخها رواية المؤلّفي ونسخها نموذجاً، عبد العاطي الشرقاوي: 27/28. بتصرف. وستأتي ترجمتهم في رواة السنّن.

- تاريخ بغداد: 16 / 4.

- تحذيب الكمال: 11 / 360.

- تحذيب الأسماء واللغات، يحيى التّوّي: 2 / 225.

- تاريخ بغداد: 6 / 395.

- تاريخ الإسلام، أحمد الذّهبي: 8 / 115 - 7 / 660.

- تذكرة المفاظ، أحمد بن عثمان الذّهبي: 2 / 591.

7 - قاسم بن نجية.

انفرد بذكره ابن الفرضي⁽¹⁾.

8 - محمد بن أحمد بن عمرو، أبو علي البصري اللؤلويّ.

9 - محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسه، أبو بكر البصري التمّار

10 - محمد بن سعيد بن ماهان الأدمي، أبو سالم الجلودي.
ذكره الخطيب⁽²⁾.

11 - محمد بن عبد الملك بن يزيد، أبو أسامة الرؤاس.
ذكره الذهبي⁽³⁾.

12 - محمد بن مخلد بن حفص العطار.

13 - محمد بن يحيى بن مرداس بن عبد الله بن دينار، أبو جعفر السّلمي⁽⁴⁾.

14 - وليد بن عمر بن بشير.

انفرد بذكره ابن الفرضي⁽⁵⁾.

15 - أبو العباس عبد المجيد المعتضد بالله الخليفة العباسي. سمع السنن من أبي داود فيما يغلب
على الظل⁽⁶⁾.

(1) - تاريخ علماء الأندلس، ابن الفرضي: 1 / 359.

(2) - تاريخ بغداد: 3 / 24.

(3) - تذكرة الحفاظ 2 / 591.

(4) - تاريخ بغداد: 4 / 675.

(5) - تاريخ علماء الأندلس: 2158.

(6) - بغية الطلب في تاريخ حلب، ابن العدين: 2 / 810.

02- من لم يرو عنه السنن:

- 1- محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى السلمي الترمذى⁽¹⁾.
- 2- حرب بن إسماعيل الكرماني⁽²⁾.
- 3- عبد الله بن محمد بن عبيد، المعروف بابن أبي الدنيا⁽³⁾.
- 4- جعفر بن محمد الفريابي القاضي⁽⁴⁾.
- 5- الحسين بن إدريس بن المبارك الھروي⁽⁵⁾.
- 6- أحمد بن شعيب النسائي⁽⁶⁾.
- 7- زكريا بن يحيى الساجي⁽⁷⁾.
- 8- أحمد بن محمد بن هارون البغدادي⁽⁸⁾.
- 9- عبد الله بن أبي داود السجستاني⁽⁹⁾.
- 10- أبو بكر أحمد بن سلمان⁽¹⁰⁾.

(1) المسير: 270 / 13.

(2) السابق: 244 / 12.

(3) السابق: 309 / 14.

(4) تاريخ بغداد: 199 / 7.

(5) الجرح والتعديل: 3 / 47.

(6) المسير: 125 / 14.

(7) الجرح والتعديل: 3 / 47.

(8) تاريخ بغداد: 5 / 112.

(9) السابق: 9 / 464.

(10) المسير: 5 / 15.

الفرع السادس: مؤلفاته.

تنوعت مؤلفات الإمام أبي داود - رحمه الله - حسب احتياج العصر الذي وجد فيه - والذي غالب فيه علم الحديث - لذا بحث أغلبها متعلقة بعلم الحديث، المجال الذي تخصص فيه الإمام وبَرَزَ؛ وسأتناول ذكر المخطوط والمفقود منها، ثم المطبوع.

أ- المؤلفات المخطوطة والمفقودة:

01 - الناسخ والمنسوخ⁽¹⁾.

02 - الرد على أهل القدر⁽²⁾.

03 - كتاببعث والنشر⁽³⁾.

04 - المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد⁽⁴⁾.

05 - دلائل النبوة⁽⁵⁾.

06 - التفرد في السنن⁽⁶⁾.

07 - فضائل الأنصار⁽⁷⁾.

08 - مسنن مالك⁽⁸⁾.

09 - الدعاء⁽⁹⁾.

10 - ابتداء الوحي⁽¹⁰⁾.

⁽¹⁾- هداية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي: 1/395.

⁽²⁾- تهذيب الكمال: 1/149-1149، السير: 13/361، التهذيب: 2/84.

⁽³⁾- تاريخ الأدب العربي، بروكلمان: 3/189.

⁽⁴⁾- تاريخ التراث، فؤاد سزكين: 1/238.

⁽⁵⁾- التهذيب: 1/10، هدية العارفين: 1/395.

⁽⁶⁾- تهذيب الكمال: 1/150، التهذيب: 1/10، هدية العارفين: 1/395.

⁽⁷⁾- تهذيب الكمال: 1/150، التهذيب: 1/10.

⁽⁸⁾- السابق: 1/150، المباق: 1/10.

⁽⁹⁾- السابق: 1/10.

⁽¹⁰⁾- السابق: 1/10.

11 - أخبار الخوارج⁽¹⁾.

12 - معرفة الأوقات⁽²⁾.

13 - أصحاب الشعبي⁽³⁾.

بـ المؤلفات المطبوعة: ولم أقصد فيها إلى التفصي والتتبع للطبعات، إنما أذكر ما تيسر.

01 - كتاب "الستن"⁽⁴⁾. تأتي طبعاته في حينها.

02 - رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه⁽⁵⁾: طبعت أكثر من مرّة:

- بتحقيق محمد زاهر الكوثري، طبعة الأنوار 1369.

- بتحقيق محمد لطفي الصباغ، أصدرها المكتب الإسلامي، ط 4، 1997/1417.

- بتحقيق عبد الفتاح أبي غدة، طبعها مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ط 2،

199/1417.

- كما تناولتها بعض الدراسات الأكاديمية التي درست السنن.

03 - المراسيل:

طبع بعنایة:

- علي الطرابلسي عن دار التقدّم 1310، وصوّر عنها في مطبعة محمد صبيح في مصر، وهي طبعة محذوفة الأسانيد، مختصرة، مليئة بالأخطاء.

طبع مع السنن، دار البشائر الإسلامية، ط 1، 2013.

طبع مستقلاً بتحقيق:

- عبد العزيز عز الدين السيروان: دار القلم، ط 1، 1986/1406.

⁽¹⁾ - تحذيب: 10/1.

⁽²⁾ - تحذيب الكمال: 151/1.

⁽³⁾ - سؤالات أبي عبيد: 320/1.

⁽⁴⁾ - وسائي الكلام عليه عند التعريف بالكتاب.

⁽⁵⁾ - وقفت على مقالة للباحث أشرف صلاح علي في مجلة: دراسات العدد 554، 2011/1432 دعا فيها صاحبها إلى إعادة النظر في نسبة هذه الرسالة للإمام، والحق أن هذه القضية تحتاج إلى دراسة شاملة ومتأنية لوجود ما يشير بعض التحقيقات - فعلاً - حولها ولعل الله ييسر ذلك.

- شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرّسالة ناشرون، ط3، 2009/1430.
- عبد الله الزهراني: دار الصّميمي.
- 04- مسائل الإمام أحمد: طبع بتحقيق:
- محمد بحث البيطار وقدم له: محمد رضا، ط1، 1353.
- طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، ط1، 1999/1420.
- 05- سؤالات أبي داود للإمام أحمد في الرجال: طبع بتحقيق:
- زياد محمد منصور عن مكتبة العلوم والحكم 1994/1414.
- 06- الرواة من الإخوة والأخوات: طبع بتحقيق:
- باسم الجوابرة 1988/1408.
- 07- سؤالات أبي عبيد الأجرسي للإمام أبي داود في الجرح والتعديل: طبع جزء منه بتحقيق:
- محمد العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1983/1403.
- طبع كاملاً بتحقيق:
- عبد العليم البستوي، دار الاستقامة، ط1، 1997/1418.
- 08- الزهد: طبع بتحقيق:
- ضياء الحسن السّلفي، الدار السّلفية 1413.
- ياسر محمد وغنيم غنيم 1414.

المبحث الرابع: التعريف بكتاب السنن.

المطلب الأول: تسميته، وموضوعه، ووقت تأليفه.

الفرع الأول: تسميته.

وردت تسمية الكتاب من الإمام نفسه في رسالته لأهل مكة، حيث قال: "عافانا الله وإياكم عافية لا مكروه معها ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب؟"⁽¹⁾.

وقد وجدت المغاربة يطلقون عليه اسم "المصنف"، كمال فعل القاضي في الغنية، وابن عطية في فهرسته، وكذا ابن خير في فهرسته⁽²⁾.

الفرع الثاني: موضوعه.

لم يغفل الإمام بيان موضوع كتابه، خاصةً مع ماورد إليه من سؤال أهل مكة عن تعريفة عامة بكتابه، فقد كتب لهم في بيان موضوع كتابه قائلاً:

- "وهو كتاب لا ترد عليكم سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بإسناد صالح إلا وهي فيه"⁽³⁾.

- وقال أيضاً: "لم أصنف في كتاب السنن إلا الأحكام، ولم أصنف كتب الرّزد، وفضائل الأعمال، وغيرها"⁽⁴⁾.

- قال الخطابي (ت 388هـ): "جمع أبو داود في كتابه هذا من الحديث في أصول العلم، وأمهات السنن، وأحكام الفقه، مala نعلم متقدماً سبقه إليه"⁽⁵⁾.
والكتاب مبوب على كتب الفقه.

⁽¹⁾ - رسالة أبي داود إلى أهل مكة، أبو داود: 22.

⁽²⁾ - الغنية 37، الفهرس: 69/113/80/116/122، الفهرست 90.

⁽³⁾ - رسالة أبي داود إلى أهل مكة: 34.

⁽⁴⁾ - السابق: 34.

⁽⁵⁾ - معلم السنن: 1/13.

الفرع الثالث: وقت التأليف.

لم يؤثر عن الإمام ولا عن السادة العلماء تنصيص يفيد تحديد الوقت الذي ألف فيه كتابه بدقة، إنما هي عملية استنباطية تقريبية، المشهور أنه بدأ تأليفه على حداثة سنة، وعرضه على الإمام أحمد وقد نص عليه الخطيب (ت 463هـ) بقوله: "يقال: إنه صنفه قديماً، وعرضه على أحمد بن حنبل، فاستجاده واستحسنه"⁽¹⁾.

وقد ناقش عبد الفتاح أبو غدة هذا الكلام في تقدمته لرسالة أبي داود، وتوصل إلى استبعاد أن يكون قد عرض الكتاب جميرا على أحمد بن حنبل، فسننه إذ ذاك تسعة عشر سنة (19هـ) ويعين أن يكون فرغ من كتابه في مثل هذا السن⁽²⁾، وهذا حق، فأبو داود في مثل ذلك الوقت لم يكن قضى نحبته من الرحلة بعد.

المطلب الثاني: مكانة الكتاب، وموقف العلماء منه.

الفرع الأول: مكانة الكتاب.

نال كتاب السنن منزلة رفيعة، كيف لا وقد اشتمل على أحاديث الأحكام التي عليها مدار حاجة الفقهاء وعامة الناس، فكان غالب ما عليه العلماء ترتيب كتاب السنن بعد الصحيحين:

- قال ابن منده (ت 395هـ): "الذين خرّجوا وميّزوا الصحيح الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب: البخاري، ومسلم، ثم أبو داود"⁽³⁾.

⁽¹⁾ - تاريخ بغداد: 9/56.

⁽²⁾ - مقدمة رسالة أبي داود، أبو غدة: 13.

⁽³⁾ - مقدمة معالم السنن: 1/12.

بل بالغ بعضهم فجعله في مصنف صحيح البخاري، بل استملحه عليه،

- قال ابن خير الإشبيلي (ت 575هـ): "أخبرني أبو علي النّمري قال: سألت أبا القاسم خلف بن القاسم الحافظ⁽¹⁾... فقلت: فأيهما أحب إليك: كتاب البخاري أو كتاب أبي داود؟ قال: كتاب أبي داود أحسنها وأملحها. وقال أبو محمد بن يربوع⁽²⁾: قوله: (أملحهما) لفظة قلقة باردة، وقوله: (أحسنهما) يعني للمتفقين أصحاب المسائل الذين لا يراعون سقיהם ولا صحيحا، وإن لم يُرد هذا فكلامه هذيان، وهؤلاء القرطبيون لم يدخل عندهم من أول ما دخل إلا كتاب أبي داود فالتموا⁽³⁾ به، وأما الكتب الصّحاح فلم تدخل عندهم إلا بأخرة، وكانوا بمعزل عن معرفة الصّحيح، لأنّه قد ضرب بينهم وبين الصناعة بأسداد فهم على بعد شديد من السّداد"⁽⁴⁾.

وقول أبي محمد هذا في نوع حمل على جملة علماء ذلك القطر، وكلامه غير مرضي ومنقوص بعناية علمائهم بكتب السنة عموماً، وبعلوم الحديث وإتقانهم للصّحة الحديثية.

والقول الأعدل في ترتيب كتب السنة أن تُرتب بحسب مقصد الطالب، تبعاً لتنوع مقاصد مؤلفيها.

⁽¹⁾ - أبو القاسم، خلف بن القاسم بن سهل، الأندلسي ابن الدباغ. الإمام الحافظ المخوب سمع: محمد بن معاوية ابن الأحرار، وأبا محمد بن الورد، روى عنه: أبو عمرو الداني، وأبو عمر بن عبد البر. توفي في ربيع الآخر سنة ثلث وتسعين وثلاث مئة (393هـ). سير أعلام النبلاء، الذهبي: 241/17.

⁽²⁾ - ينظر السير 19/578، وصفه ابن باشكوار: بالحافظ. غواص الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة: 830/2

⁽³⁾ - أي: أقبلوا عليه وعكفوا واقتصروا.

⁽⁴⁾ - فهرست ما رواه ابن خير عن شيوخه، ابن خير الإشبيلي: 90.

الفرع الثاني: موقف العلماء منه.

أثنى العلماء -رحمهم الله- على كتاب السنن كثيراً منذ القديم، وما عُرف أنّ كتاب السنن مرّ بعالم فأغفل الشّاء عليه، ولو تتبع الطّالب ما قيل فيه لتجتمع لديه جزءٌ طيف في ذلك؛ وهذا ذكر طرف منها:

- قال ابن الأعرابي (ت 340هـ): "لو أنّ رجلاً لم يكن عنده من العلم إلا المصحف الذي فيه كتاب الله، ثمّ هذا الكتاب لم يحتاج معهما إلى شيءٍ من العلم بتة"⁽¹⁾.
وقال الخطّابي (ت 388هـ): "اعلموا -رحمكم الله- أنّ كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنّف في علم الدين كتاب مثله، وقد رُزق القبول من الناس كافّة، فصار حَكْماً بين فرق العلماء، وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلكلّ فيه وزد، ومنه شرُب"⁽²⁾.
وقال النووي (ت 676هـ): "ينبغي للمتشاغل بالفقه وغيره الاعتبار بسنن أبي داود"⁽³⁾.

الفرع الثالث: وصف الكتاب.

وصف الإمام كتابه بنفسه جواباً لسؤال أهل مكة، فيبيّن لهم منهجه في الكتاب، وعدد أحاديثه، ودرجتها، وشهرتها، وترتيب كتابه؛ لكن بقيت إشكالات، الغموض فيها إنما من الإمام نفسه، أو مما وقع من النّسخ لرسالته التي بعث بها إلى أهل مكة، هذه الإشكالات أثارت قرائح العلماء للبحث فيها قديماً وحديثاً⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - معلم السنن: 14/1.

⁽²⁾ - السابق: 14/1.

⁽³⁾ - الإيجاز في شرح سنن أبي داود: 56.

⁽⁴⁾ - يعني ببراسة هذه الإشكالات من المتقدّمين: ابن منده، والمقدسي، والحازمي، في كتبهم عن شروط الأئمة، وابن حجر في نكته على ابن الصلاح.
إنما من المعاصرين:

- ما سكت عنه أبو داود في سننه -دراسة تطبيقية: ندى خليل.

- سكوت أبي داود على الحديث في سننه، مفهومه وآثاره: نحاد عبيد.

مكونات الكتاب وتبوياته:

- لم يذكر له مقدمة.
- قسم كتابه إلى ستة وثلاثين (36) كتاباً.
- كل كتاب قسمه إلى أبواب، عدا ثلاثة كتب: كتاب اللقطة، كتاب الحروف والقراءات، وكتاب المهدى.
- لم يقسم الأبواب على الكتب بالتساوي، بل مادة الأحاديث هي التي كانت قاضية في ذلك.
- رغم اختياره الاقتصار على الحديث والحديثين في الباب - كما ذكر في رسالته - إلا أنه تجاوز ذلك في بعض الموضع للحاجة⁽¹⁾.
- لم يقتصر على علي الأسانيد، بل ينزل في الطبقات أحياناً للحظ قام في نفسه كما نص عليه في رسالته.
- انفرد عن باقي كتب السنة بكتاب الحروف.
- كان يجمع في الشبه المنهجي بين الصحيحين مع ميله إلى البخاري أكثر.
- نص على أن عدد أحاديث الكتاب أربعة آلاف وثمان مئة (4800)⁽²⁾.

المطلب الثالث: روایات السنّن.

الفرع الأول: عددها.

ممّا تقرر أن الإمام أبي داود قد جلس للتحديث بكتابه أزيد من عشرين سنة (20)، وهذا يوجب توالي وتتابع الآخذين عنه، ولا يلزم منه اشتغالهم جميعاً بالعلم، لذا اشتهر من الرواة عنه جمع فقط، وقد ذكرت جماعة منهم في تلاميذه⁽³⁾.

⁽¹⁾ - انظر مثلاً: باب: الموضع التي نهي عن البول فيها، ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده، الرمل، العقيقة، الإمام يأمر بالغفو في الدم.....

⁽²⁾ - المدخل إلى سنن أبي داود: 84-87 بتصرف.

⁽³⁾ - ص 20-21.

وما اشتهر منها واتصلت الرواية ببعضها⁽¹⁾ خمس (05): رواية المؤلّوي، ورواية ابن داسة، ورواية ابن الأعرابي، ورواية ابن العبد، ورواية الرّملي.

ومن الروايات التي انقطعت أسانيدها ولم تتصل الرواية بها خمس (05) كذلك: رواية الأشناوي، ورواية أبي عمر البصري، ورواية علي الأنباري، ورواية أبي أسامة الرّواس، ورواية الجلودي⁽²⁾.

الفرع الثاني: أماكن انتشارها.

شرق كتاب السنن وغرب، وتدولته أيدي العلماء، وكتب الله لروياته أن تنتشر، فاختصّ أهل المشرق منها برواية المؤلّوي ولا يلزم منه عدم اعتنائهم برواية ابن داسة بل سندتهم فيها معروف، كما اختصّ أهل المغرب برواية ابن داسة ولا يلزم كذلك منه عدم اعتنائهم برواية المؤلّوي بل روايتهم لها معروفة⁽³⁾.

المطلب الرابع: الخدمات حول الكتاب⁽⁴⁾.

الفرع الأول: الشروح.

- 1 - بذل المجهود في حلّ أبي داود: لأبي إبراهيم خليل أحمد السهارنفوري.
- 2 - درجات مرقة الصعود إلى سن أبي داود: لعلي بن سليمان البجمعوي الدّمّني المغربي.
- 3 - عون المعبد شرح سن أبي داود: لأبي الطّيّب محمد شمس الحقّ العظيم آبادي.
- 4 - عون الودود شرح أبي داود: لأبي الحسّنات محمد بن عبد الله بن نور الدين الفنجاني.

⁽¹⁾ وبعضها اتصلت الرواية ببعض حروفه فقط، ولم تتصّل بجميعه كرواية ابن العبد مثلاً، ووقع اتصال السنن برواية ابن الأعرابي في ثبت ابن بلبان الحنبلي ص: 30.

⁽²⁾ - قلل أبو جعفر بن الزبير في برناجه: "رأى هذا الكتاب عن أبي داود من اتصلت أسانيدنا به أربعة رجال: أبو بكر محمد بن بكر ابن عبد الرزاق التمّار البصري المعروف بابن داسة بفتح السنين وتخفيتها... و أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر المعروف بابن الأعرابي، وأبو علي محمد ابن أحمد بن عمرو المؤلّوي البصري و أبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرّملي وزاق أبي داود". نقلًا عن الحطة في ذكر الصحاح الستة، صديق حسن: 388-389.

⁽³⁾ - مقدمة محمد عوامة للسنن 14-15.

⁽⁴⁾ - دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، محمد خير يوسف ومجموعة: 1/298-304، جهود محدثي شبه القارة الهندية الباكستانية في خدمة كتب الحديث، سهيل عبد الغفار: 23-25، أبو داود حياته وسننه: محمد الصياغ: 86 وما بعدها.

- 5 - المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود: محمود خطاب السبكي.
- 6 - فتح الملك المعبد تكملة المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود: لأمين محمود السبكي.
- 8 - غاية المقصود في شرح سنن أبي داود: لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي.
- 9 - مفتاح المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود: لمصطفى علي بن محمد المصري الكتبني.
- 10 - معلم السنن شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي.
- 11 - مرقة الصعود إلى سنن أبي داود: لجلال الدين السيوطي.
- 12 - أنوار محمود على سنن أبي داود: لمحمد أنور شاه الكشميري.
- 13 - التعليق محمود على سنن أبي داود: لفخر الحسن الكنكوفي.
- 14 - التعليق على سنن أبي داود: لمحمد حياة السنديهلي.
- 15 - العد المولود في حواشي سنن أبي داود: لعبد العظيم المنذري.
- 16 - شرح العيني: لمحمود بن أحمد العيني.
- 17 - شرح ابن رسلان: لعمر بن رسان البليقيني.
- 18 - شرح ابن رسلان: لأحمد بن حسين بن أرسلان الرملي.
- 19 - فتح الودود على سنن أبي أبي داود: لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي.
- 20 - عون المعبد: لمحمد أشرف أمير عظيم آبادي.
- 21 - حاشية باللغة الهندوستانية.
- 22 - تعليق على عون المعبد شرح سنن أبي داود: لعبد التواب الملطاني.
- 23 - تعليق على السنن: لعبد الجليل السامرودي.
- 24 - فيض الودود تعليقات على سنن أبي داود: لعطاء الله حنيف.
- 25 - تعليقات على سنن أبي داود: لحسين بن محسن الأننصاري اليمني.
- 26 - تعليقات على مواضع من السنن: لمحمد بن بارك الله اللّكھوي.
- 27 - تعليقات على سنن أبي داود: لعبد الحفيظي بن السيد فخر الدين الحسني البريلوي.

- 28 - شرح ولي الدين العراقي.
- 29 - شرح علاء الدين مغلطاي.
- 30 - شرح زوائد السنن على الصحيحين: لسراج الدين بن الملقن.
- 31 - الدر المنضود: محمد ياسين الفاداني.
- 32 - شرح قطب الدين أبو بكر بن أحمد اليماني الشافعي.
- 33 - نقع الغلل ونفع العلل في الكلام على أحاديث السنن: لابن القطان الفاسي.
- 34 - هوامش على سنن أبي داود: محمد بن ناصر الدراعي.
- 35 - زيدة المقصود فيما قال أبو داود: محمد طاهر الرحيمي.
- 36 - انتحاء السنن واقتضاء السنن: لأبي محمود أحمد بن محمد بن هلال المقدسي.
- 37 - حاشية على سنن أبي داود: لإشفاق الرحمن الكاندلوبي.

الفرع الثاني: المختصرات والزوائد.

- 1 - مختصر سنن أبي داود : لزكي الدين المنذري.
- 2 - مختصر: محمد بن الحسن البلخي.
- 3 - تهذيب السنن: لابن قيم الجوزية.
- 4 - عجالة العالم من كتاب المعلم: لشهاب الدين المقدسي.
- 5 - إنهاز الوعود بزوائد سنن أبي داود: لسيد كوري.
- 6 - زوائد سنن أبي داود على الصحيحين: لعبد العزيز الطريفي.
- 7 - إفادة المقصود باختصار وشرح سنن أبي داود: لمصطفى البغا.

الفرع الثالث: المستخرجات.

المستخرجات على السنن لم يصلنا منها شيء، وقد ذكروا له ثلاث مستخرجات:

- 1 - السنن المستخرج على السنن: محمد بن عبد الملك بن أئم القرطبي⁽¹⁾.
- 2 - المستخرج على السنن: القاسم بن أصبغ القرطبي⁽²⁾.
- 3 - مستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن محمد بن منحويه⁽³⁾.

الفرع الرابع: الطبعات.

أذكر ما تيسر لي الوقوف عليه من طبعات، مرتبة ترتيباً أبجدياً، طبعة:

- 1 - أولاد الشيخ للتراث، تحقيق: رضوان جامع رضوان.
- 2 - بيت الأفكار الدولية، تحقيق: فريق الدار.
- 3 - جمعية المكنز الإسلامي .
- 4 - دار التأصيل، تحقيق: أبو تراب عادل بن محمد، أبو عمر عماد.
- 5 - دار ابن حزم، تحقيق: عبيد الدعاس، عادل السعيد.
- 6 - دار الأرقام، تحقيق: هيثم بن نزار تميم.
- 7 - دار الأعلام، تحقيق: عادل مرشد.
- 8 - دار الجنان، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- 9 - دار الحديث، تحقيق: عبد القادر عبد الحميد، السيد إبراهيم، السيد محمد سيد.
- 10 - دار السلام للنشر والتوزيع، تحقيق: صالح آل الشيخ.
- 11 - دار السلام، تحقيق: أبو طاهر زبير علي زئي.

⁽¹⁾ - أبو عبد الله(252هـ-330هـ) الإمام الحافظ العلامة، شيخ الأندلس، ومسندها في زمانه، أخذ عن: محمد بن وضاح، وإسماعيل بن إسحاق القاضي، أخذ عنه: عباس بن أصبغ الحجاري، وولده أحمد بن محمد. السير: 470/11.

⁽²⁾ - أبو محمد القرطبي(244هـ-340هـ) الحافظ العلامة محدث الأندلس، أخذ عن: بقي بن مخلد، ومحمد بن وضاح، أخذ عنه: حفيده قاسم بن محمد، وعبد الله بن محمد الباجي. السير: 66/12.

⁽³⁾ - أبو بكر الأصبهاني(347هـ-428هـ) الحافظ الإمام الجود من المخات الأثبات المصنفين حدث عن الإمام أبي بكر الإسماعيلي، وإبراهيم بن عبد الله النيسابوري، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الانصارى، وعبد الرحمن بن مندة. السير: 174/13.

- 12 - دار الصديق، تحقيق: عصام موسى الهادي.
- 13 - دار الغد الجديد، تحقيق: الألباني.
- 14 - دار الفكر، تحقيق: صدقى حميم العطّار.
- 15 - دار الكتاب العربي، تحقيق: الحاج حسن إيران.
- 16 - دار الكتب العلمية، تحقيق: محمد بن عبد العزيز الحالدي.
- 17 - دار الكلمة للنشر والتوزيع، تحقيق: أبو عبد الرحمن زين العابدين.
- 18 - الدار المصرية اللبنانية، تحقيق: دار نوبليس للنشر.
- 19 - دار المعرفة، تحقيق: خليل شيخا.
- 20 - دار طويق، تحقيق: رائد بن صبرى بن أبي علفة.
- 21 - الرسالة العالمية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل.
- 22 - الرسالة، تحقيق: ياسر حسن، عماد الطيار.
- 23 - الرّيان، دار القبلة المكية، تحقيق: محمد عوامة.
- 24 - الحجرية.
- 25 - الكستيلية، تحقيق: نصر الوفا الهموري.
- 26 - لمنشي نواكشوت.
- 27 - المطبع الأنصارى، دلهى.
- 28 - المكتبة العصرية، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد.

الْمُنْتَهَىُ الْأَوَّلُ

بِالْمَدِيدِ

بِالْمَدِيدِ

الفصل الأول: اختلاف نسخ الكتاب المدعى به وأثره النقدية المفهوي.

وفيه ثلاثة مباحث:

❖ المبحث الأول: اختلاف نسخ الكتاب

المدعى به وما يتعلّق بها.

❖ المبحث الثاني: أثر الاختلاف النقدية.

❖ المبحث الثالث: أثر الاختلاف المفهوي.

المبحث الأول: اختلاف النسخ وما يتعلّق بها.

أتناول في هذا المبحث مسألة اختلاف النسخ المتعلقة بالكتاب عموماً، وبالكتاب المأثور خصوصاً وفق ترتيب تسلسلي -حسب ما ظهر لي:-

- بدءاً بالاحتياطات الالزام مراعاتها ابتداءً، تفادياً لما يتربّى على إهمالها من آثار (الاختلافات وتباعتها)، وهي المراحل التي تلي هذه المرحلة (ولنصلح عليها بمرحلة التوقع).
- المرحلة الثانية: في حال وقوع أثر من آثار إهمال احتياطات المرحلة السابقة بحثاً عن آلية كشف الاختلافات واستخراجها (ولنصلح عليها مرحلة الواقع).
- ثم تليها مرحلة دراسة الأسباب التي أدّت إلى وقوع الاختلافات وورودها، وتحديد مصدرها، ومحاولة حصر أجناسها وصورها (ولنصلح عليها مرحلة المعالجة).
- لتأتي بعد هذا كله مرحلة تحليل دور العلماء في التّفاعل مع الاختلافات.

المطلب الأول: التّدابير الوقائية.

والمقصود بها: الشروط المحدّدة والمقيّدة لمباشرة عملية النسخ، والمعايير المعتمدة لممارسة صنعة الورقة، وضوابط النسخ المعتمدة بها (شروط الناسخ والمنسوخ).

الفرع الأول: شروط الناسخ.

من مقتضيات احترام كلّ صنعة والمحافظة عليها أن يُنفي الغرابة عنها، وأن يُزداد عنها كل دخيل ويُحْمَى جنابها حتى يبقى لها مقامها وتصان منزلتها، ولما كان النسخ والاستنساخ⁽¹⁾ صنعة محفوظة بعزم الأمانة والمسؤولية معاً، إذ النسخ هم الواسطة في نقل تراث الأمة والأمم جميعاً -، كان لابد من قيود وثيقة محكمة، ومحترزات دقيقة في اختيار وقبول من يصلح لها تأهلاً وكفاءة، ثم تأهيلها.

ولعزم هذه المسؤولية كان من العلماء من يحتاط لها ويتحفظ تحفظاً مهيباً، حتى إنه لا يرضي بنسخ غيره له بل يتولى ذلك بنفسه، كما كان من شأن عطاء بن أبي رباح⁽²⁾ (ت 114هـ).

⁽¹⁾ - وهي من الصناعات التي حض المحدثون طلاب الحديث على مزاولتها عند الاقتناء كما في الجامع للخطيب . 105/1

⁽²⁾ - السنة قبل التدوين، عجاج الخطيب: 327/1

ومنهم من احْتَذَ ورافق نفسه، وهؤلاء أحد اثنين: إِمَّا أَنْ يَكُونَ وِرَاقَه سبباً لوثاقته، أَوْ يَكُونَ سبباً لضعفه، إِذَا التَّهَاوَنَ فِي اخْتِيَارِ الورَاقِ سبِيلٌ مُبَاشِرٌ لِتَضَعِيفِ صاحبه إِذَا رَكِنَ إِلَى مَا يَكْتُبُ وَلَمْ يَرَاجِعْ.

وكم من بلايا حفظتها لنا الكتب كان سببها المباشر النّساخ، بل كان لهم في الحديث - خصوصاً لتعلقه بمقام التّعبُد - أثُرٌ واضحٌ إيجاباً وسلباً⁽¹⁾.

وقد اعنى العلماء ببيان ما سبق منذ القديم، فأفردوا التّأليف في أخبار المصحّفين وما يقع من النّساخ في كتابة الحديث وعلومه خصوصاً، وفرعوا في ذاكِتا خاصّة بالمتون وأخرى بالرجال وأخرى جامعه بين النوعين، وذكر قائمة بأسماء هذه الكتب يطول.

وأكبر من هذا ما كان صنيع العلماء في رد بعضهم على أوهام بعض ممّا كان من هذا القبيل، فهو أكبر من أن يحصر⁽²⁾.

كما لم يهمل المعاصرون ذلك، فقد كتب الباحث: جمال أسطيري أطروحته: "التصحيف وأثره في الحديث والفقه وجهود المحدثين في مكافحته"، وجهده فيها جيد.

و قبل ذكر الشروط والضوابط الالزمه للناسخ، يحسن التوقف على دلالة المفردة، واستعمالها عند العلماء:

الناسخ: "هذه اللفظة لمن ينسخ الكتب بالأجرة، ويقال له: الوراق بسائر البلاد، وببغداد يقال له: الناسخ"⁽³⁾.

وقد مررت الورقة بثلاث مراحل تطورت هذه الشروط وفقاً لها:
1 - مرحلة الإملاء والاستملاء: وذلك قبل رواج الصناعة، وتسارع الدخاء عليها، فقد كانت محصورة عند العلماء وطلبة العلم.

⁽¹⁾ - نوقشت رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية بغزة، كلية أصول الدين، قسم الحديث الشريف وعلومه، تحمل عنوان: "الوراقون وأثرهم في الحديث" للباحث عبد الله مقاط سنة 2015 وغالب مباحثها نقل من كتاب موسوعة الوراقة والوراقين لخير الله سعيد، وهي رسالة لا يأس بها في باحثها.

⁽²⁾ - هناك كلام نفيس في ذات السياق لحمد بن ناصر بن علي، أبو الفضل السلامي في مقدمة كتابه: "التنبيه على الألفاظ التي وقع في نقلها وضبطها تصحيف، وخطأ في تفسيرها ومعانيها وتحريف في كتاب الغربيين عن أبي عبيد أحمد بن محمد المؤدب المروي".

⁽³⁾ - الأنساب: 8/13.

2- مرحلة التّكسب والاسترzaق: في هذه المرحلة انحالت طوائف من الناس على هذه الصنعة بعد خروجها من دائرة العلماء وطلبة العلم، ومن المساجد وحلق العلم كذلك، وغشاها الفساد والاضطراب وعدم التنظيم، واستيلاء الغشاشين، فصارت موردا للبطالين وملاذا للحاملين، وهي مرحلة انتكاسة للصنعة.

3- مرحلة صناعة الكتاب: بعد التشويش الذي حصل في المرحلة السابقة، كان من الضروري ضبط هذه الصنعة وتقنينها، والارتقاء بها، وكان نتيجة هذا التفكير الرشيد ظهور محاَل خاصة بالوراقين، وبُدأَت تظهر صناعة الكتب والتّقون فيها وتحويدها. فكانت الشروط والضوابط تزيد وتنقص حسب متطلبات كل مرحلة. وجملة هذه الشروط:

✓ التّرخيص في النسخ والإذن فيه والاعتماد:

وهذه العملية هي ما اصطلح عليه في زمامنا بـ: حقوق المؤلف وحفظ حقوق النشر. وهو أن يطلب الوراق من صاحب المخطوط أن يأذن له في نسخ المخطوط وهو بعد في طور المسودة، وإذا قمت الموافقة من قبل المؤلف يبدأ الوراق عمله⁽¹⁾.

فالوراق الأمين أو الناشر المسؤول، لا يتهم على عمل ليس له فينسخ منه متاجرة بجهود الآخرين، بل كانت هذه خصلة مذمومة ومذممة على أصحابها، وعيوب على جماعة من الوراقين قصدهم لكتب رائجة لنسخها والتنافس في بيعها بأعلى الأثمان.

وبين يدي طلبه للإذن لابد أن يكون معتمرا في ذلك الشروط العلمية والأدبية للناشر.

✓ التخصص العلمي في المجال الذي ينسخ فيه:

الناشر سيمرّ قطعاً أثناء نسخه للكتاب بمصطلحات وعبارات ورموز، إذا لم يكن من أهل التخصص فلن يتهيأ له قراءتها أو فهمها، مما يدفعه للاجتهداد فيها فيوقعه ذلك في التحرير والتبديل، وهذا من عظيم البلينة على الكتب.

قال التّوبيري(ت733هـ): "وأما من ينسخ العلوم، كالفقه واللغة العربية والأصول وغير ذلك، فالأولى له والأشبّه به ألا يتقدم إلى كتابة شيء منها إلا بعد اطلاعه على ذلك الفن وقراءته

⁽¹⁾ - موسوعة الوراقة والوراقين في الحضارة العربية الإسلامية، خير الله سعيد: ج2/274.

وتكراره، ليس لمكان الغلط والتحريف، والتبديل والتصحيف؛ ويعلم مكان الانتقال من باب إلى باب، ومن سؤال إلى جواب؛ ومن فصل إلى فصل، وأصل إلى فرع أو فرع إلى أصل؛ ومن تبنيه إلى فائده، واستطراد لم يجر الأمر فيه على قاعدة؛ ومن قول قائل، وسؤال سائل؛ ومعارضة معارض، ومناقضة مناقض؛ فيعلم آخر كلامه، ومتنهى مرامه؛ فيفصل بين كل كلام وكلام بفاحصة تدل على إنجازه، ويزع قول الآخر بإشارة يستدل بها على إبرازه؛ وإلا فهو حاطب ليل لا يدرى أين يفتح وعده الصباح، وراكب سيل لا يعرف الغدو من الروح⁽¹⁾.

✓ الأمانة العلمية:

وتلزم النّاسخ في ثلاثة مراحل:

الأولى: قبل عملية النّسخ والمقصود بها عدم التّصرف في الكتاب أثناء النّقل منه، ولا في النّسخة المنقول إليها.

الثانية: أثناء عملية النّسخ من خلال التّبنيه على الأخطاء والزوائد والنّقص والسقوط وفق الطريقة المنصوص عليها عند أهل الفن.

ومن خلال نقل السّماعات كما هي دون التّصرف فيها، وبيان اختلاف تاريخ السّماعات وتاريخ النّسخ دفعاً لأي توهم.

قال ابن الصلاح(ت643هـ): "إذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه إلى نسخته إلا بعد المقابلة المرضية بالسماع، كيلا يغتر أحد بتلك النّسخة غير المقابلة، إلا أن يبين مع النّقل كون النّسخة غير مقابلة"⁽²⁾.

⁽¹⁾ - نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب شهاب الدين التوييري: 214/9. أبو العباس أحمد بن عبد الوهاب أديب بارع، من عني بالحديث، كتب الصحيح ثمان مرات. الدرر الكامنة: 1/197.

⁽²⁾ - مقدمة ابن الصلاح: 185. وقد نبه الدكتور أحمد سيف إلى خلل ربما يقع فيه كثير من المحققين اغتراراً بعمل بعض النّاسخ فقال: "عند نقل الأصول المسمى عليها تنقل سماعاتها عليها أحياناً ولذا فينبغي الحذر عند إرادة تحديد النّاسخ أو تاريخ النّسخ لأنّه يؤخذ ذلك من السّماعات القديمة المنقوله مع الأصل": 25. وقال: "وهذا التّمييز مهم لمعرفة ناسخ هذه النّسخة وعدم الخلط بينه وبين ناسخ أصلها، فقد يتسرّع ناظر فيعدّ هذه النّسخة هي الأصل فيخطئ في ناسخها وتاريخ نسخها فلا تتحقق المقارنة الدقيقة بين النّسخ وأيتها أقدم". عنابة الحدّيين بتوثيق السنة النبوية وأثره في تحقيق المخطوطات:

الثالثة: بعد الانتهاء من عملية النسخ وذلك من خلال القيام بعملية "المقابلة" المعروفة عند أهل العلم.

✓ المعرفة بلسان العرب وعلوم العربية:
وفائدها حتى يتجنب اللحن في الكتابة.

ويتجنب كذلك التصرف في تصحيح بعض الكلمات ظننا منه ألا وجه لها في لغة العرب.
✓ حسن اختيار الورق والخبر:

إن اختيار جيد الورق والخبر مما يسهل عمل النسخ ويضمن له الديمومة والاستمرار، فكلما كان الورق أمن في الكتابة والخبر أسلس، كان الجهد أقل والجودة أرفع.

وينبغي للوراق هاهنا ألا يغترّ برخص سعر بعض أنواع الورق على حساب جيده، إنما يراعي في ذلك الأبقى والأدوم⁽¹⁾.

قال الخطيب(ت463هـ): "ينبغي أن يكتب الحديث بالسود ثم بالخبر خاصة دون المداد؛ لأن السواد أصبع الألوان، والخبر أبقاها على مرّ الدهور والأزمان، وهو آلة ذوي العلم، وعدة أهل المعرفة والفهم"⁽²⁾.

✓ جودة الخط والمعرفة بقواعد الكتابة والإملاء⁽³⁾:
من ثمرات الخط الحسن:

- أنه يعمّر في الكتب لأن الخبر قد استمسك بالورق بسبب الرؤية في الكتابة.
- سهولة القراءة وسلامتها.

- المحافظة على الشكل العام للكتاب من حيث سلامته المنظر.

"وقد سُئل بعض الكتاب عن الخط متى يستحق أن يوصف بالجودة؟، فقال: إذا اعتدلت أقسامه، وطالت ألفه ولامه، واستقامت سطوره، وضاهى صعوده حدوده، وتفتحت عيونه ولم

⁽¹⁾ - المخطوطات الدمشقية دراسة ومعجم، إباد الطباع: 105-109، ورافقوا بغداد في العصر العباسي، خير الله سعيد: 103 وما بعدها، و151 وما بعدها ففيهما مباحث لطيف عن الورق والخبر والمداد وأنواعها وما يتعلق بها.

⁽²⁾ - الجامع لأحكام الرواية: 1/249.

⁽³⁾ - سبق الإشارة إليه في الفصل التمهيدي ص 6.

تشبه رأوه نونه، وأشرق قرطاسه وأظلمت أنفاسه⁽¹⁾، ولم تختلف أجناسه وأسرع إلى العيون
تصوره، وإلى العقول ثمره"⁽²⁾.

وقد يما قالوا: "الخط سلط الحكمة به ثُفصَّل شذورها وينظم منثورها"⁽³⁾.
ومع هذه الفوائد فجودة الخط معتمد الوراق، بل هو المرجو المهم له، فهو إما رفعة للوراق أو
ضبعة منه.

✓ خفة اليد وسرعة الكتابة:

والمقصود هنا السرعة المعتدلة التي تحترم معها قواعد الكتابة، والتي تمكّن الوراق من نسخ أكبر
عدد ممكّن في أقل وقت متيسّر، لا التي تفضي إلى فساد الخط والانحراف به، فهذه قد سبق
ذكر ذمّها.

فمن المطلوب أن يكون للوراق هذه الملكة، وأن يعمل على صقلها وتنميتها، ففائدةً لها واضحة
إن من جهة خدمته لغيره، فهو يسهل على المستنسخ مطلبه ويختصر له وقته، أو من جهة
تَكَسِّبِه لنفسه استقلالاً، إذ كلما كان أسرع كتابةً كان أوفر إنتاجاً وظهرت عوائد ذلك عليه.
وما قيل في هذا: "يده ضرة البرق، وقلمه فلكي الجري"⁽⁴⁾.

- "ونحوه من رأى البدر البشتكى"⁽⁵⁾ عند بعض الكتاب، ورأى قوة عصبه وسرعة كتابته فسألَه:
كم تكتب من هذا كل يوم؟ فذكر له عِدَّة كراريس، فقال له: الزم هذا، واترك عنك الاشتغال
بقانون الكتاب، فإنك ولو ارتقيت لا تنهض في الكتابة كل يوم بما تحصل له من كتابتك الآن.
فأعرض عن التعلم ففاق في سرعة الكتابة"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ - اليقى المداد.

⁽²⁾ - أدب الكتاب، محمد الصولي أبو بكر: 50، ديوان المعاني، الحسن بن عبد الله أبو هلال العسكري: 2/76.

⁽³⁾ - البصائر والذخائر، علي بن محمد أبو حيان التوحيدي: 2/57.

⁽⁴⁾ - سحر البلاغة وسرّ البراعة، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الشعالي: 46.

⁽⁵⁾ - قال الحافظ: أبو الفضل الملقب شهاب الدين الشيخ الإمام العلامة الحدث الحافظ، ذو التصانيف المفيدة، والفضائل العديدة. الذي ابتسمت تصانيفه عن شنب الإجاد، وقضت له صفاتـه الحسنة بالزيادة، الفقيـه الحـدث، الشـاعـر التـاظـم حدثـ وروىـ كثـيراً عنـ كثـيرـ، وأـجازـ لـهـ خـلقـ، ثمـ ذـكـرـ نـبذـةـ مـنـ أـسـماءـ شـيـوخـهـ وأـخذـ عـنـهـ جـمـاعـةـ، وأـخذـتـ أـنـاـ عـنـهـ.

الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، عبد الرحمن السحاوي: 1/288.

⁽⁶⁾ - فتح المغيث: 3/53.

✓ التثبت والاحتياط:

إن التثبت والاحتياط في النسخ يتعلّق بالجانب المعرفي الشّعافي في منهج الوراق فلا بد للوراق أن يتثبت قبل النسخ، وأن يحتاط في أمر كل نسخة حتى لا يقع في أخطاء بقصد أو من دون قصد.

والثبت والاحتياط من الأهمية بمكان فهو عملية ملزمة للوراق، حيث يحافظ على بنية الكتاب وهيبيته⁽¹⁾.

✓ مع حسن النية⁽²⁾، ورعي الآداب العامة المتعلقة بالكتب من:

- الوضوء قبل بدء عملية النسخ خصوصا عند نسخ القرآن أو الحديث أو العلوم الشرعية.

- كتابة البسمة في بداية كل مخطوط.

- الثناء على الله عز وجل بما هو أهل له .

- الدّعاء لصاحب الكتاب ولنفسه ولجماعة المسلمين.

- التقيد على الطّرّي بما يلزم من: اسم المؤلف، والناسخ، وزمن الشروع في النسخ ومكانه، والطّباق إذا كان في مجلس السّماع، ويكتب في آخر النسخة تاريخ الفراغ منها، وهل هي إملاء أو استنساخ، ومتى كان الفراغ منها، وعلى أي أصل قوبلت، ومن قابل

وغير هذا من الآداب المرعية.

⁽¹⁾ - الوراقون وأثرهم في الحديث، عبد الله مقاط: 80.

⁽²⁾ - مدخل الشرع الشريف على المذهب، أبو عبد الله محمد بن الحاج المالكي: 4/83-87. فن المخطوطات العربية .94-78

الفرع الثاني: ضوابط النسخ المعتمد بها.

المخطوطات ليست على شاكلة ورتبة واحدة، فيبينها تفارق في المقامات، وبالنظر إلى تباعد زمانها واختلاف مكان نسخها، وتفاوت نسخها خبرة وذرية يقع فيما بينها فروق ومغایرات، وما أحسن قول أبي بكر الخوارزمي⁽¹⁾ (ت383هـ): "وكانت تقع بيدي النسخة الأولى التي هي مائدة منقوشة ليس عليها دسم وكيس مصمر ليس فيه درهم، وتقع الثانية خلافها كالعجز المنتقبة وكالقفل على الخزبة، فإنما هي كسوة على عامي غبي أم مقبرة يهودي غني، وتقع في يدي الثالثة وهي اسم ولا جسم، ودعوى ولا علم، وقد قرئت على معلم غير عالم، لا يدرى ولا يدرى أنه لا يدرى فرأوها زاي ومية حاء وطاوها ظاء، والنظر فيها يعمى والاستدلال بها يعمى، ومن آفة العلم خيانة الوراقين"⁽²⁾.

والمخطوطة من حيث هي، لا تعد ذات قيمة إذا كانت خلوا من معاير محددة رسمها أهل العلم، من خلال هذه المعاير تقييم المخطوطات، وتتنوع هذه المعاير بين اعتبار قدم المخطوطة أو حداثتها، وبين كونها مقابلة مثبتة للسماعات من عدمها، وبين كونها أجيزة من عدمها، وبين تمامها من عدمه، وبين اعتبار المعاير المادية التحليلية لميزة الصحة من الزائف، وبين اعتبار كون النسخة واحدة أو ملقة؛ وهذا عرض للمعاير المعتبرة عند جماعة من العلماء، كل حسب ما يراه، ثم بيان المختار منها:

- اعتبار الزمن، والمعارضة والسماعات، والإجازات، والناسخ.
- 1 - النسخة الأم: كتبها المؤلف بخطه ويشترط أن تكون مببضة له.
- 2 - مسودة المؤلف: وقد ضاعت مببضتها.
- 3 - نسخة نقلت عن نسخة المؤلف بعد أن قرئت عليه وعليها الإجازة.

⁽¹⁾ - محمد بن موسى بن محمد أبو بكر الخوارزمي شيخ أهل الرأي وفقيههم، سكن بغداد، وسمع الحديث بها من أبي بكر الشافعي وغيره، ودرس الفقه على أبي بكر أحمد بن علي الرازى، وانتهت إليه الرياسة في مذهب أبي حنيفة. ووصف لنا البرقاني حسن اعتقاده وجليل طريقته. توفي في ليلة الجمعة الثامن عشر من جمادى الأولى سنة ثلث وأربع مائة ودفن في منزله بدرب عبدة(403هـ). تاريخ بغداد: 405/4.

⁽²⁾ - الوسائل، محمد بن العباس أبو بكر الخوارزمي: 150.

- 4 - نسخة نُقلت عن نسخة المؤلف وقوبلت عليها من غير إجازة، وتكون من كتابة تلميذه.
- 5 - نسخة كُتبت في عصر المؤلف وعليها سمات العلماء.
- 6 - نسخة كُتبت عن نسخة المؤلف وعليها الروايات المسندة.
- 7 - نسخة كُتبت في عصر المؤلف ليس عليها سمات.
- 8 - نسخة متأخرة عن عصر المؤلف ولكنها نُقلت عن الأصل مباشرة.
- 9 - نسخة متأخرة لكن ناسخها من العلماء المشهورين بالدقة وهي لا تقل عن النسخ المهمة عدا نسخة الأم⁽¹⁾.

ويلاحظ على هذا المعيار إهماله لاعتبار المعايير المادية التحليلية، رغم كبر أهميتها.

- اعتبار الزمن، والمقابلة والسماعات، والناسخ.
- 1 - نسخة المؤلف "الأم" ويعتمد آخر نسخة.
- 2 - نسخة قرأها المؤلف أو قرئت عليه وأثبتت بخطه أنه قرأها أو قرئت عليه.
- 3 - النسخة التي نُقلت عن نسخة المصنف أو عرضت بها أو قوبلت عليها.
- 4 - نسخة كُتبت في عصر المصنف عليها سمات على عالم متقن ضابط أو علماء.
- 5 - نسخة كُتبت في عصر المصنف ليس عليها سمات⁽²⁾.

يلاحظ عليه إهماله لاعتبار المعايير المادية التحليلية.

- اعتبار الزمن، والمقابلة، وتمام النسخة.
- 1 - قدم النسخة المخطوططة.
- 2 - النسخة التامة قد تكون أفضل من الأصل.
- 3 - نسخة آخر عرضة على المصنف عند تعدد النسخ المنسوبة إليه.
- 4 - النسخة المعارضة والمصححة والتي قرأها أو قرئت على عدد من العلماء⁽³⁾.

وهناك من فرق بين معايير اعتبار النسخ وبين درجاتها ومراتبها، ولعله من أحسنها.

⁽¹⁾ - منهاج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات، محمد التونجي: 163 بتصرف.

⁽²⁾ - منهاج تحقيق المخطوطات، إيمان الطباطباع: 27-26 بتصرف.

⁽³⁾ - توثيق التصوص وضبطها عند الحدثين، أحمد سيف: 84-82 بتصرف.

مقاييس اعتبار النّسخ.

وصف السّابقين لها، وتمييزهم للأصول والفروع.

قدم النّسخة ويعرف من: - التاريخ المدون على آخرها.

- شكل الورق.

- خصائص الخط.

علم النّاسخ.

كمال النّسخة.

ترتيب النّسخ المخطوطة من حيث علو الدرجة.

1 - التي بخط المؤلّف مع اعتبار المبادرة والمسودة منها والتّمييز بينها.

2 - المقروءة على المؤلّف.

3 - المنقوله عن نسخة المؤلّف أو المقابلة بنسخته.

4 - التي كتبت في حياة المؤلّف، وتعرف بـ:

- تاريخ النّسخ.

- عبارة النّاسخ عن مؤلفها كـ "أطّال الله عمره"، "آدّم الله توفيقه"⁽¹⁾.

بعد هذا العرض يظهر التركيز على الجانب الزمني للنّسخ، وهو أمر مهم بلا شك لكن لا يقوى أن يكون وحده مبرراً كافياً لاعتماد النّسخ، وهذا ما يؤكد عبد السلام هارون(ت1408هـ) إذ يقول: "قدم النّسخة لا يشكّل بالضرورة مبرراً لاتخاذها أمّا ما لم يكن هناك من الدّواعي ما يجعلها قادرة على قيامها مقام نسخة الأم، فقد تكون نسخة حديثة ودقيقة وأنفع من الاعتماد على نسخة قديمة مشحونة بالأخطاء مملوءة بالتصحيف والتحريف، ومن الجائز أن تكون النّسخة الحديثة منقوله عن أصل قدسم ضُبطت روایته وصُحّحت قراءته بطريق السّماع، أو الرواية وفي هذه الحالة تصبح النّسخة الحديثة أصلاً وتعتمد الأخرى أو الآخريات للمقابلة والتّصويب والتّصحيح"⁽²⁾.

⁽¹⁾ - مناهج تحقيق التراث بين القدامي والمحدثين، رمضان عبد التواب: 65-74 بتصرف.

⁽²⁾ - تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام هارون: 11.

ويقول كذلك جوتهف برجستاس(ت1352هـ): "فتبيّن مما تقدّم أنّ قِدَم التّارِيخ ليس وحده ميررا لفضليها، ولهذا نحتاج إلى حُجَّاج أقوَم وأثبَت من تاريخ النّسخة، منها: من هو كاتبها؟ فالأسْلَم أن يكون المؤلَّف هو كاتبها بيده، وفي هذه الحالة أيضاً نلاحظ فرقاً بين مسوَدة المؤلَّف ومُبِيِّضته، فالمسوَدة قريبة إلى الأصل إلا أنها في كثير من الأحيان لم تبلغ غاية الكمال الذي وصل إليه المؤلَّف في مُبِيِّضته"⁽¹⁾.

كما إنَّه من الضروري التركيز على معيار السِّماع "وكلما كثُرت هذه السِّماعات والقراءات كان ذلك أدعى للثُّوق بتلك النّسخة، وبخاصة إذا شارك في تلك السِّماعات حفاظ وأئمَّة مُبِرَّزون فإن ذلك يعطي المخطوط أهمية، فيُقدَّم على غيره من النّسخ الأخرى التي لم تحظَ بهذا الاهتمام"⁽²⁾.

وفي حال تعدد النّسخ للكتاب الواحد يقارن بين أسانيد النّسخ المختلفة والسِّماعات التي عليها لاستخلاص ما يلي:

- أماكن التقاء وافتراق رجال أسانيدها وسماعاتها .
- معرفة أقربها إلى المصنَّف، لإمكان اختيار ما يجعل منها أصلاً في التّحقيق مع المرجحات الأخرى التي تراعي في ذلك⁽³⁾.

وأمّا عن أنواع النّسخ فهي لا تخرج عن أحد قسمين إمَّا أن تكون:

- نسخة راو واحد.
- نسخة عدّة رواة⁽⁴⁾.

وبعد عرض التّرتيبات المقترحة يمكن ترتيب معايير اعتبار النّسخ في مجموعتين كبيرتين، وضمّ بعض الفروع إلى بعض، ورد التّشقيقات إلى أصول، وهاتان المجموعتان هما الرّكيزان الفعليتان – في تقديرٍ – لتحديد المعتمد من النّسخ:

⁽¹⁾ - أصول نقد النّصوص ونشر الكتب، جوتهف برجستاس: 51.

⁽²⁾ - عناية المحدثين بتوثيق السنة النبوية وأثره في تحقيق المخطوطات: 18.

⁽³⁾ - المرجع السابق: 27-28.

⁽⁴⁾ - الاتّفاق والاختلاف في متون ما أخرجه الشّيخان من طريق واحد حسن عبَّه جي، مجلَّة جامعة الملك سعود للبحوث التّربوية والدراسات: 1025.

1 - الرَّكيزة الأولى: الزَّمان.

والمقصود به زمان كتبة النّسخة:

- نسخة المؤلّف نفسه، المبيضة أو المسودة وُتُعرَف من خلال:
 - النّص على أنها نسخته، والنّص إمّا منه أو من غيره من العلماء.
 - ثبوت خط المصنّف عليها.
 - إذا كانت لأحد الرواية عن المصنّف، وبمحازة منه.
 - إذا كان عليها خط أحد الرواية عن المصنّف، وإقرار منه أنها من روایة شیخه.
 - إذا كانت منقوله من أصل المصنّف، ومقرؤة عليه، وبمحازة منه.
 - إذا كانت منقوله من أصل المصنّف في حياته، وليس عليها سمات ولا إجازة.
 - إذا كانت منسوبة في حياة تلاميذ المصنّف أو أحدهم ومقرؤة عليهم وبمحازة منهم.
 - إذا كانت منسوبة في حياة تلاميذ المصنّف أو أحدهم وليس مقرؤة عليهم ولا بمحازة منهم.
- إذا كانت منقوله من أصل أو فرع مما سبق ذكره مع قرب الزَّمن بأصحابها.
- إذا نُسخت بقرب عهد من زمن المؤلّف أو تلاميذه ومقابلة بأصل من الأصول أو الفروع السابقة الذّكر.

2 - الرَّكيزة الثانية: الجودة.

- أن تكون صحيحة غير زائفة، من خلال معرفة نوع الورق والخط وحداثتها من قدّمهما.
- أن تكون تامة غير ناقصة ولا مخرومة، أو بها كبير سقط، أو دخول ما ليس منها من أوراق فيها، إلا فيما يُستثنى من حالات.
- أن يكون النّاسخ لها معروفاً بالشخص في نفس العلم الذي تضمنته النّسخة، أو عارفاً به على الأقل.
- أن تكون واضحة الخط، وقليلة الكشط والشطب والمحق.
- أن تكون مقابلة ومعارضة ومتّبعة عليها ذلك.

- أن تكون قد حظيت بعناية العلماء وتدوّلهم لها، ولو تأخر زمنها.
 - أن تكون معروفة المؤوية، من إثبات اسم النّاسخ لها وتاريخ ذلك، والسماعات وتاريخها وأماكنها، وذكر ملاكها.
- ويمكن تصنيف النّسخ في مجموعات تبين تعلّقها أو افتراقها من خلال الرواية، وشجرة الرواية، لتميّز الأصول والفروع.

المطلب الثاني: موارد الكشف عن الاختلاف بين النّسخ.

في هذا المطلب أبى الآلة المعتمدة لدى العلماء لكشف واستخراج الاختلافات الواقعة بين النّسخ، وهي ثلاثة:

- المقابلة بين النّسخ.
- شرّاح كتب الحديث.
- الكتب المتخصصة في بيان الفروق بين النّسخ.

الفرع الأول: المورد الأول: المقابلة بين النّسخ⁽¹⁾.

المقابلة بين النّسخ هي الأصل في الكشف عن الفروق، وما بعدها يتسلّل عنها، وكان أصحاب النّسخ وروّاتها يهتمون بالمقابلة وبيان الفروق بين النّسخ؛ وقد تكاثرت نصوص أصحاب الشّأن فيها، من ذلك قول الخطيب (ت 463هـ): "باب وجوب المعارضة بالكتاب لتصحّيحه وإزالة الشك والارتياح"⁽²⁾، وأورد تحته نصوصاً للعلماء؛ وقول القاضي عياض (ت 455هـ): "هذا مما يُضطر إلى إتقانه ومعرفته وتمييزه وإلا تسودت الصّحف واختلطت الروايات ولم يَحُل صاحبها بطائل"⁽³⁾.

فترى أن النّسخة التي خلّت من المقابلة كالعدم قال السّحاوي (ت 902هـ) : "على أنّ الشّيخ لو سمع في نسخة من كتاب مشهور، فليس له أن يشير إلى نسخة أخرى من ذلك الكتاب،

(1)- سبق الإشارة إليها في الفصل التمهيدي ص: 08.

(2)- الجامع لأداب الرّاوي: 1/275.

(3)- الإمام: 189.

ويقول: سمعت هذا، لأن النسخ تختلف ما لم يعلم اتفاقهما بالمقابلة، فإنه يقتضي أنه لو علم

اتفاقهما كفى⁽¹⁾.

وقبل بيان طريقة المقابلة باختصار أشير إلى بعض ما يتعلق بها:

أولاً: لا يشترط تعدد الأصول عند المقابلة بل يكفي أصل واحد صحيح لتمام العملية، قال النووي (ت 676هـ): "إلا فلا يشترط تعداد الأصول والروايات، فإن الأصل الصحيح المعتمد يكفي وتكفي المقابلة"⁽²⁾؛ وهذا خلاف ما ذهب إليه ابن الصلاح (ت 643هـ) من اشتراط ذلك حيث قال: "فسبيل من أراد العمل أو الاحتجاج بذلك، إذا كان من يسوغ له العمل بالحديث أو الاحتجاج به لذاته، أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة، ليحصل له بذلك - مع اشتهر هذه الكتب وبعدها عن أن تقصد بالتبديل والتحريف - الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول"⁽³⁾، والتعليق الأخير من ابن الصلاح يُشعر بعدم اشتراط تعدد الأصول أصالة وابتداء وإنما هو اشتراط زائد على القدر المتحقق منه مقصود المقابلة وهو زيادة استئناف فقط.

ثُمَّ كأنه يخص نوعاً معيناً من الأحاديث بهذا الاستئناف لا جميعها، ومقاماً واحداً لا جميعها، وهذا ما يشير إليه قوله الأول: "فسبيل من أراد العمل أو الاحتجاج بذلك" فهذا مقام المجتهد الذي ينبغي أن يؤسس كلامه على يقين قاطع أو ظن غالب يترجح باتفاق مجموع أصول الكتاب الواحد على سياق معين.

وفي قول العراقي (ت 806هـ): "وفي كلام ابن الصلاح في موضع آخر ما يدل على عدم اشتراط تعدد الأصل، فإنه حين تكلم في نوع الحسن أن نسخ الترمذى تختلف في قوله: "حسن أو حسن صحيح"، ونحو ذلك. قال: فينبغي أن تصح أصلك بجماعة أصول، وتعتمد على ما

⁽¹⁾ - فتح المغيث: 293/2.

⁽²⁾ - مقدمة المنهاج في شرح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف أبو زكريا النووي: 1/14.

⁽³⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 98. وأعجب من عزو الدكتور أكرم ضياء العمري هذا المذهب إلى الإمام مسلم مدعياً أن النووي نقله عنه في مقدمة شرحه على الصحيح، والكلام واضح مُصرّح به من النووي - رحمه الله - أنه لا ابن الصلاح، وعجي أكثر أنه نقله عن ابن الصلاح معزواً إليه أيضاً، يراجع كتابه: منهاج البحث وتحقيق التراث: 147.

اتفقت عليه. قوله هنا: "ينبغي" يعني عدم اشتراط⁽¹⁾، إشارة إلى أن ابن الصلاح أكد على تعدد الأصول في المقابلة عند ورود الاختلاف المؤثر، وكان الأولى ألا يستند على الدلالة اللغوية للمفردة التي استعملها ابن الصلاح "ينبغي" فهذا الذي فتح الباب لتلميذه ابن حجر لتعقبه⁽²⁾.

ثانياً: لا يشترط أن يقوم بعملية المقابلة أكثر من واحد، بل تكفي من واحد متقن - وليس ذلك شرطاً خلافاً لمن زعمه -، وإن كان العدد أحسن وأوثق.

قال ابن الصلاح (ت 643هـ): " وأنه لا يشترط أن يقابله بنفسه، بل يكفيه مقابلة نسخته بأصل الزاوي وإن لم يكن ذلك حالة القراءة، وإن كانت المقابلة على يدي غيره، إذا كان ثقة موثوقة بضبطه... ولا يجزئ ذلك عند من قال: "لا تصح مقابلته مع أحد غير نفسه، ولا يقلد غيره، ول مقابل نسخته بالأصل بنفسه حرفاً حتى يكون على ثقة ويقين من مطابقتها له" ، وهذا مذهب متوك وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في أعصارنا"⁽³⁾. وينبغي أن يقال هذا في جميع الأعصار، إذ لو سُلِّمَ هذا القول لانقطعت عنّا أسانيد كثير من النسخ اشتراك في مقابلتها جماعة من طلبة العلم أو العلماء.

وما سَلِّمت لنا الرواية كذلك، إذ يتَعَيَّن على كل واحد البحث عن صحة الأحاديث وضعفها والتَّقْتِيش عن عللها بنفسه، ولا يثق في تصحيح أو نقل غيره، وهذا لا يتصوّر صدوره من مستوعب الواقع الرواية.

وطريقتها كما أشار إليها القاضي عياض (ت 455هـ) بقوله: " وأولى ذلك أن يكون الأم على رواية مختصة، ثم ما كانت من زيادة الأخرى أُلحقت أو من نقص أعلم عليها، أو من خلاف خُرُج في الحواشي، وأعلم على ذلك كله بعلامة صاحبه من اسمه أو حرف منه للاختصار، لا سيما مع كثرة الخلاف والعلامات، وإن اقتصر على أن تكون الرواية الملحقة بالحمرة فقد عمل

⁽¹⁾ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، عبد الرحيم بن الحسين العراقي: 43.

⁽²⁾ - التكت على مقدمة ابن الصلاح، أحمد بن حجر أبو الفضل العسقلاني: 1/348.

⁽³⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 302.

الفصل الأول: اختلاف نسخ الكتابة المذهبية وأثره النظري الفقهي.

ذلك كثيرٌ من الأشياخ وأهل الضبط كأبي ذر المروي⁽¹⁾ وأبي الحسن القابسي⁽²⁾ وغيرهما⁽³⁾. وهذا أفضلي من كتابتها في أصل المتن.

ولل مقابلة فوائد عدّة⁽⁴⁾، فهي توقف الناظر على:

- معرفة التّصحيف والتّحرير الذي يقع كثيراً من النّسخ في غالب النّسخ.
 - تحديد المبهم من أسماء الرواية من خلال وروده مُصرّحاً به في بعض النّسخ، وتمييز المشكّل من أسماء الرواية لورود ضبطه في بعض النّسخ، وتحقيق نسبة بعض الرواية من خلال اتفاق غالب النّسخ على نسبة معينة.
 - إلحاق النّاقص والمساقط بعد التّثبت من كونه كذلك.
 - تصحيح النّسخ، كما قال القاضي عياض (ت 455هـ): "والفاظ مهملة تضطر إلى الإتقان والتّقييد، وكلمات غيرها النّقلة من حقّها أن يُخرج صوابها إلى الوجود"⁽⁵⁾.
 - كشف أوهام النّقلة، كما قال القاضي عياض (ت 455هـ) عند شرحه لصحيح مسلم: "والتنبيه على ما وقع من اختلال لبعض رواته، في أسانيده ومتونه"⁽⁶⁾.
 - أصح النّسخ والروايات، أو لنقلّ أقرّها حالاً إلى الأصل، من خلال الاشتراك والتّفرّق والوفاق والافتراق.
 - تمييز الأصول من الفروع التي نُسخت منها، ورد كل فرع إلى أصله.

⁽¹⁾ عبد الله بن أحمد بن محمد. سمع من: أبي الحسن القصار، وأبي بكر الأنجري، وابن عباس البغدادي، أخذ عنه خلق لا يحصون كثرة، كان رحمة الله، مالكي المذهب، إماما في الحديث حافظا له، ثقة ثبتا متفتنا، واسع الرواية متحرريا في سماعة، كثير المعرفة بال الصحيح (ت 434هـ). ترتيب المدارك: 233/7.

(2) - القابسي أبو المحسن علي بن محمد بن خلف الإمام، الحافظ، الفقيه، العالمة، عالم المغرب، سمع من: حمزة بن محمد الكتاني الحافظ، وأبي زيد المروزي، وابن مسحور الدباغ بإفريقية،
وكان عارفاً بالعلم والرجال، والفقه والأصول والكلام، مصنفاً يقطعاً ديناً تقىاً، توفي في ربيع الآخر بمدينة القصرين، سنة
ثلاث وأربع مائة (403هـ). السير: 159/17.

الإماماع: 190 . - ⁽³⁾

⁽⁴⁾ توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين، موفق عبد القادر: 145-126 بتصرف وزيدات.

⁽⁵⁾ إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، عياض بن موسى اليحصبي: 76/1

٧٣ - إكمال المعلم: ^(٦)

- التّنّبُه إلى اختلاف الروايات وعدم الخلط بينها، والاستفادة من الفروق في تحرير الروايات ونفي التّلْفِيق عنها.

الفرع الثاني: المورد الثاني: كتب شرح الحديث.

الاشتغال بشرح حديث رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ليس أمراً سهلاً، فهو يلزم المعنّي تعين تحرير النّص الصّحيح للحديث المشروع سندًا ومتناً، والمهمة هنا أكبر لأنّه يلزم تحرير الروايات والنّسخ معاً، فهو يختار الرواية أو الروايات التي يريد شرح الكتاب الحديسي بناءً عليها، وكذا يعيّن النّسخة أو النّسخ التي اعتمدتها في شرحة، ويشير إلى الفروق بين الروايات والنّسخ، وهذا مما يزيد الشرح قوّة ووثاقة، وهذا تميزت كثير من كتب شروح الحديث التّبوي.

وكتب الشّروح تمثّل الجانب التطبيقي الحقيقى لاختلاف الروايات والنّسخ، ومن أشمل هذه الشّروح -وأخصّ شروح سنن أبي داود أولاً على جهة التّمثيل لا الحصر-:

1- عون المعبود على شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم أبادي.

وهو أكثر شرح اعتمنى ببيان الفروق بين النّسخ وتحرسى ذلك، وحاول عزّوا الروايات إلى أصحابها وبيّن ما بينها من تفاوت ونبه على الأحاديث التي أقحمت في الرواية التي شرح عليها، إلا أنّه فاته شيء من ذلك.

وما يُؤخذ عليه أنه لم يُعرّف بالنسخ التي اعتمدتها في شرحة.

أمثلة من شرحة:

❖ 4 - باب كراهة استقبال القبلة عند الحاجة.

"أبو معاوية" هو محمد بن خازم وفي بعض النّسخ أبو معوذ وهو غلط⁽¹⁾.

❖ 4 - باب كراهة المغالاة في الكفن.

3154 وجد هذا الباب في بعض النّسخ والأكثر عنه حالية وحذفه أولى والله أعلم⁽²⁾.

⁽¹⁾ - عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم أبادي: 14/1.

⁽²⁾ - عون المعبود: 8/298.

❖ 4394 "فاستله" من الاستلال أي استحرجه بتأنّ وتدرج، ورواه الزّهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية التّابعي الثّقة، وفي بعض نسخ الكتاب "صفوان عن عبد الله" وهو غلط⁽¹⁾.

2- شرح سنن أبي داود، أحمد بن حسين ابن رسلان الرّملي.
وهو من أكمل الشروح القديمة لسنن أبي داود التي وصلتنا، وبين أنه يعني بالفروق بين النسخ قال في مقدمة كتابه: "وبيان صواب ما تختلف فيه النسخ".

يستخدم عبارات لبيان الفروق مثل: "كذا في بعض النسخ"، "هكذا أكثر النسخ"، "كذا في نسخ أبي داود"، "أوفي بعضها"⁽²⁾.

ويؤخذ عليه عدم اقتصاره على روایة واحدة في الشرح بل عدم التنبیه على ذلك حتى، كما يؤخذ عليه عدم تعین النسخ التي اعتمدها في شرحه.

مثال من شرحة:

❖ 118 - باب: كذا في بعض النسخ لم يذكر هذا الباب.

743 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبید المخاري، قالا: حدثنا محمد بن فضيل، عن عاصم بن كلیب، عن مُحارب بن دثار عن ابن عمر، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قام في الركعتين كبر ورفع يديه⁽³⁾.

3- شرح سنن أبي داود، بدر الدين محمد محمود العيني.
وهو شرح لقطعة من سنن أبي داود، اعنى فيه صاحبه بيان الفروق بين النسخ وينبه على ذلك غالبا.

مثالان من شرحة:

❖ 20 - باب: كيف يستاك؟

أي: هذا باب فيه بيان كيفية الاستيak.

⁽¹⁾ - السابق: 43/12.

⁽²⁾ - مقدمة تحقيق شرح ابن رسلان، أحمد عبد القادر عزي: 166/1.

⁽³⁾ - شرح سنن أبي داود، أحمد بن حسين ابن رسلان الرّملي: 277/2.

38- ص- نا مسدّد وسليمان بن داود العتكى قالا: نا حماد بن زيد، عن غيلان ابن جرير، عن أبي بردة، عن أبيه قال: "أتينا رسول الله نستحمله، فرأيته يستاك على لسانه". قال أبو داود: قال سليمان: قال: "دخلت على النبي -عليه السلام- وهو يستاك، وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول: إه إه"، يعني: يتھوئ. قال مسدّد: وكان حديثا طويلا ولكن اختصره.

"ولكنه اختصره"..... وفي نسخة: "ولكن اختصرته"⁽¹⁾.

❖ 39- باب الإسراف في الوضوء.

أي: هذا باب في بيان الإسراف في ماء الوضوء. و "الإسراف": التبذير. وفي بعض النسخ: "باب الإسراف في الماء"، وكلاهما قريب⁽²⁾. ومن اعنى ببيان الفروق بين نسخ سنن أبي داود من باقي شرحا كتب السنة -تمثيلا-: 1- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي العسقلاني. وهو من أمعن الشروح وأجودها، وله عناية فائقة في تحرير النسخ والروايات وعزوها إن من صحيح البخاري أو من باقي كتب السنة، وطريقته في ذلك تحتاج أن تتنظم في دراسة أكاديمية. عن صنيعه مع سنن أبي داود.

مثال من شرحه:

❖ 2780 - وقال لي علي بن عبد الله: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري، وعدى بن بداء، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدموا بتركته، فقدوا جاما من فضة مخصوصا من ذهب، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجام بمكة، فقالوا: ابتعناه من تميم وعدى، فقام رجلان من أوليائه، فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإن الجام لصاحبهم، قال: وفيهم نزلت هذه

⁽¹⁾ - شرح سنن أبي داود، محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، 1/154.

⁽²⁾ - السابق: 1/263.

الآية: "يَأَيُّهَا أَلْذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ" [المائدة: 106].

ووقع في بعض نسخ أبي داود: "مخوضاً" بالضاد المعجمة أي مُؤَها، والأول أشهر⁽¹⁾.

2- حواشى السندي على كتب السنن، محمد بن عبد الهادي أبو الحسن السندي.
وله عناية واضحة ببيان الفروق بين النسخ إن لسنن أبي داود أو لباقي كتب السنن.

مثال من حاشيته على سنن النسائي:

❖ "فعليه غرامة مثلية" بالثنائية، وقد جاء بالإفراد في بعض نسخ سنن أبي داود، قال السندي: وهو أظهر، وأمثل بقواعد الشرع⁽²⁾.

مثال من حاشيته على سنن ابن ماجة:

❖ باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد.

1517 - حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء"..... جاء في نسخ أبي داود فلا شيء عليه⁽³⁾.

الفرع الثالث: المورد الثالث: كتب أخرى اهتمت ببيان الفروق بين النسخ.

1- كتب الأطراف.

هي الكتب التي يقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيةه مع الجمع لأسانيده، إما على سبيل الاستيعاب أو على جهة التقييد بكتب مخصوصة⁽⁴⁾. منها:

- كتاب: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، يوسف بن عبد الرحمن أبو الحاج المزي.

⁽¹⁾ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني: 5/411.

⁽²⁾ - حاشية السندي على النسائي، محمد بن عبد الهادي أبو الحسن السندي: 8/86.

⁽³⁾ - حاشية السندي على سنن ابن ماجة، محمد بن عبد الهادي أبو الحسن السندي: 1/462.

⁽⁴⁾ - تدريب الراوي: 2 / 155.

مثال منه:

18084 - د س حديث: مَرْ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رجَالٌ مِنْ قَرِيشٍ يَجْرُونَ شَاهَةً لَهُمْ مِثْلَ الْحَمَارِ ... الْحَدِيثُ. دَفِيَ الْلِبَاسُ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ كَثِيرَ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ حَذَافِرَةَ، عَنْ أُمِّهِ الْعَالِيَةِ بْنَتِ سَبِيعٍ بْنِهِ، وَفِيهِ قَصَّةٌ. سَفِيَ الْذَّبَائِحَ (لَا، بَلْ فِي الْفَرْعِ وَالْعَتِيرَةِ) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ دَاؤِدَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ وَالْلَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ، كَلَاهُمَا عَنْ كَثِيرَ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ حَذَافِرَةِ بْنِهِ. زَوَّقَ فِي بَعْضِ النَّسْخِ مِنَ الْذَّبَائِحِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ قَدَامَةَ - وَهُوَ خَطَا⁽¹⁾.

2- كتب الفهارس والبرامج.

البرنامـج: هو الكتاب الذي يسجل فيه العالم ما قرأه من مؤلفات في مختلف العلوم، ذاكراً عنوان الكتاب باسم مؤلفه والشيخ الذي قرأه عليه أو تحمله عنه، وسنه إلى المؤلف الأول، وربما ذكر خلال ذلك المكان الذي كان موضعاً للدرس والتاريخ الذي بدأ فيه الدراسة أو ختمها.⁽²⁾

الفهرس: هو الكتاب الذي يجمع فيه الشّيخ شيوخه وأسانيده وما يتعلّق بذلك⁽³⁾. وقد عُنوا ببيان الفروق بين الروايات أكثر من بيان الفروق بين النّسخ. منها:

- فهرسة ابن خير، محمد بن خير بن عمر أبو بكر الإشبيلي.

مثال منه:

وحدثني أيضاً الشيخ أبو محمد بن عتاب رحمة الله إجازة، قال أخبرني به أبي رحمة الله عن أبي عبد الله محمد بن سعيد بن نبات عن عباس بن أصبع الحجاري عن محمد بن قاسم عن النسائي، وكان سماع محمد بن قاسم وأبي بكر بن الأحمر واحداً غير أن في نسخة محمد بن

⁽¹⁾ - تحفة الأشراف بمعরفة الأطراف، يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج المزي: 498/12.

⁽²⁾ - كتب برامج العلماء في الأندلس، د.عبد العزيز الأهواي، مجلة معهد المخطوطات 1/91.

⁽³⁾ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عبد الحي الكتاني: 69/1 ناقلا له عن أبي عبد الله الرهوني.

قاسم كتاب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وخصائصه وكتاب الاستعاذه وليس عند ابن الأحمر⁽¹⁾.

3- كتب التّخريج.

التّخريج: هو إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه ونحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن روتها من أصحاب الكتب والدواوين⁽²⁾.

ويطلق التّخريج ويراد به الدلالة على مصادر الحديث الأصلية التي أخرجته، وعزوه إليها، ثم بيان مرتبته من الصّحة أو الضعف⁽³⁾.

منها:

- كتاب: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، عمر بن علي أبو حفص ابن الملقن الشافعي.

مثال منه:

❖ وقع في نسخة من أبي داود: "رأيت رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - يواكئ" بالياء المضمومة وآخره مهموز، قال الخطابي: معناه: متّهاملاً على يديه إذا رفعهما ومدّهما في الدّعاء.

وقال النووي في "خلاصته": وقع في جميع نسخ أبي داود ومعظم كتب الحديث: "يواك" بالياء الموحدة، وقع في "معالم السنن" للخطابي: "رأيت النبي - صلّى الله عليه وسلم - يواكئ" بالياء المضمومة وآخره مهموز ثم فسّره، قال: وهذا الذي ادعاه الخطابي لم تأت به الرواية ولا انحصر الصواب فيه، بل ليس هو واضح المعنى. هذا آخر كلامه، وقد علمت أن ما ذكره

⁽¹⁾ - فهرسة ابن خير، محمد بن خير بن عمر أبو بكر الإشبيلي: 94.

⁽²⁾ - فتح المغيث: 2 / 338.

⁽³⁾ - أصول التّخريج ودراسة الأسانيد، محمود الطحان: 12.

الخطابي ثابت في بعض نسخ أبي داود، فلا اعتراض عليه إذا، وقد اقتصر على هذه الرواية ابن الأثير في "جامعه"⁽¹⁾ .
ومنها:

- كتاب: كشف المناهج والمناقح في تخرج أحاديث المصايح، محمد بن إبراهيم أبو المعالي المناوي.

مثالان منه:

❖ 3792 - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار، فقد برئت منه الذمة".

قلت: رواه أبو داود في الأدب من حديث عبد الرحمن بن يعلى بن سنان عن أبيه، ولفظة أبي داود في النسخ المعتمدة: "ليس عليه حجار"، براء مهملة بعد الألف، والحجار: جمع حجر بكسر الحاء، والحجر ما يحجب به من حائط ونحو ذلك، ومنه حجر البيت العتيق، وأصل هذه المادة: الملعون، ومنه حجر الحكم أي ليس عليه ستة تمنعه من السقوط، وفي بعض نسخ أبي داود: "من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب" بالباء، وهو الذي يحجب الإنسان من الوقوع، وفي معالم السنن للخطابي: "من نام على ظهر بيت ليس عليه حجى"، وهي رواية المصايح في النسخ المسموعة بوزن "حمى".

وقال الخطابي في تفسيره: أنه يروى بكسر الحاء المهملة وفتحها، ومعنى ذلك فيما معنى الستر، انتهى، ويعتبر رواية الكسر تبويه مخرج الحديث وهو أبو داود، فإنه قال: "باب النوم على سطح غير محجور"، ويعضدها أيضًا حديث جابر الذي بعده⁽²⁾ .

❖ 1702 - وروي عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنه قال: "من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، غفر له وإن كان فرًّا من الزحف".
قلت: رواه أبو داود في الصلاة والترمذ في الدعوات عن محمد بن إسماعيل البخاري وقال: غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه انتهى. ووقع في كتاب أبي داود روايته من حديث هلال بن

⁽¹⁾ - البدر المنير في تخرج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، عمر بن علي أبو حفص ابن الملقن الشافعي:

.163/5

⁽²⁾ - كشف المناهج والمناقح في تخرج أحاديث المصايح، محمد بن إبراهيم أبو المعالي المناوي: 187/4.

يسار بن زيد عن أبيه عن جده بالهاء ووقع في كتاب الترمذى وغيره وفي بعض نسخ أبي داود:
بلال بن يسار بالباء الموحدة⁽¹⁾.

4- كتب المستخرجات، والزوائد.

والمستخرج هو: أن يأتي المصنف إلى كتاب كالبخاري أو مسلم مثلاً، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف فيجتمع إسناد المستخرج - بكسر الراء - مع المؤلف في شيخه أو من فوقه⁽²⁾.

الزوائد: علم يتناول إفراد الأحاديث الزائدة في مصنف رُويت فيه الأحاديث بأسانيد مؤلفة على أحاديث كتب الأصول السنتة أو بعضها من حديث بتمامه لا يوجد في الكتب المزيد عليها، أو هو فيها عن صحابي آخر، أو من حيث شارك فيه أصحاب الكتب المزيد عليها أو بعضهم، وفيه زيادة مؤثرة عنده⁽³⁾.

منها:

- كتاب: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر أبو العباس البوصيري.

مثال منه:

❖ 28- باب الصلاة على الجنازة في المسجد وعلى من أقر بالإسلام.

1905/1- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له" وفي بعض نسخ أبي داود: "فلا شيء عليه"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾. السابق: 295/2

⁽²⁾. - شرح التبصرة والتذكرة، عبد الرحيم بن الحسين العراقي: 1/56-57.

⁽³⁾. - زوائد تاريخ بغداد على الكتب السنتة، د. خلدون الأحدب: 1/66.

⁽⁴⁾. - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر أبو العباس البوصيري: 2/470.

5- الكتب التي تخصصت في تحديد الفروق.

وغالب ما وجد منها مختص بالصحيحين، منها:

- كتاب تحديد المهمل و تمييز المشكل، الحسين بن محمد أبو علي الجياني.

- كتاب مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض بن موسى أبو الفضل اليعصبي.

- كتاب مطالع الأنوار على صحاح الآثار، إسحاق بن إبراهيم ابن قرقول الوهارني^(١).

المطلب الثالث: أسباب الاختلاف ومصدره.

بعد معرفة آلية الكشف عن الفروق بين النسخ، تأتي عملية البحث في سبب ومصدر هذه

الفروق وهي ثلاثة:

- الإمام (المصنف).

- الرواية عن الإمام.

- النسخ.

الفرع الأول: السبب الأول: الإمام نفسه(المصنف).

مصنف الكتاب هو المصدر الأول لاختلاف كتابه، وإذا استحضرنا واقع التصنيف والتأليف يظهر لنا بخلاف فهم كون المصنف هو المصدر الأساس لاختلاف كتابه، فقد كان الكتاب يستغرق من صاحبة مدة طويلة لإتمامه، هذه المدة لا تنفك عما قد يعرض للكتاب من عوادي الزمن: كتلف أو ضياع أو احتراق أو غيرها، مما يضطر صاحبه لإعادة كتابته من جديد خصوصاً إذا كان قد حدث به أو أملأه من قبل، فتظهر الاختلافات.

ويمكن حصر الأسباب في:

- الإبرازات المختلفة لكتاب الواحد، فقد يكتب المصنف كتابه مرات عدّة على أنساق

وهيئات مختلفة.

^(١) - أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم بن عبد الله الحمزى، كان من الأفاضل، وصاحب جماعة من علماء الأندلس، ولم أقف على شيء من أحواله سوى هذا القدر، وكانت ولادته بالمرية من بلاد الأندلس، في صفر سنة خمس وخمسمائة(505هـ)، وتوفي بمدينة فاس يوم الجمعة أول وقت العصر السادس شوال سنة تسع وستين وخمسمائة(569هـ). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 62/1، السير 20/250..

- اختلاف الرأي المتقدم والتأخر للإمام، أي تغير اجتهاده فيما له علاقة بما كتبه؛ مثلما كان من صنيع الإمام مالك في موته، وكذا ما كان من صنيع الإمام أبي داود في سننه فقد حذف بعض الأحاديث لشيء رابه في إسنادها.
 - نشاط الإمام في الإملاء وكسله، فقد ينشط أحياناً فيستوفي الإملاء وقد يشغل في أحابين أخرى فيتجاوزه.
- ويعرف هذا الاختلاف بـ:
- * النص من الإمام نفسه، فقد يصرح الإمام بتغيير اجتهاده، وقد يأمر تلاميذه بالضرب على ما كان أملاه ويجدد إملاءه وهكذا...، ويحسن هنا التبّيه إلى أن بعض ما يُنقل عن الإمام على أكثر من وجه لا يكون من قبيل الاختلاف، فقد يكون كل ذلك بمعرفة صاحب الكتاب وبإقرار منه.
 - * النص من تلاميذ الإمام على أن الإمام أعرض عن شيء وتركه مما كان أملاه.
 - * النص من العلماء واتفاقهم.

الفرع الثاني: السبب الثاني: الرواية.

إذا كان الإمام ذائع الصيت مشهوراً بالعلم معروفاً به، فسيدفع ذلك طلاب العلم للتّوافد عليه من شتى أصقاع الأرض وربوعها، هؤلاء التلاميذ تتفاوت مداركهم وقدراتهم، وتتمايز رتبهم ومنازلهم، كما أنه لم يَحُوهُمْ زمان ولا مكان واحد، لذا نجد اختلافات بينهم في النقل عن الإمام، وقد حاول القسطلاني (ت 923هـ) إجمال السبب كهيئة المعترض فقال: "ولعل وجهه أن الناس لما أخذوا عن الإمام -رحمه الله- أخذوا أصل الحديث وجعلوا الخصوصيات هدراً وحسبوه كالواجب المخير فرَووها كيَفِيما رأوا والله تعالى أعلم"⁽¹⁾.

ويمكن أن نجعل الأسباب التي أدّت لاختلاف الناشئ من قبل الرواية في قسمين:

⁽¹⁾- فيض الباري على صحيح البخاري، محمد أنور شاه الكشميري: 1/37-38. إرشاد الساري، أحمد بن محمد القسطلاني 40/1.

1 - أسباب فطرية واضطرارية:

- تفاوت مراتب الرواية في الضبط، فمن تحيّات له القدرات الفطرية كان أضبط في النقل عن الإمام.
- الوهم.
- سلوك الجادة.
- اختلاف زمن ومكان الأخذ عن الإمام.
- تصحيف السماع خصوصاً.
- طول الملازمة وقصرها، وبناء عليها يختلف عدد مرات سماع الكتاب.

2 - أسباب كسبية اختيارية:

- التساهل في مجالس السماع واللهو والغفلة عن الشيخ.
- التساهل في الكتابة وإهمال الضبط.
- التساهل في قراءة الكلمات وكتابتها على التقدير والتقرير.
- الاختصار في المتون من حيث العدد واللفظ، والاختصار في الأسانيد من حيث نسبة الرواية وكذا عدد الأسانيد، فقد يظن الزاوي أن الإمام كرر سندًا أو متنا وهو منه فيعد إلى اختصاره.
- الرواية بالمعنى.
- التساهل في ألفاظ التحمل.
- التلفيق والجمع بين طرق الحديث الواحد.
- الإدراج.
- تأخر الكتابة عن مجالس الإملاء.
- عدم المقابلة بعد التلقي.
- التلفيق بين الروايات، وقد قال العراقي (ت 806هـ): "إذا كان الكتاب مرويا بروايتين، أو أكثر ويقع الاختلاف في بعضها، فينبغي لمن أراد أن يجمع بين روایتين فأكثر في نسخة واحدة أن يبني الكتاب أولا على رواية واحدة، ثم ما كان من رواية أخرى ألحقها في الحاشية أو غيرها

مع كتابة اسم رايتها معها، أو الإشارة إليه بالرمز إن كانت زيادة. وإن كان الاختلاف بالنقض أعلم على الزائد أنه ليس في روایة فلان باسمه، أو التمز إلیه. وإن شاء كتب زيادة الروایة الأخرى بحمرة، وما نقص منها حوق عليه بالحمرة⁽¹⁾. والسبيل إلى كشف الخلل الواقع من الروایة هو التتبع والمعارضة بين الروایات والمروريات.

الفرع الثالث: السبب الثالث: النّساخ.

قد سبق الكلام في بداية الفصل عن الشروط الالزمة لتأهل النّساخ واعتماده، وذكر شيء من البلايا التي يقعون فيها إذ هم أخلوا بتلك الشروط.

وما يقع فيه النّساخ من أخطاء يكون إما على جهة العمد أو على جهة السهو، لكن الملاحظ أن عموم ما يقعون فيه من الأخطاء يكون عمداً منهم، بخلاف ما ذهب إليه جوتهف برجستراسر(ت1352هـ) بقوله: "أنواع التّغيير الحادث في النّص على أيدي النّساخ، وهذا التّغيير جنسان: تعمدي واتفاقى."

ومعنى هذا التقسيم واضح، فإن النّساخ ربما يسهو ويغفل فيكتب غير ما هو موجود، وربما يتقدم إلى الإيضاح أو إلى ما يظنه إصلاحاً، فيكتب لهذا غير ما هو موجود في الأصل وربما اشتراك جنسان من هذا الخطأ في موضع واحد.

أما التّغييرات التّعمدية فأكثرها الزيادات.

وأنواع التّغييرات الاتفاقية أكثر بكثير من التّغييرات التّعمدية⁽²⁾.

وهذا ذكر بعض تلك الأسباب⁽³⁾:

- الأخطاء النحوية والإملائية التي يقعون فيها نتيجة لقلة العناية والاهتمام باللسان.
- وقوع السقط والتبدل سهوا أو عمداً.
- الحذف أو الزيادة إما تجاسراً أو وهما.
- التحريف، والتصحيف بأنواعه.

⁽¹⁾ - شرح التّبصرة: 1/494.

⁽²⁾ - أصول نقد النصوص ونشر الكتب: 67.

⁽³⁾ - المنهاج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات: 168 بتصرف زيادات.

- التقديم والتأخير في الحروف والكلمات وغيرها.

- خلط الحاشية بالمن.

- عدم استعمال الرموز المتفق عليها في المقابلة.

- ترك المقابلة بالكلية.

- التساهل في الكتابة أو الضبط أو المقابلة.

الاجتهاد الخطأ في تصحيح وإصلاح النسخ، قال القاضي عياض (ت 544هـ): "ولهذا قد شاهدنا من الإصلاحات مثل هذا لبعض المتجلسين - وأكثربن المحدثين المتأخرين - ما الصواب فيما أنكروه وعين الخطأ ما أصلحوه"⁽¹⁾.

- الإدخال على الشیوخ في أحادیشهم.

- الإدراج.

- التفسير لبعض المبهمات أو نسبة الرواية سواء كان خطأ أم صواباً.

- الوهم.

- الاختصار في المتون والأسانيد.

- التصرف في ألفاظ المصنف، قال السبكي (ت 771هـ): "من آفات النسخ يغيرون ألفاظ المصنفين فيوقعون خللاً كبيراً، وكان الواجب تبصيرة صورة خط المصنف على حالمها"⁽²⁾. والكافر عنها إنما هو التتبع ومراجعة كلام العلماء.

⁽¹⁾ - الإمام: 167.

⁽²⁾ - طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي: 6/76.

المطلب الرابع: أجناس الاختلاف وصوره⁽¹⁾.

أبحث فيه الأطّر العامة للاختلاف والتي عبرت عنها بالأجناس، ثم الصور التي تنظمها هذه الأطر العامة.

الفرع الأول: أجناس الاختلاف.

لقد حاول محمد العظيم أبادي (ت 1329هـ) حصر أنواع الاختلاف بين النسخ فقال: "فوجدت المخالفات بين النسخ على أربعة أنواع:

الأول: الاختلاف في ألفاظ المتنون والأسانيد.

الثاني: المخالفات في عنوان التبوب، ففي بعضها بلفظ، وفي أخرى بلفظ آخر موافق في المعنى مغاير في اللفظ، ومع الزيادة والنقصان أيضاً، ففي بعضها: الأحاديث المتعددة تحت باب واحد، وفي بعضها تلك الأحاديث تحت أبواب.

الثالث: المخالفات في محل الكتب والأبواب بالتقديم والتأخير.

الرابع: المخالفات في زيادة الأحاديث ونقصانها، فيوجد بعض الأحاديث في بعض النسخ والأخرى خالية عنه، وفي بعضها: أحاديث كثيرة ليست في غيرها"⁽²⁾.

وبعضها يرجع إلى بعض فالثاني يمكن حصره مع الأول في الإبدال.

ويمكن حصرها بشكل أشمل في:

- الزيادة والنقص.

- التقديم والتأخير.

- الإبدال.

- الاختلاف في الضبط.

- التكرار.

وتفصيلها في الفرع الثاني.

⁽¹⁾ - استفادت القالب الذي أورده من كل من صاحب: روایات الجامع الصّحیح ونسخه: 424-434، وروایات الجامع الصّحیح للإمام البخاري: 265-149. وزدت عليهما شيئاً مما ظهر لي خلال البحث.

⁽²⁾ - عون المعبود: 8 / 510.

الفرع الثاني: صور الاختلاف.

تتحصّر في:

1 - السياق العام للكتاب:

- الاختلاف في وجود بعض الكتب.
- الاختلاف في إثبات أسماء بعض الكتب.
- الاختلاف في ترتيب الكتب تقديمًا وتأخيراً.
- الاختلاف في ألفاظ وصيغ أسماء الكتب.
- الاختلاف في ضبط الكتب.
- الاختلاف في وجود بعض الأبواب.
- الاختلاف في إثبات عناوين بعض الأبواب.
- الاختلاف في إثبات لفظة: باب.
- الاختلاف في ترتيب بعض الأبواب.

- الاختلاف في ألفاظ وصيغ عناوين الأبواب:

* اختلاف بين الماضي والمضارع.

* أو المبني للمعلوم والمبني للمجهول.

* الاختلاف في الجمع والإفراد.

* والفعل الثلاثي والرباعي، وغيره.

- الاختلاف في ضبط الأبواب.

- الاختلاف في توزيع الأحاديث على الأبواب.

- الاختلاف في ترتيب سرد الأحاديث في الباب.

- الاختلاف في إيراد المعلقات وعدمه.

- الاختلاف في موضع إيرادها، قبل أو بعد المتن.

- الاختلاف في عدد المعلقات.

- الاختلاف في إيراد الموقفات وعدمه.

- الاختلاف في موضع إيرادها، قبل أو بعد المتن.

- الاختلاف في عدد الموقفات.

- الاختلاف في عدد الكتب والأبواب والأحاديث.

2 - أسانيد الأحاديث:

- الزيادة والنقص:

* زيادة سند في بعض النسخ دون بعض.

* زيادة راو أو نصه.

- اختلافات في شيخ المصنفين، وهي أنواع :

* الاختلاف فيشيخ المصنف.

* زيادة توضيحية في بعض النسخ، من نسبة أو غيرها.

* تقيد المهمل ، فمنها ما يكون مهملا في بعض النسخ ومتينا في بعضها.

- القلب في الأسانيد.

- الاختلاف في ضبط أسماء الرواية.

- التصحيف والتحريف، كتحريف "عن" إلى "بن" أو العكس.

- الاختلافات في صيغ التحمل والأداء وهي أنواع:

* فمنها ما يكون بإبدال "حدثنا" بـ"أخبرنا" أو العكس.

* ومنها ما يكون بتغيير الصيغة بين الإفراد والجمع "حدثنا" "حدّثني" أو

العكس.

* ومنها ما يكون بإبدال إحدى صيغ السَّماع إلى "قال" أو "عن" أو غير ذلك.

* ومنها ما يكون بحذف بعض الصيغ.

- الاختلافات بزيادة حرف أو كلمة يتربّب عليها اختلاف كالواو التي تقييد العطف، والواو

التي تقييد الاستئناف، وهذا يظهر في الجمع والتلفيق بين الشيوخ.

3 - متون الأحاديث:

و هي أنواع:

- الزيادة والنّقص:

- * زيادة متن كامل، أو عدة متون أو نصوصها.
- * زيادة جمل من الحديث أو نصوصها.
- * زيادة ألفاظ من أصل الحديث.
- * زيادة ألفاظ تفسيرية (مدرجة).
- * زيادة حروف أو نصوصها.
- * تمييز المبهم في المتن في بعض النّسخ دون بعض.
- * إثبات صيغ الثناء على الله عز وجل، والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم، والترضي عن الصحابة.

- ضبط ألفاظ المتن.

- التقسيم والتّأخير في ترتيب الأحاديث.

- قلب جمل الحديث.

- التّصحيف والتحريف.

4 - الأحكام النّقدية:

- الوجود والعدم، فأقوال الإمام النّقدية توجد في بعض النّسخ دون بعض.
- التّمام والنّقص، تكون تامة في بعض النّسخ ناقصة في بعضها.
- الموضع والمحل، ففي بعض النّسخ تكون قبل الحديث المعنى، وفي بعضها تكون بعده، وهذا يشكل لبساً كبيراً في الحكم على الحديث.
- التّصحيف والتحريف.

المطلب الخامس: موقف العلماء من اختلاف النسخ وتعاطيهم معه.

للعلماء -رحمهم الله- مسلكان واضحان في التعامل مع الاختلافات الواقعية بين النسخ هما:
أولاً: التوجيه: وفيه يحاول العلماء الجموع بين الاختلافات وتفسيرها ما أمكن، حسب نوع
الاختلاف.

ثانياً: الترجيح: فإن لم يتيسر التوجيه يلجؤون إلى الترجيح بين النسخ وفق معايير منضبطة.

الفرع الأول: المسلك الأول: التوجيه.

لم يقف العلماء من اختلاف النسخ موقف المعارض الرافض لها جملة وتفصيلاً، ولا موقف
المتشكّك فيها، بل حرّروها تحريراً جيداً، واستحضروها في توجيهها ضوابط التعامل مع الرواية
الشفهية، فللتتعامل مع مواضع الاختلاف في هذه النسخ، يكون لكتل التعامل مع روایات متعددة
ل الحديث واحد، وقع فيها الاختلاف، فإما أن يُجمع بينها، وإما أن يُرجح بعضها على بعض تبعاً
لثقة الرواية وموافقتها أو مخالفتها من شاركه من الحفاظ في الرواية عن شيخه.
وهذا التوجيه أقل ما فيه أنه يزيل اللبس في مسألة تعدد النسخ، واختلاف ألفاظها، وكيفية
الترجيح بينها.

"فاختلاف نسخهم، أشبه ما يكون -مثلاً- بزيادة الثقة في قرون الرواية الشفهية، التي تخضع
للقرائن والمرجحات.

وقد يقع النقص في نسخة أحدهم، كما يقع النقص في رواية راو اشتراك مع جمع من الروايات في
التحمل عن شيخ واحد، فزادوا ما لم يزده، وهذا ما يفسر زيادة بعض الأحاديث في نسخ دون
آخر، فالاختلاف ليس في أصل الكتاب، إنما الأمر لا يعود كونه اختلافاً في بعض نسخ
الكتاب، لا في أصله الذي وصل إلينا بالتواتر"⁽¹⁾.

فاختلاف النسخ في صورة من صور الاختلاف التي سبق ذكرها سواء كان ذلك في سياق
الكتاب، أو الأحاديث أو ما كان خاصاً بالرواية و المتون، لا يعني بالضرورة التعارض، ودفع
أحد الوجهين للأخر.

⁽¹⁾ - مقال من موقع ملتقى أهل الحديث: نشر بتاريخ: 23/08/2007 من طرف سامي الزهراني، بتصرف.

وكان التوجيه على هذا المنحى:

- تقسيم الاختلافات إلى مؤثرة وغير مؤثرة، واستبعاد غير المؤثرة منها.
- استبعاد الخلاف الذي يكون على جهة الخطأ، إن من الرواة، أو النسخ.
- الجمع بين الاختلافات بحمل بعضها على بعض، وجعل بعضها مفسرة للبعض الآخر.

الفرع الثاني: المسلك الثاني: الترجيح.

إذا تعدد الجمع بين الاختلافات الواقعة بين النسخ ينتقل إلى المسلك الثاني وهو الترجيح بينها، وهناك بعض العوامل التي تساعد في الترجيح بين النسخ المختلفة.

فمسائل تفاوت النسخ و التفضيل بينها من أصعب المسالك التي يسلكها الناقد أو المحتهد. وهي مجال لا يحيط به إلا من رزقه الله الحفظ والإتقان، والوقوف على كثير من النسخ حتى ينقدح في ذهن الناقد الترجيح بين النسخ المختلفة.

أمور ينبغي مراعاتها قبل البحث في توجيه الاختلافات:

- "الحكم بتفاوت النسخ و تفضيل بعضها على بعض أمر اجتهادي، فيحکم كل من الأئمة في ترجيح نسخة على أخرى بمقتضى علمه، وعلم النقاد والأئمة يتفاوت كمّا وكيفا.
- أن الترجيح بين النسخ يشتمل على أمرين:
 - الأول: تفضيل نسخة كاملة على أخرى.
 - الثاني: التفضيل بين الاختلافات في كل موضع.

- أن لا يلحأ المحتهد إلى الترجيح بين النسخ إلا بعد تعدد الجمع بين النسخ، فكثير من الاختلافات تكون أوجهها مختلفة لحقيقة واحدة، كأن يكون الخلاف في ذكر اسم راو، فيذكر في بعض النسخ بما يدل عليه، وفي الأخرى باسمه وكنيته، وفي بعضها الآخر بالاسم والكنية وللقب وهكذا.

وبعض الاختلافات الواقعة في الأسانيد والطرق تكون حفظة عن رویت عنه بأكثر من وجه فيكون الجمع بين النسخ أولى من الترجح بينها.

- أن نتيجة الترجح لا تكون بالضرورة رد المرجوح، كما إذا لم يكن ثمّ مخالفة، بل قد يكون الترجح للاختيار والتفضيل.

لـكـ إـذـا كـانـتـ نـيـةـ التـرـجـيـحـ الحـكـمـ بـرـدـ المـرـجـوـ لـمـخـالـفـتـهـ لـلـرـاجـحـ فـهـنـاـ يـجـبـ الـعـلـمـ بـالـرـاجـحـ دونـ المـرـجـوـ،ـ وـهـذـاـ فـيـ مـجـالـ الـمـفـاضـلـةـ بـيـنـ الـاـخـتـلـافـاتـ الـجـزـئـيـةـ.

- أـنـ كـثـيرـاـ مـنـ وـجـوهـ التـرـجـيـحـ بـيـنـ النـسـخـ يـذـكـرـهـاـ الـمـحـدـثـونـ لـلـتـرـجـيـحـ بـيـنـ الرـوـاـةـ لـاـ تـنـطـبـقـ بـالـضـرـورـةـ كـامـلـةـ عـلـىـ كـلـ جـزـئـيـاتـ التـرـجـيـحـ بـيـنـ النـسـخـ،ـ لـوـجـودـ بـعـضـ وـجـوهـ التـرـجـيـحـ الـتـيـ تـخـتـصـ بـالـتـرـجـيـحـ بـيـنـ النـسـخـ،ـ وـهـذـهـ الـوـجـوهـ هـيـ الـتـيـ تـتـعـلـقـ بـالـنـسـخـ وـضـبـطـهـاـ وـكـتـابـتـهـاـ وـمـقـابـلـتـهـاـ وـإـجـازـتـهـاـ وـالـسـمـاعـاتـ الـتـيـ عـلـيـهـاـ.....ـ.

- قـدـ يـجـتمـعـ فـيـ النـسـخـ أـكـثـرـ مـنـ مـرـجـحـ،ـ وـقـدـ يـكـوـنـ بـعـضـهـاـ أـقـوىـ فـيـ الدـلـالـةـ عـلـىـ التـرـجـيـحـ مـنـ بـعـضـ،ـ وـهـيـ لـيـسـ مـرـتـبـةـ بـحـيـثـ لـاـ يـلـجـأـ لـلـمـرـجـحـ ثـانـيـ إـلـاـ بـعـدـ فـقـدـ الـأـوـلـ مـنـهـمـاـ.

- التـرـجـيـحـ بـيـنـ الـاـخـتـلـافـاتـ الـوـاقـعـةـ بـيـنـ النـسـخـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـكـوـنـ مـوـضـعـاـ مـوـضـعـاـ،ـ وـلـاـ يـكـوـنـ ذـلـكـ بـتـرـجـيـحـ رـوـاـيـةـ مـطـلـقاـ وـلـاـ رـدـ رـوـاـيـةـ مـطـلـقاـ،ـ وـإـنـماـ يـكـوـنـ ذـلـكـ بـعـدـ مـرـجـحـاتـ،ـ فـتـقـدـيمـ الـعـلـمـاءـ بـنـسـخـةـ مـعـيـنةـ لـاـ يـعـنـيـ تـرـجـيـحـ مـاـ فـيـهـاـ مـطـلـقاـ،ـ وـإـنـماـ يـجـبـ اـعـتـارـ عـدـدـ مـرـجـحـاتـ.

- أـنـ الـاـخـتـلـافـ بـيـنـ النـسـخـ قـدـ يـقـعـ فـيـ طـبـقـةـ الرـوـاـةـ عـنـ الإـمـامـ،ـ وـقـدـ يـقـعـ فـيـماـ بـعـدـ ذـلـكـ مـنـ طـبـقـاتـ،ـ وـلـاـ يـهـمـلـ هـنـاـ اـعـتـارـ الطـبـقـاتـ النـسـاخـ كـذـلـكـ⁽¹⁾.

وـمـنـ الـمـرـجـحـاتـ بـيـنـ النـسـخـ:

- اـعـتـارـ النـسـخـ فـيـ حـدـ ذـاـتـهـ مـرـجـحاـ لـمـنـزـلـتـهـ وـعـنـيـةـ الـعـلـمـاءـ بـهـاـ.

- اـعـتـارـ مـنـزـلـةـ نـقـلـةـ النـسـخـ أـيـ روـاـتـهاـ.

- اـتـقـاقـ النـسـخـ مـعـ الـرـوـاـيـاتـ الـأـخـرـىـ فـيـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ،ـ مـعـ مـلاـحظـةـ عـدـمـ اـطـرـادـهـاـ.

- سـيـاقـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ نـحـوـ مـعـيـنـ،ـ أـيـ أـنـ هـنـاكـ مـيـزةـ فـيـ سـوقـ الـحـدـيـثـ بـهـذـاـ النـسـقـ،ـ فـيـكـوـنـ دـلـيـلاـ عـلـىـ مـقـصـدـ الـمـؤـلـفـ.

⁽¹⁾ - روایات الجامع الصحيح ونسخه دراسة نظرية تطبيقية: 640/2 - 643. بتصريف.

المبحث الثاني: الآثار النّقدية للاختلاف.

في هذا المبحث أحاول تبيين الآثار العلمية والعملية للاختلافات الواقعة بين النُّسخ، مع ضرب ما تيسّر من الأمثلة على ذلك مما وقع في الأصول السّتّة ما أمكن، مبتدئاً بالآثار المتعلقة بالسّند، ثم الآثار المتعلقة بالمتن، ثم الآثار المتعلقة بالمقولات النّقدية، ثم الآثار المتعلقة بالمنهج العام للكتاب، لأنّه يبيان الآثار الفقهية لهذه الاختلافات.

وهذا إجمال لتلك الآثار:

- بيان إرسال الحديث أو وصله.
- بيان اتصال الحديث أو تعليقه.
- إزالة عنونة المدلّس.
- إزالة المدرج.
- إزالة الاضطراب.
- الوقوف على أسماء الرواة المهملين والمبهمين.
- إزالة التّصحيف والتحريف.
- الوقوف على بعض الزّيادات من الرواية.
- إزالة الإشكالات في التّرتيب والحدف والإثبات في الأبواب والأحاديث.
- إزالة نسبة الوهم إلى بعض الشرائح وأصحاب الأطراف المستخرجات في عزو الأحاديث.
- إزالة إشكالات في فقهه متن الحديث.
- إزالة تكرار حديث أو أثر أو باب: فقد يأتي الحديث أو الأثر في موضع قبل باب مثلاً، ويأتي بعد الباب في رواية أخرى، فيكرر الحديث أو الأثر في الموضعين مع أن كل موضع منهما خاص برواية وساقط من أخرى.
- التنبيه على الرواية التي وقعت عليها الإجازة، وتحرير ذلك.
- تحرير الخلاف الفقهي والتقليل منه على الأقل.

المطلب الأول: الآثار المتعلقة بالسند.

الفرع الأول: الوصل والقطع والعنونة والمزيد في متصل الأسانيد.

تعريف الموصول:

"هو الذي اتصل إسناده، فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه"⁽¹⁾.

مثال:

- 49 - كتاب الفتن وأشراط الساعية

باب ذكر ابن صياد.

- قال الجياني (ت 498هـ): "وفي قصة ابن صياد الدجال، عند مسلم: حدثنا حرملة بن يحيى، قال أنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله أخبره: أن عبد الله بن عمر أخبره: أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في رهط قبل ابن صياد، الحديث"⁽²⁾.

وقد وقع هذا الإسناد في رواية أبي العلاء بن ماهان منقطعاً، ذكره عن الزهرى عن سالم أن عمر بن الخطاب لم يذكر فيه: عبد الله بن عمر، والصواب قول من أسنده⁽³⁾.

- قال النووي (ت 676هـ): "قوله في رواية حرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم أن عمر انطلق. هكذا هو في جميع النسخ"⁽⁴⁾.

من الآثار:

- دفع توهّم انقطاع السند.

- دفع تضعيف الحديث.

- دفع توهّم أنه من قبيل المزيد في متصل الأسانيد.

- نفي سماع سالم من جده عمر بن الخطاب.

⁽¹⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 57.

⁽²⁾ - صحيح مسلم، ح 2930: 4/2244.

⁽³⁾ - تقيد المهمل وتمييز المشكل / 3: 933-934.

⁽⁴⁾ - المنهاج في شرح مسلم بن الحجاج: 9/ 319.

تعريف المقطع:

حکی ابن الصلاح(ت643هـ) عن الحاکم: "أَنَّهُ مَا سقط منه قبل الوصول إلى التابع راوٍ لم يسمع من الذي فوقه، والسقط بينهما غير مذكور، لا معيناً ولا مبهاً"⁽¹⁾.
وقيل: "بأنه ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه وأكثر ما يستعمل في روایة من دون التابع عن الصحابي وقيل هو ما احتل منه رجل قبل التابع مخدوفاً كان أو مبهاً كرجل"⁽²⁾.

مثال:

- 747 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدْ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسِينِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحَ قَالَ: حَدَّثَنِي
الليث، قال: حَدَّثَنِي نَافعٌ، عن أَبْنِ عُمَرِ، عَنْ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: "سَبْعٌ مَوَاطِنٌ لَا تَجُزُّ فِيهَا الصَّلَاةَ: ظَاهِرُ بَيْتِ اللَّهِ، وَالْمَقْبَرَةُ، وَالْمَزْبَلَةُ، وَالْمَحْزَرَةُ،
وَالْحَمَامُ، وَعَطْنَانُ الْإِبْلِ، وَمَحْجَةُ الطَّرِيقِ"⁽³⁾.
- قال ابن حجر(ت852هـ): "وفي سند ابن ماجه عبد الله بن صالح وعبد الله بن عمر
العمري المذكور في سنته ضعيف أيضاً ووقع في بعض النسخ بسقوط عبد الله بن عمر بين
الليث ونافع فصار ظاهره الصحة"⁽⁴⁾.

من الآثار:

- دفع توهم صحة الإسناد.
- إلحاد الساقط من الرواية.

⁽¹⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 57.

⁽²⁾ - تدريب الراوي: 1 / 207-208.

⁽³⁾ - سنن ابن ماجة: ح 747، 1 / 246.

⁽⁴⁾ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني: 1 / 531-532. وتتفق النسخ المطبوعة من سنن ابن ماجة- فيما تابعته- على إسقاط عبد الله بن عمر العمري.

تعريف المعنعن:

"الحاديـث المعنـعن وـهو الـذـي يـقال فـي إـسنـادـه فـلـان عـن فـلـان"⁽¹⁾.

مثال:

- 371 - حـدـثـنا يـحـيـي بـن خـلـف الـبـاهـلـي، حـدـثـنا الـمـعـتـمـر، عـن هـشـام بـن حـسـان، عـن مـحـمـد، يـعـنـي بـن سـيرـين، قـال: حـدـثـني عـمـرـان، قـال: قـال نـبـي اللـه صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ: "يـدـخـلـ الجـنـة مـنـ أـمـتـي سـبـعـون أـلـفـا بـغـير حـسـابـ"، قـالـوا: وـمـنـ هـمـ يـا رـسـوـل اللـه؟ قـالـ: "هـمـ الـذـين لـا يـكـتـوـون لـا يـسـتـرـقـون، وـعـلـى رـبـهـم يـتـوـكـلـونـ"، فـقـام عـكـاشـة، فـقـالـ: اـدـع اللـه أـن يـجـعـلـنـي مـنـهـمـ، قـالـ: "أـنـتـ مـنـهـمـ"، قـالـ: فـقـام رـجـلـ، فـقـالـ: يـا نـبـي اللـه، اـدـع اللـه أـن يـجـعـلـنـي مـنـهـمـ، قـالـ: "سـبـقـكـ بـها عـكـاشـةـ"⁽²⁾.

في بعض نسخ صحيح مسلم لم يأت التصريح بالتحديث من محمد بن سرین بل جاء معنعنـا.

من الآثار:

- دفع توهـم التـدـلـيـسـ.

- إثبات سماع ابن سيرين من عمران بن حصينـ.

تعريف المزيد في متصل الأسانيد:

"هـوـ أـنـ يـزـيدـ فـي الإـسـنـادـ رـجـلـاـ لـمـ يـذـكـرـهـ غـيرـهـ"⁽³⁾.

مثال:

- 752 - حـدـثـنا حـسـين بـن عـبـد الرـحـمـنـ، أـخـبـرـنـا وـكـيـعـ، عـنـ أـبـي لـيـلـيـ، عـنـ أـخـيـه عـيـسـيـ، عـنـ الـحـكـمـ، عـنـ عـبـد الرـحـمـنـ بـنـ أـبـي لـيـلـيـ عـنـ الـبـرـاءـ بـنـ عـازـبـ قـالـ: رـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- رـفـعـ يـدـيهـ حـيـنـ اـفـتـحـ الصـلـاـةـ، ثـمـ لـمـ يـرـفـعـهـمـاـ حـتـىـ اـنـصـرـفـ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقوط، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمر بن الصلاح: 69.

⁽²⁾ - صحيح مسلم: ح 372، 197/1.

⁽³⁾ - اختصار علوم الحديث، إسماعيل بن كثير أبو الفداء: 176.

⁽⁴⁾ - سنن أبي داود، ح 752: 67/2.

وهكذا هو في تحفة الأشراف: "عن عيسى عن الحكم"⁽¹⁾، وهذا الوجه من مفاريد أبي داود في بعض النسخ، وفي أخرى جاء على الصواب: "عن أخيه عيسى والحكم عن عبد الرحمن" وهو موافق لرواية بقية من رواه، حتى إن المزي لما ذكر الحكم بن عتبة في شيخ عيسى بن أبي ليلى قال: "إن كان محفوظا"⁽²⁾. وهذا ليس تصحيفا كما يُظن بل هو من قبيل المزيد في متصل الأسانيد، لأن أبا داود رواه من الوجهين، وقد ذكر ابن الترمذ أن أبا داود رواه من جهة عيسى والحكم⁽³⁾:

من الآثار:

- إزالة الوهم الواقع في سند الحديث.
- دفع توهّم رواية عيسى عن الحكم.
- التّفريق بين التّحرير وبين المزيد في متصل الأسانيد.

الفرع الثاني: القلب والإبهام.

تعريف المقلوب:

"هو الحديث الذي تصرف في سنته أو متنه بتقدیم، أو تأخیر، أو نحوه عمداً أو سهواً"⁽⁴⁾.

مثال:

- 22- باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام.
- وحدثني ابن نمير حدثنا أبي حدثنا حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاؤساً أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر ألا تغزو؟ فقال إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن الإسلام بني على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - تحفة الأشراف، ح 29/2: 1786.

⁽²⁾ - تهذيب الكمال: 630/22.

⁽³⁾ - الجوهر النّقي: 77/2.

⁽⁴⁾ - فتح المغيث: 131/1.

⁽⁵⁾ - صحيح مسلم: ح 22: 45/1.

- قال الجياني (ت 498هـ): "قال مسلم: وحدّثنا ابن غير، قال: نا أبي، قال: نا حنظلة قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدّث طاووساً أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ هكذا أتى مجوّداً في رواية أبي أحمد الجلودي، وفي نسخة ابن الحذاء عن ابن ماهان: قال: عكرمة يحدّث عن طاووس أن رجلاً قال لعبد الله. فجعل الحديث عن عكرمة عن طاووس، والصحيح ما تقدّم من أن عكرمة بن خالد يرويه عن ابن عمر، وحدّث به طاووساً، وكذلك رواه أبو زكريا الأشعري عن أبي العلاء بن ماهان"⁽¹⁾.

- قال القاضي عياض (ت 544هـ): "والصواب ما لغيره يحدّث طاووساً بإسقاط عن"⁽²⁾. "والاختلاف بين رواية المشارقة والمغاربة في هذا الموضوع هو إدخال طاووس في السنن، فرواية المشارقة مقدرة على الخبر، فكان المحدث عكرمة يُملّى على طاووس، ورواية المغاربة عكرمة يحدّث عن طاووس فكان طاووس شيخاً لعكرمة يروي عنه، فيكون الإسناد نازلاً، وبؤدي ذلك إلى قلب الأسانيد"⁽³⁾.

من الآثار:

- تصحيح الإسناد المقلوب.
- دفع توهّم رواية الأكابر عن الأصغر.
- حذف زيادة صيغة العنونة.

تعريف المبهم:

"هو من أبهم ذكر اسمه في المتن أو الإسناد من الرجال أو النساء"⁽⁴⁾.

مثال:

باب الصلاة على النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعد التشهد.
حدّثنا محمد بن بكار حدّثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش وعن مسعود وعن مالك بن مغول

⁽¹⁾ - تقدير المهمل وقيمة المشكل 3/770-771.

⁽²⁾ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل اليحصبي: 2/91.

⁽³⁾ - رواية صحيح مسلم من طريق ابن ماهان مقارنة برواية ابن سفيان مصدق أمين عطية الدوري: 106.

⁽⁴⁾ - تدريب الراوي: 2/853.

كلـهم عنـ الحـكم بـهـذا الإـسنـاد مـثـلـه غـيرـ أـنـه قالـ وـبارـك عـلـى مـحـمـد وـلم يـقلـ اللـهـمـ⁽¹⁾.

- قالـ الجـيـانـي (تـ498هـ): "قدـ أـورـدـ مـسـلـمـ بـنـ الـحـاجـ فـيـ كـتـابـهـ أـحـادـيـثـ يـسـيـرـةـ مـقـطـوـعـةـ ... وـمـنـهـ فـيـ كـتـابـ الصـلـاـةـ فـيـ بـابـ الصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، قالـ مـسـلـمـ: أـنـا صـاحـبـ لـنـاـ، قالـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ زـكـرـيـاءـ، عـنـ الـأـعـمـشـ وـهـوـ حـدـيـثـ كـعـبـ بـنـ عـجـرـةـ: أـلـاـ أـهـدـيـ لـكـ هـدـيـةـ فـيـ الصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ".

هـكـذـاـ فـيـ نـسـخـةـ أـبـيـ الـعـلـاءـ بـنـ مـاهـانـ، وـرـوـاـيـةـ أـبـيـ أـحـمـدـ الـجـلـوـدـيـ عـنـ إـبـرـاهـيمـ عـنـ مـسـلـمـ: "أـنـا مـحـمـدـ بـنـ بـكـارـ، قالـ: أـنـاـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ زـكـرـيـاءـ، عـنـ الـأـعـمـشـ. هـكـذـاـ سـمـاـهـ أـبـوـ أـحـمـدـ وـجـوـودـهـ"⁽²⁾.

- قالـ القـاضـيـ عـيـاضـ (تـ544هـ): "وـفـيـ بـابـ الصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمــ أـنـا مـحـمـدـ بـنـ بـكـارـ، أـنـاـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ زـكـرـيـاءـ، عـنـ الـأـعـمـشـ كـذـاـ لـهـمـ، وـعـنـدـ اـبـنـ مـاهـانـ: أـنـا صـاحـبـ لـنـاـ أـنـاـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ زـكـرـيـاءـ"⁽³⁾.

من الآثار:

- تعـيـينـ الرـاـوـيـ المـبـهـمـ أوـ المـهـمـلـ.
- دـفـعـ تـوـهـمـ انـقـطـاعـ فـيـ الـحـدـيـثـ.
- ردـ تـحـوـيدـ الإـسـنـادـ.

الفرع الثالث: التـحـرـيفـ وـالـتـصـحـيفـ.

تعريف التـصـحـيفـ وـالـتـحـرـيفـ:

"تحـوـيلـ الـكـلـمـةـ عـنـ الـمـيـةـ الـمـتـعـارـفـةـ إـلـىـ غـيرـهـاـ"⁽⁴⁾.

مثالـ:

- 5069 - حـدـثـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ، حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ فـدـيـكـ، قالـ: أـخـبـرـنـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـبـدـ الـجـيـدـ، عـنـ هـشـامـ بـنـ رـبـيعـةـ، عـنـ مـكـحـولـ الدـمـشـقـيـ، عـنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ، أـنـ رسولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمــ قالـ: مـنـ قـالـ حـينـ يـصـبـحـ، أـوـ يـمـسـيـ: اللـهـمـ إـنـيـ أـصـبـحـتـ

⁽¹⁾ - صحيح مسلم، ح 406/1.

⁽²⁾ - تقـيـيدـ المـهـمـلـ وـتـقـيـيزـ المـشـكـلـ: 3/799.

⁽³⁾ - مـشـارـقـ الـأـنـوـارـ عـلـىـ صـحـاحـ الـآـثـارـ 2/345.

⁽⁴⁾ - فـتـحـ الـمـغـيـثـ: 3/72، نـتـائـجـ الـأـفـكـارـ: 2/419.

أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك، وجميع خلقك أنت الله لا إله إلا أنت، وأنّ
محمدًا عبدك ورسولك، أعتق الله ربّه من النار، فمن قالها مرتين، أعتق الله نصفه، ومن قالها
ثلاثًا، أعتق الله ثلاثة أرباعه، فإن قالها أربعاً، أعتقه الله من النار⁽¹⁾.

- قال المنذري(ت656هـ): "في إسناده عبد الرحمن بن عبد الجيد، وهو أبو رجاء المهرى،
مولاه المصري المحفوظ، قال ابن يونس: كان يحدّث حفظاً، وكان أعمى، وأحاديثه
مضطربة، ووقع في أصل سمعنا، وفي غيره: "عبد الرحمن بن عبد الجيد" والصحيح: "عبد
الجميد"، هكذا ذكره ابن يونس في "تاريخ المصريين"، وله العناية المعروفة بأهل بلده، وذكره
غيره أيضاً كذلك"⁽²⁾.

من الآثار:

- إزالة التصحيف.

- دفع توهّم جهالة الرّاوي.

مثال:

باب الذّكر بعد الصّلاة.

- 583 - حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال: أخبرني أبو معبد (ثم
أنكره بعد) عن ابن عباس قال: كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-
بالتكبير⁽³⁾.

- قال الجياني(ت498هـ): "ومن باب التكبير بعد انقضاء الصلاة قال مسلم: حدّثني زهير بن
حرب، قال: سفيان بن عيينة، عن عمرو قال: أخبرني بما أتى أبو معبد عن ابن عباس قال: كنا
نعرف انقضاء صلاة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالتكبير.
في نسخة أبي العلاء بن ماهان: "سفيان بن عيينة عن عمرو قال: أخبرني جدي أبو معبد".
هكذا في نسخة الأشعري وابن الحذاء عن ابن ماهان.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود ح 5069: 4/317.

⁽²⁾ - عون العبود: 13/277.

⁽³⁾ - صحيح مسلم، ح 583: 1/410.

وقوله "جدي" تصحيف وإنما صوابه: "أخبرني بذا" يريد "بهذا"، وليس لعمرو بن دينار جد يروي عنه⁽¹⁾.

من الآثار:

- إزالة التصحيف الواقع في الإسناد.

- دفع الإشكال الواقع في الإسناد من توهّم رواية عمرو بن دينار عن جده.

الفرع الرابع: أنواع مختلفة.

السقوط في السنّد.

مثال:

- 7350 - حدّثنا إسماعيل، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن عبدالمجيد..⁽²⁾.

- قال الجياني(ت498هـ): هكذا روى هذا الإسناد إبراهيم بن معقل النّسفي، عن البخاري. وسقط من كتاب الفريري: سليمان بن بلال من هذا الإسناد، وكذلك لم يكن في كتاب ابن السّكن، ولا عند أبي أحمد، وكذلك قال أبو ذر عن مشايخ⁽³⁾.

- قال ابن حجر(ت852هـ): "هو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية أبي ذر عن شيوخه عن الفريري، وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفريري، فكأنّها سقطت من نسخة أبي زيد، فظن سقوطها من أصل شيخه"⁽⁴⁾.

من الآثار:

- إلحاد السقوط من السنّد.

- دفع توهّم الانقطاع الذي هو سبب لتضعيف الحديث.

⁽¹⁾ - تقيد المهمل: 816/3.

⁽²⁾ - صحيح البخاري: ح 7350 / 9.

⁽³⁾ - تقيد المهمل 2 / 753.

⁽⁴⁾ - فتح الباري: 318 / 13.

إبدال راو براو.

مثال:

- 6513 - حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبد ربه بن سعيد. . .⁽¹⁾.

- قال الجياني(ت498هـ): "هكذا روي عن أبي زيد المروزي، وكذلك في نسخة أبي ذر عن شيوخه، لم يذكر خلافا بينهم، وكان في نسخة أبي محمد الأصيلي: يحيى عن عبد الله بن سعيد، ثم غير أبو محمد: "عبد الله" في كتابه وردّه: "عبد ربه"، كما روى أبو زيد، وهذا كله وهم.

ورواه ابن السكن، عن الفريسي، عن البخاري: نا مسدد، نا يحيى، عن عبد الله بن سعيد، وهذا هو الصواب"⁽²⁾.

مثال آخر:

- 23- كتاب المساقاة

باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه.

- 1613- حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة أذرع"⁽³⁾.

- قال الجياني(ت498هـ): "قال مسلم: حدثنا أبو كامل، قال: نا عبد العزيز بن المختار، قال: نا خالد الحذاء، عن يوسف بن عبد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة أذرع"، هكذا روي هذا الإسناد. وفي نسخة أبي العلاء: خالد الحذاء، عن سفيان بن عبد الله، عن أبيه، وهذا تصحيف، وإنما هو يوسف بن عبد الله، وهو يوسف بن عبد الله بن الحارث، ابن أخت محمد بن سيرين"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - صحيح البخاري: ح 6513/8: 107/8.

⁽²⁾ - تقييد المهمل: 2/742.

⁽³⁾ - صحيح مسلم، ح 1613/3: 1232.

⁽⁴⁾ - تقييد المهمل: 3/869.

من الآثار:

- تحقيق اسم الرّاوي ودفع الاشتباہ فقد يتقارب الاسم وتحتّل الرّتبة.
- تصحيح ما يُظنّ أنه خطأ وأن الصّواب في خلافه.
- الوهم في نسبة الرّاوي.

مثال:

- 1132 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ . . .⁽¹⁾.
- قال ابن المبرد(ت909هـ): "هكذا قال البخاري، حدثنا محمد، غير منسوب، وقال ابن السّكّن وغيره: حدثنا ابن سلام، وفي نسخة أبي ذر عن أبي محمد الحموي: حدثنا محمد بن سالم"⁽²⁾.
- قال الباجي(ت474هـ): "سألت أبا ذر عنه فقال: هو فيما أراه: "محمد بن سلام"، وسها فيه أبو محمد الحموي، فلا أعلم في طبقة شيخوخ البخاري "محمد بن سالم"⁽³⁾.

من الآثار:

- الحكم على الرّاوي المنسوب خطأ بالجهالة.
- دفع توهّم جهالة الرّاوي.
- الوهم في نسبة الرّاوي.

مثال:

- 1644 - حدثنا محمد بن عبيد⁽⁴⁾، عن عيسى بن يونس. . .⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - صحيح البخاري، ح 1132/8: 131.

⁽²⁾ - الاختلاف بين رواة البخاري، وسف بن حسن ابن المبرد: 44.

⁽³⁾ - التعديل والتجريح، سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي: 2/683.

⁽⁴⁾ - محمد بن عبيد بن ميمون المديني التيمي العلافي، روى عن: محمد بن سلمة، وعتاب بن بشير، ومبشر بن إسماعيل الحلبي، روى عنه: أو حاتم وأبو زرعة. سئل أبي عنه فقال: شيخ. الجرح والتعديل: 11/8، صدوق يخطئ من العاشرة.

القریب: 310.

⁽⁵⁾ - صحيح البخاري، ح 1644/2: 158.

- قال الجياني (ت 498هـ): "وقع في نسخة أبي محمد الأصيلي - بخطه -: حدثنا محمد بن عبيد بن حاتم . . فزاد في نسب محمد: "ابن حاتم" وكتب عليه: "بغدادي" ولم نر ذلك لغيره، وإنما هو: محمد بن عبيد بن ميمون، شيخ كوفي، وكذا نسبه البخاري"⁽¹⁾.

من الآثار:

- الاختلاف في شيخ المصنف والإبعاد فيه.

- احتمال ضعف الراوي المذكور خطأ.

- دفع التوهم في شيخ المصنف

المطلب الثاني: الآثار المتعلقة بالمتن.

الفرع الأول: الإدراج.

تعريف الإدراج:

"وهي أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث فيرويها كذلك"⁽²⁾.

مثال:

- 510 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، عن أبي النضر - مولى عمر بن عبيد الله - عن بسر بن سعيد، أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جheim يسألها ماذا سمع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المار بين يدي المصلي؟ فقال أبو جheim: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين، خيرا له من أن يجهّر بين يديه". قال أبو النضر: لا أدرى أقال: أربعين يوما، أو شهرا، أو سنة⁽³⁾.

- "كذا جاء الحديث عند اليوناني: (لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه). وذكر في الحاشية على كلمة (عليه) ما نصه: (من الإثم) ثم وضع عليها اليوناني علامة (لا خ) ومعناها: عدم ثبوتها في أي نسخة"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - تقيد المهمل: 61/2.

⁽²⁾ - الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث: 69.

⁽³⁾ - صحيح البخاري: ح 510: 108.

⁽⁴⁾ - روایات الجامع الصّحیح ونسخه: 486/2.

- قال ابن رجب (ت 795هـ): " وقد وقع في بعض نسخ كتاب البخاري، ومسلم - أيضاً - بعد: (ماذا عليه): (من الإثم)، وهي غير محفوظة.

وقد وقعت في كتاب ابن أبي شيبة من رواية الشوري، مدرجة بلفظة: (يعني: من الإثم)، فدل على أنها مدرجة من قول بعض الرواية، وتفسير للمعنى"⁽¹⁾.

- قال القسطلاني (ت 923هـ): " هي ثابتة في اليونانية من غير عزو"⁽²⁾.

من الآثار:

- إزالة الإدراج وتحريف المتن.

- رفع الاختلاف في شرح الحديث.

الفرع الثاني: زيادة الثقة.

تعريف زيادة الثقة:

"معرفة زيادة ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راو واحد"⁽³⁾.

وقيل: "أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، ومن ثم واحد، فيزيد بعض الرواية فيه زيادة لم يذكرها بقيمة الرواية"⁽⁴⁾.

- لا يمكن اعتبار زيادات بعض الألفاظ في متون الأحاديث زيادات ثقات، لانقضاء عصر روایة المتون، وإنما زيادات الثقات المعترفة هي زيادة روایة متون معينة.

الفرع الثالث: الإدخال.

وهو قريب من التلقين، ويختلف عنه في كون التلقين بعلم الملقن، وأما الإدخال فيكون بغير علم الراوي الذي أدخل عليه الحديث - غالباً -، كما أن التلقين يكون مشافهة، وأما الإدخال فيكون في الكتاب، وربما كان الأمر قريباً بعضه من بعض بحيث يلتبس هل هو تلقين أو إدخال⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي: 4/91.

⁽²⁾ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد أبو العباس القسطلاني: 1/471.

⁽³⁾ - معرفة علوم الحديث: 1/130.

⁽⁴⁾ - شرح علل الترمذى، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي: 2/651.

⁽⁵⁾ - مقدمة تحقيق علل ابن أبي حاتم، سعد الحميد وجموعة: 1/126.

ويمكن القول: " هو إدخال أحاديث في كتاب الرواية دون علمه ".
وأذكر هنا ما يتعلّق بإدخال حديث من روایة أخرى، سيما وقد يروي الحديث على
أنه منها، ويكون الشيخ المقصود عليه لم يسمعه في تلك الرواية.

مثال:

- 3262 - حدثنا محمد بن عيسى، ومسدّد، وهذا حديثه، قالا: حدثنا عبد الوارث، عن
أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف
فاستثنى، فإن شاء رجع وإن شاء ترك غير حنث"⁽¹⁾.
هذا الحديث ليس من روایة اللؤلؤي ولذا لم يذكره المنذري.
- قال المزّي في الأطراف أخرج أبو داود في الأئمّة والنذور عن أحمد بن حنبل عن سفيان،
وعن محمد بن عيسى ومسدّد كلاهما عن عبد الوارث.
وحديث محمد بن عيسى ومسدّد في روایة بن العبد وبن داسة ولم يذكره أبو القاسم"⁽²⁾.

من الآثار:

- إزالة ما أدخله النسخ أو المحشّون في النسخ مما ليس منها.
- تحرير الروايات وتمييزها.
- تصحيح السّماعات وتحريتها.
- تحديد رتبة وثاقة الناقل وضعفه.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود، ح 3262/3.

⁽²⁾ - عون المعوه: 9/64.

المطلب الثالث: الآثار المتعلقة بالأقوال النقدية.

أقوال أئمة النقد الحدّيسي هي رأس مال المشتغل بهذا العلم، وقد عني العلماء بسؤالات شيوخهم وحفظوا لنا ذلك في نوع خاص من التصنيف عُرِف بكتب: السؤالات ، ومن المصادر التي حفظت الأقوال النقدية: الكتب التي جمع الأئمة فيها حديث رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وأعقبوها بأحكامهم؛ هذه الأحكام اعتبرها ما يعتري أصول الكتب المنسوخة، ووقع فيها اختلاف تنوّع صوره وظاهر أثره، فاشترطوا لذلك على طالب الحديث أن يدقق ويتحرى في نقل هذه الأقوال، وشاهد هذا ما ذكره ابن الصلاح (ت643هـ) عن كتاب الترمذى: "وتحتختلف النسخ من كتاب الترمذى في قوله: "هذا حديث حسن"، أو "هذا حديث حسن صحيح"، ونحو ذلك، فينبغي أن تصحّح أصلك به بجماعة أصول، وتعتمد على ما اتفقت عليه"⁽¹⁾.

ونقل الزركشى (ت794هـ) عن ابن دقيق العيد (ت702هـ) أنه قال: "إن النسخ من كتاب الترمذى تختلف في قوله: "حسن صحيح"، أو "حسن"، وأكثر ما يعتمد المتأخرّون روایة الكروخي وهي مخالفة في التصحيح لرواية المبارك بن عبد الجبار، والذي عندنا في النسخة التي بخط ابن الخطاب الحافظ حديث رافع: "أسفروا بالفجر" حسن لا غير، وفي حديث جابر أَنَّه عليه الصلاة والسلام سُئل عن العمرة أُواجِبة هي؟ قال: "لا وأن تعمروا هو أَفْضَل" روى الكروخي عن الترمذى أنه صحّحه وروى المبارك عنه تحسينه فقط⁽²⁾.

- إن اختلاف هذه الأقوال حذفاً أو إثباتاً، تماماً أو نقصاً، تقدماً وتأخيراً، قلة وكثرة، في بعض النسخ يعد مشكلاً من جهة معرفة مصدر ذلك، هل هو من الإمام نفسه فيعد اختلاف في الاجتهاد منه، أو يرويه بحسب النشاط والكسل، أو هو من نقل الرواية عنه، أو من تلفيق النساخ. وتحرير هذا صعب جداً يحتاج التتبع الدقيق والمقابلة المتقدمة.

وهذا ذكر بعض تلك الآثار إجمالاً:

- التأثير في الحكم على الحديث ومعرفة رأي الإمام فيه.

⁽¹⁾ - معرفة أنواع علوم الحديث: 105.

⁽²⁾ - التكت على مقدمة ابن الصلاح، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الزركشى: 1/334.

- الخطأ في الحكم على الحديث في حال وضع المقوله النقدية في غير محلها الذي وضعها فيه الإمام (التقديم والتأخير).

- التأثير على المنهج العام في دراسة القيمة النقدية للإمام في كتابه من خلال قلتها وكثراها.

- التأثير في تصنيف الكتاب الحديسي من حيث اعتباره كتاباً نقدياً من خلال قلتها وكثراها.

الفرع الأول: الآثار المتعلقة بإثبات الأقوال النقدية أو حذفها.

مثال 1:

- 245 - قال أبو داود حدثنا مسدد بن مسرهد ثنا عبد الله بن داود عن الأعمش عن سالم عن كريب ثنا بن عباس عن خالته ميمونة قالت: "وضعت للنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- غسلا يغتسل به من الجنابة، فأكفا الإناء على يده اليمني فغسلها مرتين أو ثلاثة، ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله، ثم ضرب بيده الأرض فغسلها، ثم تمضمض واستنشق، وغسل وجهه ويديه ثم صب على رأسه وجسده، ثم تنحى ناحية فغسل رجليه، فناولته المنديل فلم يأخذه وجعل ينفض الماء عن جسده"⁽¹⁾.

فذكرت ذلك لإبراهيم فقال كانوا لا يرون بالمنديل بأسا ولكن كانوا يكرهون العادة.

- قال أبو داود: قال مسدد: قلت: لعبد الله بن داود كانوا يكرهونه للعادة؟ فقال: هكذا هو ولكن وجدته في كتابي هكذا.

- جاء في حاشية بعض الرّسخ - وهو من رواية ابن داسة -: قال أبو داود: هذا يُعرف من حديث الكوفة ومخرجه من المدينة عن كريب.

من الآثار:

- نسبة الحديث إلى أهل بلد معينين، واشتهر لهم به، وهذا له أثره، وكأنه يشير إلى تفردتهم به.

- بيان مدار الحديث.

- دفع توهם سكوت أبي داود عن الحديث.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود ح 245 / 1.

مثال 2:

- 4960 - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شِيبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفِيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ عَشْتَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْهَى أَمْتَيْ أَنْ يَسْمُّوا نَافِعًا، وَأَفْلَحَ، وَبَرَكَةً، قَالَ الْأَعْمَشُ: وَلَا أَدْرِي ذَكْرُ نَافِعًا أُمْ لَا، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ إِذَا جَاءَهُ أَشْمَّ بَرَكَةً، فَيَقُولُونَ: لَا.

قال أبو داود: روى أبو الزبير، عن جابرٍ، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نحوه، لم يذكر برَكَة⁽¹⁾.

- (قال أبو داود: سمعتَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَقُولُ: قَالَ عَفَانَ: كَانَ يَحْيَى لَا يَحْدُثُ عَنْ هَمَامَ، قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ عَفَانَ: فَلَمَّا قَدِمَ مَعاذُ بْنُ هَشَامَ، وَاقْفَقَ هَمَاماً فِي أَحَادِيثِهِ، كَانَ يَحْيَى رِبِّا قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: كَيْفَ قَالَ هَمَامُ فِي هَذَا؟).

- قال أبو داود: سمعتَ أَحْمَدَ يَقُولُ: سَمِاعُ هَؤُلَاءِ، عَفَانَ، وَأَصْحَابِهِ، مِنْ هَمَامَ، أَصْلَحَ مِنْ سَمَاعِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ يَتَعَاوَدُ كِتَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

حدَّثَنَا حُسْنَى بْنُ عَلَىٰ، حَدَّثَنَا عَفَانَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ، قَالَ: قَالَ لِي هَمَامٌ: كُنْتَ أَخْطِئُ وَلَا أَرْجِعُ، فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَىٰ.

- قال أبو داود: سمعتَ عَلَيْ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَعْلَمُهُمْ بِإِعْادَةِ مَا يَسْمَعُ مَا لَمْ يَسْمَعْ: شَعْبَةُ، وَأَرْوَاهُمْ هَشَامُ، وَأَحْفَظُهُمْ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ.

- قال أبو داود: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَحْمَدَ، فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ فِي قَصْةِ هَشَامِ، هَذَا كُلُّهُ يَحْكُونَهُ عَنْ مَعاذِ بْنِ هَشَامٍ، أَيْنَ كَانَ يَقْعُدُ هَشَامُ مِنْ سَعِيدٍ لَوْ بَرَزَ لَهُ).

هَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا زَائِدَةٌ فِي النَّسْخَةِ الْهَنْدِيَّةِ وَلَا تَوَجُّدُ فِي غَيْرِهَا.

من الآثار:

- نسبة أقوال لأبي داود في موضع يظهر فيه أنه لم يقلها، لمباعدة مضمونها لحديث الباب.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود، ح 4960، 4/290.

الفرع الثاني: الآثار المتعلقة بتمام الأقوال النقدية أو نقصها.

مثال 1:

- 1690 - حدثنا محمد بن صدران أبو جعفر البصري حدثنا طالب بن حجير عن هود بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة قال: دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة، قال طالب فسألته عن الفضة فقال: كانت قبيعة السيف فضة. وفي الباب عن أنس وهذا حديث حسن غريب، وجده هود اسمه مزيدة العصري⁽¹⁾.
- وقد اضطربت نسخ جامع الترمذى في قول الترمذى على هذا الحديث، ففي بعضها: "هذا حديث غريب"⁽²⁾، وفي بعضها: "حديث حسن غريب"⁽³⁾.

من الآثار:

- الاختلاف في الحكم على الحديث.

مثال 2:

- 365 - حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، قال: أخبرنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال: "صلى بنا المغيرة بن شعبة - رضي الله تعالى عنه - فلما صلى ركعتين قام فلم يجلس فسبح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدة السهو وسلم".
- وقال: "هكذا صنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -".
- هذا حديث حسن صحيح.
- قال أحمد شاكر(ت1377هـ) مبيناً اختلاف النسخ: كلمة صحيح لم تذكر في "م"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ سنن الترمذى، ح 200/4: 1690.

⁽²⁾ تحفة الأشراف، ح 54 / 8، 11254، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، محمد عبد الرحمن أبو العلا المباركفورى: 338/5.

⁽³⁾ عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافرى: 136/7، الأحكام الوسطى من حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، عبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي: 182/5.

⁽⁴⁾ سنن الترمذى، ح 365: 201/2.

من الآثار:

- الاختلاف في الحكم على الحديث.

مثال 3:

- 248- حدثنا نصر بن علي، حدثني الحارث بن وجيه، حدثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلّى الله عليه وسلم -: "إِن تَحْتَ كُلَّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً، فَاغْسِلُوهَا شِعْرًا وَأَنْقُوْبُهُمْ" ⁽¹⁾.
وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسْخِ بَعْدِ هَذَا الْحَدِيثِ: "الْحَارِثُ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ"، وَفِي بَعْضِهَا: "هَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ"، وَفِي بَعْضِهَا: "حَدِيثُ الْحَارِثِ مُنْكَرٌ ضَعِيفٌ".

من الآثار:

- الاختلاف بين الحكم على الرواية والحكم على الحديث وجمعهما معاً.
- الاختلاف في الحكم على حديث الراوي بين النكارة وبين النكارة والضعف معاً.

الفرع الثالث: الآثار المتعلقة بموضع الأقوال النقدية ومحلها.

مثال 1:

- 290- حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، حدثني الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، بهذا الحديث، قال فيه: فكانت تغسل لكل صلاة ⁽²⁾.
قال أبو داود: قال القاسم بن مبرور، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عمرة، عن عائشة، عن أم حبيبة بنت جحش، وكذلك روى عمر، عن الزهرى، عن عمرة، عن عائشة، وربما قال عمر: عن عمرة، عن أم حبيبة، بمعناه.

وكذلك رواه إبراهيم بن سعد، وابن عيينة، عن الزهرى، عن عمرة، عن عائشة، وقال ابن عيينة في حديثه: ولم يقل: إِنَّ النَّبِيَّ - صلّى الله عليه وسلم - أَمْرَهَا أَنْ تغسل.

جاء هنا هذه العبارة: وكذلك رواه الأوزاعي أيضاً، قال فيه: قالت عائشة: فكانت تغسل لكل صلاة، وفي بعض النسخ جاءت هذه العبارة بعد الحديث الذي بعده.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود، ح 248: 180/1.

⁽²⁾ - سنن أبي داود، ح 290: 1/212.

من الآثار:

- اختلاف تحديد الوجه الذي روى به الأوزاعي تبعاً لموضع القول.

مثال 2:

- 1763 - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَمَسْدَدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (ح) وَحَدَّثَنَا مَسْدَدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، وَهَذَا حَدِيثٌ مَسْدَدٌ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعْثَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَلَانَا الْأَسْلَمِيُّ، وَبَعْثَ مَعَهُ شَمَانَ عَشْرَةَ بَدْنَةَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَزْحَفْتُ عَلَيِّ مِنْهَا شَيْءًا قَالَ: تَنْحِرُهَا، ثُمَّ تَصْبِغُ نَعْلَهَا فِي دَمْهَا، ثُمَّ اضْرِبُهَا عَلَى صَفْحَتِهَا، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، أَوْ قَالَ: مِنْ أَهْلِ رَفْقَتِكَ⁽¹⁾.

- وقال في حديث عبد الوارث: "ثمّ أجعله على صفحتها" مكان "اضربها".

- قال أبو داود: سمعت أبا سلمة يقول: إذا أقمت الإسناد والمعنى كفاك.

فهذه توسيعة في نقل الحديث على المعنى.

- "قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث قوله: ولا تأكل منها أنت، ولا أحد من رفقتك"، ورد هذا القول في بعض النسخ قبل قوله: "وقال في حديث عبد الوارث....".

من الآثار:

- الأنسب أن يكون القول متقدماً لأنّه في سوق الاختلاف بين الراويين.

- جعل القول متأخراً يوهم أن التفرد من عبد الوارث، وإنما هو من مسدد.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود، ح 1763/3: 177.

المطلب الرابع: الآثار المتعلقة بمناهج المؤلفين.

مناهج المؤلفين قضية اعنى بها الأقدمون من شرّاح كتب الحديث، فنجد على سبيل المثال الخطابي (ت 388 هـ) في شرحه على السنن يقول: "ومن عادة أبي داود فيما أنشأه من أبواب هذا الكتاب أن يذكر الحديث في بابه ويدرك الذي يعارضه في باب آخر على أثره، ولم أجده في شيء من النسخ فلست أدرى كيف أغفل ذكر هذه القصة وهي من أمehات السنن وإليه ذهب أكثر الفقهاء ونحن نذكره لتحصيل فائدته وتحفظ على الكتاب رسمه وعادته"⁽¹⁾.

وهو في هذا النص –فضلاً على العناية ببيان منهج المؤلف– يثير قضية حساسة جداً قلل التنبه والتقطن لها، وهي تأثير النسخ في منهج المؤلف، وهي محل الدراسة في هذا المطلب.

ومع ظهور الدراسة الأكاديمية يعني جماعة من الباحثين بيان مناهج المؤلفين ودراستها في مؤلفات خاصة، بل والمقارنة بين المؤلفين في مناهجهم؛ ولكن للأسف قامت الدراسات على ما هو موجود متداول من النسخ المطبوعة للكتب الحديثية، وأزعم أن تتبع اختلاف النسخ للكتاب الواحد سيحدث نقلة في دراسة مناهج المؤلفين، أو على الأقل إعادة النظر فيما كتب.

وهذه الآثار متعلقة بالسياق العام للكتاب من حيث:

- العدد: للكتب والأبواب والأحاديث.
- الترتيب: للكتب والأبواب والأحاديث.
- الصيغ: للكتب والأبواب.

وجملة هذه الآثار تظهر في:

- الإجازة، فلا بد من تحديد الرواية التي تمت الإجازة عليها، لئلا يجعل الراوي لنفسه روایة ما لم يَصِحَّ له فيه روایة.
- عند عزو الحديث: يلزم تحديد الرواية التي نقل منها لئلا يُتوهم الخطأ في العزو.
- عدم التسريع في توهيم العزو، خاصة عند النظر في كتب الأطراف.

⁽¹⁾ - معالم السنن: 1/172.

- عند دراسة منهج المؤلف في سوق الأحاديث وترتيبها، فلكل إمام غرض ومقصد في طريقة سوقه للأحاديث.
- عند دراسة منهج المؤلف في إيراد الترجم لابد من مراعاة اختلاف النسخ في الصيغة والسيقان.
- عند دراسة فقه الإمام لابد من مراعاة اختلاف النسخ في صيغ الأبواب وسياقها، وكذا في ترتيب الأحاديث وسياقها.
- التنبه والتبيه للتاليف بين النسخ وخلط الروايات من حيث: العدد والترتيب والصيغة للكتب والأبواب والأحاديث.
- اختلال الترتيب في بعض النسخ يورث إشكالات في فهم وجه مناسبة الترجمة لأحاديث الباب.

الفرع الأول: الآثار عدد الكتب، وترتيبها، وصيغها.

عدد الكتب:

وهذه تشمل غالب كتب السنة، والمتبوع لها يقف على عجائب، فمثلاً صاحب كتاب "روايات ونسخ الجامع الصحيح" خلص إلى أن المتفق عليه من الأبواب شيء يسير مقارنة بعدد أبواب الصحيح المشهورة ، وعقد لذلك جدولًا للمقارنة⁽¹⁾.

وهذا الاختلاف أشار إليه العلماء قدماً فنجد على سبيل المثال ابن حجر يقول عن سنن أبي داود: " وهذه الروايات عن أبي داود مختلفة إلا أن روایتی اللؤلؤی وابن داسة متقارستان إلا في بعض التقديم والتأخير، وأما رواية ابن الأعرابي فتنقص عنهما كثيراً وقد سقط من رواية ابن داسة من كتاب الأدب من قوله باب ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى إلى باب الرحل ينتهي إلى غير مواليه، وكان يقول قال أبو داود ولا يقول حدثنا أبو داود، وأما رواية ابن الأعرابي فسقط منها كتاب الفتن وكتاب الملائم وكتاب الحروف وكتاب الخاتم وكتاب اللباس وفاته من كتاب الطهارة والصلوة والنكاح أوراق كثيرة خرجها من روایاته عن شیونه"⁽²⁾.

⁽¹⁾. 558-555/2 -

⁽²⁾. المعجم المفهرس أو تحرير أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المشورة: 31.

وهذه موجود في النسخ كذلك، فبعض النسخ تنقص أبواباً وتزيد أخرى وهكذا؛ والأمر جار حتى في طبعات السّنن: فبعضها جعل عدد الكتب ثمان وثلاثين كتاباً⁽¹⁾، وفي بعضها أربعاً وثلاثين كتاباً⁽²⁾.

ترتيب الكتب:

بعض الكتب متقدمة في بعض النسخ ومتأخرة في بعضها: كما في صحيح البخاري مثلاً من تقسم كتاب الصوم على كتاب الحج، وهو من روایة أبي زيد المرزوقي⁽³⁾.

صيغ الكتب:

مثال مما وقع في صحيح البخاري:
قال ابن حجر(ت852هـ): "وَقَعَ لِابْنِ بَطَالٍ وَابْنِ التَّيْنِ: كِتَابُ ردِّ الْجَهَمَيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ: التَّوْحِيدِ"⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: عدد الأبواب، وترتيبها، وصيغها.

عدد الأبواب:

يقع فيها الاختلاف كثيراً، فمثلاً ما أحصيته مما ذكر فيه عوامة في طبعته للسنن أنه وقع فيه اختلاف أزيد من ثلاثة مائة وسبعين باباً، موزعة بين إثبات الأبواب وحذفها، وبين التقسيم والتأخير، وبين اختلاف الصيغ.

ووُجِدَتْ أَكْثَرُ مِنْ خَمْسِينَ بَاباً وَقَعَ الْإِخْتِلَافُ فِي إِثْبَاتِهَا وَحْذِفَهَا فِي النَّسْخِ.
ونجد عدد الأبواب في طبعة التأصيل: ألفاً وسبعين باباً، بينما في طبعة محيي الدين بحد ألفاً وثمان مائة وتسعة مائتين باباً.

أي أن الفرق بينهما قرابة المئتين.

ومثاله: "باب في الرّد على الجهمية".

⁽¹⁾ - طبعة محيي الدين عبد الحميد.

⁽²⁾ - طبعة دار التأصيل.

⁽³⁾ - روایات ونسخ الجامع الصحيح: 538/2.

⁽⁴⁾ - فتح الباري: 344/13.

وُجِدَ هذَا الْبَابُ فِي نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ صَحِيقَةٍ وَلَيْسَ فِي سَائِرِ النَّسْخِ، فَعَلَى تَقْدِيرِ إِثْبَاتِ الْبَابِ فِيهِ تَكَارُ، لَأَنَّ هذَا الْبَابَ تَقْدِمُ قَبْلَ بَابِ الرَّؤْيَا، وَعَلَى حَذْفِهِ لَيْسَ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَأَبِي هَرِيْرَةَ تَعْلُقٌ بِبَابِ الرَّؤْيَا، فَالْأَشْبَهُ كُونُ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ قَبْلَ بَابِ الرَّؤْيَا وَتَحْتَ بَابِ الْجَهَمَيَّةِ فَإِدْخَالُهُمَا فِي بَابِ الرَّؤْيَا مِنْ تَصْرِيفِ النَّسَاخِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽¹⁾.

ترتيب الأبواب:

يختلف ترتيب الأبواب من نسخة إلى أخرى، وقد ذكرت أمثلة لذلك في الفصل الثاني.

صيغ الأبواب:

يختلف صيغ الأبواب من نسخة إلى أخرى، وقد ذكرت أمثلة لذلك في الفصل الثاني.

الفرع الثالث: عدد الأحاديث وترتيبها.

عدد الأحاديث:

الذي ذكره أبو داود في رسالته أن عدد أحاديث كتابه أربعة آلاف وثمانمائة، لكن نجد النسخ قد اختلفت في هذا العد.

"نقل الحافظ عبد الغني المقدسي بسنده إلى ابن العبد قوله: سمعت كتاب السنن" من أبي داود ست مرار، بقيت من المرة السادسة بقية لم يُتمه بالبصرة. وقال: البصري يزيد فيه على البغدادي ست مائة حديث ونيفا وستين حديثاً، وألف كلمة ونيفا"⁽²⁾.

أي أن بين رواة السنن اختلافاً، انحر عنـه اختلاف النسخ في عدد أحاديث السنن.

وهذا ما نلحظه في طبعات السنن:

- في أكثر الطبعات: 5274 حديثا.
- في طبعة عوامة: 5232 حديثا.
- في طبعة التأصيل: 5185 حديثا.

ترتيب الأحاديث:

ذكرت له أمثلة في الفصل الثاني.

⁽¹⁾ - عنون المعبد: 41/13.

⁽²⁾ - رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه ت: الكوثري: 08

المبحث الثالث: الآثار الفقهـية للاختلاف.

أبحث هنا الآثار الناتجة عن اختلاف النسخ الخطـية في الأحكـام الفقهـية من جهـتين:

- الجـهة الأولى: في إثبات بعض الأحكـام الفقهـية بناء على وجود ألفـاظ تدلـ عليها في بعض النـسخ دون بعض.

- الجـهة الثانية: في نفي الأحكـام الفقهـية بناء على وجود ألفـاظ تـنفيها في بعض النـسخ دون بعض، أو بالقطع بعدم ثبوتها وإدراجهـا في النـسخ.

وهـذا المـبحث هو الشـمرة الحـقيقة من هـذا الـبحث، إذ يـظهر ثـرة مـراعـة اختـلاف النـسخ قبل بنـاء الأـحكـام الفـقهـية.

وسـأورد نـموذـجين لكـل من الجـهـتين المـذـكـورـتين.

المطلب الأول: الاختلاف في إثبات الأحكـام الفـقهـية.

الفرع الأول: النـموذـج الأول.

- 3513- حـديث عـائـشـة قـالت: قـلت يا رـسـول اللـه أـرـأـيت إـن عـلـمـت أـي لـيلـة لـيلـة الـقدر ما أـقـول فـيهـا؟ قـال: "قـولي اللـهم إـنـك عـفـو تحـبـ العـفـو فـاعـفـ عـنـي". قال أـبـو عـيسـى هـذا حـديث حـسن صـحـيح⁽¹⁾.

هـكـذا جاءـ الحـديث في نـسـخـ التـرمـذـي، وهذاـ الذـي وجـدـتهـ في المـطـبـوعـ منـهـاـ - فـيمـا رـاجـعـ -، لكنـ الغـرـيبـ أنـ غالـبـ منـ عـزـى⁽²⁾ الحـديثـ منـ المـتأـخـرينـ إلىـ التـرمـذـيـ عـزـاهـ بـزيـادـةـ لـفـظـ: كـريمـ بـعـدـ عـفـوـ، وـلـعـلـهـ فيـ بـعـضـ نـسـخـهـ - معـ أـنـ الـظـنـ الغـالـبـ إـنـ لمـ يـكـنـ قـطـعاـ أـنـهـ لاـ يـوـجـدـ فيـ شـيءـ مـنـهـاـ وـلـاـ أـصـلـ لـهـذـهـ الـلـفـظـةـ -.

كـماـ أـنـهـاـ لـاـ تـوـجـدـ فيـ نـسـخـ النـسـائـيـ - وـقـدـ أـخـرـجـهـ منـ نـفـسـ طـرـيقـ التـرمـذـيـ - وـلـاـ اـبـنـ مـاجـةـ، وـلـاـ فيـ شـيءـ مـنـ الـأـصـولـ.

⁽¹⁾ - سنـنـ التـرمـذـيـ: 416/5.

⁽²⁾ - كـابـنـ الـأـثـيرـ فيـ جـامـعـ الـأـصـولـ حـ: 2335/4، وـابـنـ عـبـدـ الـمـادـيـ فيـ المـحرـ حـ: 656/1، 381/1، وـغالـبـ الـمـحقـقـينـ منـ الـمـعاـصـرـينـ يـعـزـونـهـاـ بـهـذـهـ الـزـيـادـةـ. وـعـنـدـيـ تـوـقـعـ فيـ ثـبـوتـ هـذـهـ الـلـفـظـ فيـ أـصـلـ هـذـهـ الـكـتـبـ، إـذـ ماـ يـغـلـبـ عـلـيـ ظـنـيـ أـنـهـاـ مـنـ صـنـيـعـ الـمـطـابـعـ.

قال الألباني (ت 1420هـ): "وقع في سنن الترمذى بعد قوله: عفو زيادة: كريم! ولا أصل لها في شيء من المصادر المتقدمة، ولا في غيرها من نقل عنها، فالظاهر أنها مدرجة من بعض الناسخين أو الطابعين؛ فإنها لم ترد في الطبعة الهندية من سنن الترمذى التي عليها شرح تحفة الأحوذى للمباركفوري^(١)، ولا في غيرها."

وإن مما يؤكد ذلك: أن النسائي في بعض رواياته أخرجه من الطريق التي أخرجها الترمذى، كلاهما عن شيخهما (قتيبة بن سعيد) بإسناده دون الزيادة. وكذلك وقعت هذه الزيادة في رسالة أخيانا الفاضل علي الحلي في: مهذب عمل اليوم والليلة لابن السنى^(٢)، وليس عند ابن السنى؛ لأنه رواه عن شيخه النسائي - كما تقدم - عن قتيبة، ثم عزاه للترمذى وغيره!

ولقد كان اللائق بفن التخريج أن توضع الزيادة بين معكوفين كما هو المعروف اليوم []، وينبه أنها من أفراد الترمذى.

وأما التحقيق فيقتضي عدم ذكرها مطلقاً؛ إلا لبيان أنه لا أصل لها^(٣).

من الآثار:

بناء على ورود هذه اللفظة:

- قال كثير من الفقهاء المتأخرين^(٤) باستحبابها في هذا الدعاء، كما نسمع كثرا من الوعاظ يرددوها في خطبه، وكذلك جماعة من أئمة التراويح في رمضان.

- والحق أنها ليست ثابتة إن من جهة النسخ أو من جهة الرواية.
والأصل في ألفاظ الذكر والدعاء الوارد التوثيق^(٥).

^(١). 264 / 4 -

^(٢). 202/95 -

^(٣) - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني: 7-1011/7 . 1012

^(٤) - الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني: 1/247، موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري: 2/42.

^(٥) - تصحیح الدعاء، بکر أبو زید: 506.

الفرع الثاني: النموذج الثاني.

- 997- حديث وائل عن أبيه قال: "صليت مع النبي صلّى الله عليه وسلم، فكان يسلم عن يمينه:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله⁽¹⁾.

هكذا جاءت في أغلب نسخ السنن، وفي بعضها(ولم يتيسر لي الوقوف عليه-والعهدة فيها على الناقل-) بزيادة وبركاته في التسلية الثانية⁽²⁾. والخلاف واقع كذلك في نسخ سنن ابن ماجة⁽³⁾.

⁽¹⁾ - سنن أبي داود، ح 997: 239/2.

⁽²⁾ - أفردت هذه المسألة فيما اطلعت عليه- بثلاثة بحوث: بختان في إثباتها، وبحث في ردّها.

أما اللدان في إثباتها فهما: - "رفع الغين ، عمن ينكر ثبوت زيادة وبركاته في التسليم من الحانبين" ، لصاحب: محمد علي الإثيوبي. وقد نحا فيه في إثبات هذه الزيادة منحى استغرتته، حيث اعتمد على طبعات السنن على أساس أنها نسخ، كما قطع بخطه النسخ- وهي غالباً- التي لم تذكر هذه الزيادة، ونسب التحقيق إلى من أثبതا من العلماء !!!، والإيرادات على بحثه كثيرة.

- "تكحيل العينين بشبه لفظ وبركاته في التسليمتين" ، لصاحب: عبد الله البخاري.

ويقال فيه ما قيل في سابقه، والعجب كيف يقضى بنسخة واحدة على جميع النسخ، كما أن كل من اعتمد عليهم في إثبات الزيادة: من القرن الثامن فما بعده، أي من المتأخرین، فأين المتقدّمون من هذه الزيادة؟ !!!.

أما البحث الذي في نفيها فهو: - "زيادة لفظة وبركاته في التسليم من الصلاة" ، لصاحب: سعيد المرسي.

وهو بحث جيد، زاوج فيه صاحبه بين النّظر في الرواية والتّنظر في النسخ.

⁽³⁾ - وليس في المطبوع من سنن ابن ماجة ذكر لهذه الزيادة،

- وقال ابن رسلان في شرح السنن: "لم نجدنا في ابن ماجة". عون المعبد 3/207-208.

- وقال صاحب بذل المجهود: "رأيت نسخ ابن ماجه التي طبعت في الهند والتي طبعت في مصر ولم أجد لها أثراً من هذه الزيادة". بذل المجهود 5/338.

- وقال صاحب غایة المقصود: "لكن نسخة السنن لابن ماجه التي عند شيخنا نذير حسين المحذث أخذتها بخط القاضي شاء الله رحمه الله والتي بآيدينا تؤيد كلام ابن رسلان فإنما حالية عن هذه الزيادة". عون المعبد 3/207-208.

لكن قال صاحب سبل السلام: "راجعنا سنن ابن ماجه من نسخه صحيحة مقروءة فوجدنا فيه ما لفظه" ، ثم ساق الحديث بذكر الزيادة فيه. سبل السلام: 1/292.

- وقال صاحب عون المعبد: "لكن الاعتماد في ذلك الباب على نسخة صحيحة مقروءة على الحفاظ كما قاله الأمير اليماني في السبيل، فإنه رأى هذه الزيادة، وأيضاً قد أثبتت هذه الزيادة من روایة ابن ماجه الحافظ في التلخيص وغيره من الكتب". عون المعبد 3/207-208.

من الآثار:

بناء عليه وقع الاختلاف في حكم زيادة هذه اللفظة في التسلية الثانية، فممن قال بها:
- الغزي، والسيوطى، والصنعاني، و محمد الإشيوى، و عبد الله البخارى وجمع غيرهم⁽¹⁾.

ومن لم يقل بها:

- ابن الصلاح، وابن رسلان، وسعيد المري⁽²⁾ وجمع غيرهم، ولعله الأقرب إلى الصواب والذي
تؤيده الحجج.

ومن تردد قوله فيها:

- النّووي، وابن حجر، والألبانى، فقالوا بها مرتة⁽³⁾، وردوها أخرى⁽⁴⁾.

جامعة القادر للعلوم الإسلامية

⁽¹⁾ - شرح المنهاج: 92/2، تحفة الأبرار: 40، سبل السلام: 192/1، والأخرين في بحثهما المذكورين سابقاً.

⁽²⁾ - نقله عنه ابن حجر في التلخيص الحبير: 1/271، شرح السنن، بواسطة عون المعبد: 3/207، في بحثه المذكور
سابقاً.

⁽³⁾ - المجموع: 3/459، نتائج الأفكار: 2/222، أصل صفة الصلاة: 3/1026 وأحكام الجنائز: 1/129.

⁽⁴⁾ - الأذكار: 1/69، بلوغ المرام: 95، صحيح أبي داود الأم: 4/155.

المطلب الثاني: الاختلاف في نفي الأحكام الفقهية.

الفرع الأول: النموذج الأول.

- باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك بخس ليس له وضوء.
"وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء"⁽¹⁾.

هكذا جاء الأثر في بعض النسخ، وجاء في بعضها: "يسجد على وضوء".
أي في سجود التلاوة.

من الآثار:

- اختلاف الفقهاء في اشتراط الطهارة لسجود التلاوة.
اشترط الجمهور الطهارة لسجود التلاوة، ومستندهم القياس، وهذا الأثر على وجه
حذف "غير".

ولم يشترط الشعبي⁽²⁾ والبخاري⁽³⁾ وجماة من أهل الحديث، وهو اختيار ابن تيمية⁽⁴⁾ الطهارة
لسجود التلاوة، ومستندهم أثر ابن عمر هذا.
والذي رجحه العلماء من وجهي أثر ابن عمر هو الوجه النافي.
وهذه بعض نقولات عنهم.

- "ووقع في نسخة الأصيلي": (وكان ابن عمر يسجد على وضوء)، وكذلك عند أبي الهيثم عن
الفربرى، وقع في بعض النسخ (على غير وضوء)، وهكذا في رواية ابن السكن بإثباتات (غير).
والصواب: رواية ابن السكن بإثباتات (غير)؛ لأن المعروف عن ابن عمر أنه كان يسجد على
غير وضوء، ذكره ابن أبي شيبة قال: حدثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا
أبو الحسن، يعني عبيد بن الحسن، عن رجل زعم أنه كنفسه عن سعيد بن جبير قال: كان عبد
الله بن عمر ينزل عن راحلته فيهرق الماء، ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوضأ⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - صحيح البخاري: 41/2.

⁽²⁾ - المصنف، عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة: 375/1.

⁽³⁾ - صحيح البخاري: 41/2.

⁽⁴⁾ - مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية: 21/279.

⁽⁵⁾ - شرح ابن بطال: 3/56.

- قوله وكان بن عمر يسجد على غير وضوء، كذا للأكثر وفي رواية الأصيلي بحذف غير والأول أولى؛ فقد روى بن أبي شيبة من طريق عبيد بن الحسن عن رجل زعم أنه كنفسه عن سعيد بن جبير قال كان بن عمر ينزل عن راحلته فيهرق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوضأ⁽¹⁾.

- هكذا وقع في رواية الأكثرين، وفي رواية الأصيلي، بحذف: غير، وهذا هو اللائق بحاله لأنه لم يوافق ابن عمر أحد على جواز السجود بغير وضوء إلا الشعبي، ولكن الأصح: على غير وضوء، لما روى ابن أبي شيبة من طريق عبيد بن الحسن عن رجل زعم أنه كنفسه عن سعيد بن جبير، قال: كان ابن عمر ينزل عن راحلته فيهرق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوضأ، وذكر ابن أبي شيبة عن وكيع عن زكريا عن الشعبي في الرجل يقرأ السجدة وهو على غير وضوء، فقال: يسجد.

وروى أيضاً: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عطاء (عن أبي عبد الرحمن)، قال: كان يقرأ السجدة وهو على غير وضوء، وهو على غير القبلة، وهو يمشي في يومئ برأسه إماء ثم يسلم⁽²⁾.

⁽¹⁾ - فتح الباري: 553/2.

⁽²⁾ - عمدة القاري: 99/7.

الفرع الثاني: النموذج الثاني.

- 68 / 245 - حدثني يحيى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان : إذا افتتح الصلاة، رفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما كذلك أيضاً، وقال: "سمع الله لمن حمده، ربنا ولد الحمد" وكان لا يفعل ذلك في السجود⁽¹⁾.
هكذا جاء الحديث في نسخ الموطأ، وفي بعضها: "رفع يديه حذاء منكبيه، وإذا كبر للركوع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم قال: ربنا ولد الحمد"⁽²⁾.

من الآثار:

بناء على هذه الزيادة وقع خلاف في رفع اليدين عند الركوع.
- ومن أحسن من تناول المسألة ابن عبد البر (ت 463هـ) : "واختلف العلماء في رفع اليدين في الصلاة: فروى ابن القاسم وغيره عن مالك أنه كان يرى رفع اليدين في الصلاة ضعيفاً إلا في تكبيرة الإحرام وحدها؛ وتعلق بهذه الرواية عن مالك أكثر المالكيين وهو قول الكوفيين سفيان الثوري وأبي حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وسائر فقهاء الكوفة قد يرجى وحيثاً.
قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي رحمه الله في كتابه في رفع اليدين من الكتاب الكبير: لا نعلم مصراً من الأمصار ينسب إلى أهله العلم قد يرجى تركوا بإجماعهم رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة إلا أهل الكوفة.

وروى ابن وهب والوليد بن مسلم وسعيد بن أبي مريم وأشهب وأبو المصعب عن مالك أنه كان يرفع يديه على حديث ابن عمر هذا إلى أن مات فالله أعلم، وبهذا قال الأوزاعي وسفيان بن عيينة والشافعي وجماجمة أهل الحديث وهو قول أحمد بن حنبل وأبي عبيد وأبي إسحاق بن راهويه وأبي ثور وابن المبارك وأبي جعفر محمد بن جرير الطبراني⁽³⁾.


⁽¹⁾ - الموطأ: 2/102.

⁽²⁾ - وهي رواية محمد بن الحسن في موطئه، ح 99: 1/57، ورواية ابن وهب أيضاً: 1/118.

⁽³⁾ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد البر أبو عمر: 9/210-231.

- وقال: "وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: الذي آخذ به أن يرفع المصلي يديه إذا أحرم، وإذا رفع رأسه من الركوع. قال: وليس يروي أحد عن مالك مثل رواية ابن القاسم عنه في رفع اليدين.
وروى ابن وهب عن مالك أنه يرفع يديه للركوع وبعد أن يرفع رأسه في الركوع"^(١).

^(١) - اختلاف أقوال مالك وأصحابه، يوسف بن عبد البر أبو عمر: 108.



الْأَمْبَد



عَبْد

الْقَادِر

الْمُنْصَر

الثَّانِي

الْمُعْوَجُ الْمُسْلَمُ



الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود

وأثره النّقدي الفقهى.

وفيه ثلاثة مباحث:

❖ **المبحث الأول:** التعريف بنسخ السنن

ونماذج منها.

❖ **المبحث الثاني:** اختلاف نسخ سنن الإمام

أبي حمود.

❖ **المبحث الثالث:** نماذج من الأثر النّقدي

والنّقدي لاختلاف نسخ.

المبحث الأول: التعريف بالنّسخ الخطية ونماذج منها.

لما كان العلم تراكمياً، يفيد فيه اللاحق من السابقاً، أفادت مادة هذا المبحث من جهود من تقدم من المحققين⁽¹⁾ لكتاب السنن، مضيفاً إليها ما نَدَّ عن بعضهم، مع استدراك ما يقع لبعضهم من سهو.

وقد حصلت من النّسخ ما يربو عن الثلاثين(30) نسخة مصوّرة، منها ما لم يدخل في تحقيق السنن سابقاً، ولم أُعرِّف بها جميعاً، إنما اقتصرت على عشر(10) نسخ لعلّ نفاستها.

المطلب الأول: التعريف بنسخ رواية المؤلّوي.

الفرع الأول: نسخة الملك المحسن ابن صلاح الدين الأيوبي.

1- التعريف⁽²⁾:

مصدر النّسخة:

نسخة مصوّرة عن الأصل المحفوظ بالمكتبة العامة المركزية بالرياض رقم: (9)، (194/68).

وصف النّسخة:

- النّسخة مجزأة إلى (32) جزء، وعدد أوراقها (335) ورقة من القطع الكبير، مسطّرّتها (31) سطراً في المتوسط.

- نسخة ملقة، بها نقص في أولها ووسطها وآخرها بقدر ثلات وخمسين ورقة، وقد استكمل بكتابه حديثة ترجع إلى سنة (1289هـ).

- مرتبة في مجلّها باستثناء بعض الأوراق.

⁽¹⁾ كانت الطريقة التي اتبّعها:

- أن جعلت عمل محققٍ دار التأصيل أصلاً، مع التصرف في الترتيب والتّصويب بعد الرجوع إلى النّسخ الخطية.

- خرّجت عليه عمل كلّ من: الدكتور عوامة ومحققي طبعة الرّسالة، وعمل عصام موسى هادي، وما كتبه الأستاذ عبد العاطي الشرقاوي في رسالته عن المؤلّوي والتي لم تطبع بعد

⁽²⁾ - السنن، طبعة التأصيل: 1/123-127، السنن، طبعة عوامة: 1/34-53، السنن، طبعة الرّسالة: 1/88-90،

الصديق: 40-24. بتصرف. وقد أطال الحديث عنها الباحث عبد العاطي في رسالته حيث أخذت منه زهاء 40 صفحة. إلا أنه وهم فيمن تملّكها آخرًا فقال: "محمد بن إبراهيم" ظن وإنما هو: "عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ".

- نالها بعض التّاكّل في حواشيهَا، مما أدى لذهب بعض الكلمات من أطراف حواشيهَا، ونقص أسطر من أسفلها، أو كلمات في وسطها؛ وبها آثار ترميم بدائي.
- خطّها نسخي مقروء، وهي كثيرة الضّبْط والنّقط.

اسم النّاسخ:

لا يعرف لها ناسخ بالتحديد، ومال عوامة إلى أنه الملك المحسن.

تاريخ النّسخ ومكانه:

غالب الظن أنها نُسخت أوائل القرن السابع، وذلك لأنّ أقدم قراءة للنسخة كانت سنة (603هـ)، كما هو مدوّن آخر الجزء الأول.

ويترجح أن مكان النّسخ هو دمشق.

توثيقات النّسخة:

- قوبلت وعورضت بأصل الإمام أبي بكر الخطيب البغدادي، كما جاء هذا في أوائل وآخر أجزاء كثيرة، وفيها النّص على أنه وقع له أصل الخطيب نفسه فعارضه به، بل ونقل صور السّماعات المتعلقة بتلك النّسخة.

- النّسخة على درجة عالية من الضّبْط والتّوثيق، تداولتها أيدي أهل العلم، وملئت أرجاءها بسماعاتهم، وهي مزينة بخطوطهم:

* سمع بخط الحافظ يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي.

* سمع للملك المحسن.

* سمع بخط الحافظ العراقي عبد الرحيم بن الحسين.

* سمع الشّيخ نور الدين الهيثمي.

* سمع الشّيخ شمس الدين المحساني.

* سمع بخط الحافظ ابن حجر.

وقف ومتلّكات:

مالك النّسخة وواقفها هو: الملك الحسن ابن السلطان صلاح الدين الأيوبي رحمهما الله تعالى.

رحلة النّسخة:

* النّسخة دمشقية الأصل – غالباً.

* قرئت في حلب (624هـ) على الشّيخ الإمام جمال الدين مفتى الفرق أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن علوان الأُسدي، بروايته عن ابن طبرز... بمدينة حلب بمدرسة ابن رواحة.

* قرئت في حلب أيضاً سنة (655هـ) كما في السّماع الذي كتبه أحمد بن محمد بن عبد المنعم بن أبي غانم الحلبي، وفي السّتّينات وأئمّة وأبناء أئمّة، وكان الشّيخ المسّمع لهم طغرييل بن عبد الله الحسني من موالي الملك الحسن.

* ثم انتقلت إلى القاهرة، وقرئت على ابن خطيب المزة عبد الرحيم بن يوسف بن يحيى بالجامع الأزهر بالقاهرة المعزية سنة (676هـ)، وكاتب السّماع هو أبو بكر بن علي بن عبد الخالق.

* قرئت في دمشق على ابن أميلية المراغي الحلبي المزي سنة (706هـ) بجامع المرجاني بالمزة الفوقانية ظاهر دمشق المحروسة.

* قرئت في القاهرة على السّراج البلقيني، والعرّافي، وقد توفّيا مطلع القرن التّاسع.

* قرئت على ابن حجر عدّة مرات: لنفسه، وقارئاً، ومقوّءاً عليه.


* وبالبعاعي قارئاً لها سنة (845هـ) على ابن بردس.

* والكلوتاتي أحمد بن عثمان قرأها لنفسه، وعلى العراقي.

* وكانت عند الشّيخ محمد بن عبد القادر قاضي الميز -من الأحساء- من آل عبد القادر، وهو أهداؤها إلى الشّيخ عبد العزيز آل الشّيخ، وأهداؤها الشّيخ عبد العزيز إلى المكتبة العامة بالرياض.

2- نماذج من النسخة:


- الغلاف.



- الأولى.



- الأخيرة.



الفرع الثاني: نسخة مكتبة فيض الله أفندي في القسطنطينية بتركيا.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النّسخة:

أصل هذه النّسخة محفوظ بمكتبة فيض الله بتركيا، تحت رقم (ك: 334) و عليه خاتم الوقف، وفيه "وقف شيخ الإسلام السيد فيض الله غفر الله له ولوالديه، بشرط ألا يخرج من المدرسة التي أنشأها بالقسطنطينية سنة 1113هـ"، و كتب على الورقة الأولى - أيضاً: "من كتب الفقير السيد فيض الله المفتى في السلطة العليّة العثمانية عفي عنه".

عنوان النّسخة:

جاء على اللوحة الأولى للنسخة: "الجزء الأول من كتاب "السنن"، تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني".

رواية النّسخة:

في بداية كل جزء:

تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني رحمه الله.

رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو المؤلوي عنه.

رواية أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن عبد الواحد البصري عنه.

رواية الشيخ الحافظ أبي بكر بن أحمد بن علي بن ثابت الخطيب عنه.

رواية الشيخ المسند الثقة أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرذ عنهما.

رواية الشيخ الفقيه العالم المحدث الحافظ زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري الشافعي المصري عنه.

وصف النّسخة و قيمتها العلمية:

- نسخة تامة لم يتخلّلها سقط.

- مجزأة إلى اثنين و ثلاثة جزءاً، كل جزء يبدأ بعنوان الكتاب ثم إسناد النّسخة، ثم ذكر السّماعات، هكذا إلى آخر جزء في الكتاب.

⁽¹⁾- السنن، طبعة التأصيل: 1/86-113، بتصريف.

- النّسخة التّامة التي قرئت على المنذري.

- كتبت بخط نسخ دقيق، ومشكولة شكلاً تامة، وتميّز أيضاً بين نسخ "السّنن" عامة بالضبط الكامل لكلماتها.

اسم النّاسخ:

أبو صادق القرشي ابن الرّشيد ابن العطار قال في ذيل التّقييد: "وله عنایة بالحدیث، وفهم، وخرج موافقات"⁽¹⁾.

وقد توفي في سنة (686هـ) بالقاهرة، وله بضع وستون سنة.

تاريخ النّاسخ:

- تمت كتابة النّسخة في سنة: (654هـ).

توثيقات النّسخة:

- كتبها عالم ابن عالم من أهل العناية (ابن الرّشيد ابن العطار).

- قرئت على عالمن أهل العناية (المنذري).

الحاشية:

في الحاشية فوائد خاصة بتأريخ بعض الأحاديث، كتبت بخطٍ قريب من خط النّاسخ، وكتبت بعرض الصفحة، وأحياناً يميل لقصد عدم تداخلها، وتصدرت كل فائدة خاصة بحدث بكلمة: "حاشية"، وقد نشط لها في الأجزاء من الأول إلى الثالث، وانعدمت تقريباً في باقي الأجزاء الأخيرة.

وبعض الفوائد - وهي قليلة - خاصة بالتعليق على رجال السنن.

وفي الحاشية بعض آثار للمقابلة، تتمثل في تصويبات وإلحاقات بجوارها رمز التّصحيح.

وبعض هذه الفوائد خاصة بالغريب، وهي بخطٍ مغاير لسابقتها، وهي قليلة أيضاً.

⁽¹⁾ - ذيل التّقييد، للتقى الفاسي: 275/1.

البلاغات:

اشتملت النّسخة على بلاغات بخط النّاسخ على نهاية كل جزء؛ وهي بلاغات بعض النّسخة على المنذري وهو ينظر في أصله.

السماعات:

أول وأهم طبقات سماع هذه النّسخة هو سماع صاحبها وناسخها على راويها الحافظ المنذري، الرّاوي عن ابن طبرزد، وقد قرئت عليه النّسخة بدار الحديث الكاملية، في جمادى ورجب سنة (654هـ)، وكاتب السماع هو: أبو الحسن بن عبد العظيم الحصني، وقد ذُوّن هذا السماع على مدار الأجزاء العشرين الأولى، ولم يوجد على الجزأين الأولين في المجلدة الأخيرة أجزاء، وذُوّن على الجزء السابع والعشرين سماع لأجزاء الكتاب المتبقية في ستة مواعيد، وكتب السماع: إسماعيل بن قريش.

وسُجّل صورة لسماع المنذري على ابن طبرزد كذلك بنهاية الخمسة الأجزاء الأولى، وآخر التّاسع، والعاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، والسادس عشر، وهي بخط القرشي كاتب النّسخة.

وسُجّل سماع بآخر الكتاب في هذه الصفحة، وهو سماع على المشايخ: زين الدين بن قريج، وابن بردس، وابن ناظر الصّاحبة، حضرة جماعة من العلماء و الفضلاء، وكتبوا بخطوطهم بصفحة السماع، وكتب علي بن إسماعيل بن بردس، وأحمد بن عبد الرحمن بن ناظر الصّاحبة بخطوطهما.

وفي أسفل الصفحة صورة لسماع جميع كتاب "السنن" على الشيخ زكي الدين المنذري، بقراءة شمس الدين حسن بن أبي الحسن الغزّي إمام جامع الأفمر، وسمع بقراءته جماعة من الفقهاء، وكان ذلك في مجالس آخرها: يوم الثلاثاء النصف من جمادى الأولى سنة (648هـ)، كتبه إسماعيل بن إبراهيم بن قريش المخزومي.

و صورة سماع آخر على المنذري بقراءة المولى الصّاحب الأجل: تاج الدين أبي محمد عبد الوهاب بن خلف بن محمود العلائي الشافعي، وسمع بقراءته جماعة من الفضلاء و العلماء، وكان ذلك في مجالس آخرها: (15) ربيع الآخر سنة (654هـ) ن بدار الكاملية بالقاهرة.

أختام وملكات:

صاحب النّسخة ومالكها وناسخها، هو: أبو صادق محمد بن يحيى بن علي جمال الدين ابن الحافظ الإمام رشيد الدين أبي الحسين القرشي المصري العطار، المولود في حدود سنة: (620هـ)، المتوفى سنة (686هـ).

وانتقلت النّسخة عن طريق الشّراء كما يظهر على أوائل المجلّدات: "انتقل هذه المجلدة إلى ملك....أحمد بن أبيثم انتقل بالبيع الشرعي إلى الفقير...."، وأسفل منها بخطّ مختلف: "دخل وما قبله في سلك ملك الفقير إلى ملك ربه الغني الصّمد: علي بن أحمد الله بن محمد جمع بينه وبينهم في مقعد صدق وحذّا ذاك المقعد بالقاهرة سنة (973هـ).

وعليها ختم وقفية كتب عليه: "وقف شيخ الإسلام السيد فيض الله أفندي غفر الله له ولوالديه، بشرط أن لا يخرج من المدرسة التي أنشأها بقسطنطينية سنة (1113هـ)". وكتب بجوار الختم: "من كتب الفقير السيد فيض الله المفتى في السلطة العلية العثمانية عفي عنه...".

رحلة النّسخة:

نسخت في القاهرة، وقرئت بدار الحديث الكاملية في القاهرة على المنذري وهو ينظر في أصله، وذلك في منتصف القرن السابع (655هـ).

ثم آلت النّسخة بعد ذلك لمالك دون اسم على رأس صفحة العنوان بالمجلدة الأولى، وانتقلت بالشراء في الربع الأخير من القرن العاشر (973هـ)، وذلك في القاهرة كما هو مسجل على صفحة العنوان بالمجلّدات الأربع.


ثم ظهر انتقال النّسخة للقسطنطينية - عاصمة الخلافة - ووقفها من قبل - مفتى الدولة العثمانية - على المدرسة التي أنشأها.

2- نماذج من النّسخة:

- الغلاف.



- الأولى.



- الأخيرة من الجزء الرابع.

الفرع الثالث: وصف نسخة مكتبة كوبيريلي وهي نسخة الحافظ ابن حجر.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النسخة:

صورة عن الأصل المحفوظ بإستانبول ضمن مجموع تحت الأرقام: (158/1، 294/1) وهو من متحصّلات الوزير الشهير المعروف بـ: "كوبيريلي زاده".

إسناد النسخة:

أنبأني برواية ابن داسة: شيخنا أبو علي محمد بن أحمد بن علي ابن المطرّز، عن يحيى بن محمد بن سعد، عن محمد بن عبد الرحمن شفنيين، عن عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجّري، بسماعه من عبد الرحمن بن عفيف، بسماعه من منصور بن عبد الله الحالدي، بسماعه من أبي بكر محمد بن بكر بن داسة، بسماعه من أبي داود، وهي موافقة لرواية اللؤلؤي غالباً. وسمعت منه قطعة على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي بإجازتها من ابن سعد وغيره، عن ابن اللي، عن أبي الوقت.

وأنبأني برواية أبي سعيد بن الأعرابي الشّيخ المذكور، عن يحيى بن محمد بن سعد، عن الحسن بن محمد بن الصّبّاح، عن عبد الله بن رفاعة بن غدير، أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسين بن علي الخلعي، أخبرنا عبد الرحمن بن عمر النحاس، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد ابن الأعرابي، بسماعه من أبي داود، وروايته أنقص الروايات.

وسمعت منه قطعة على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي، بإجازتها من ابن سعد، بسنده هذا. وأنبأني برواية أبي الحسن علي بن عبد، المعروف بابن العبد: الشّيخ المذكور، عن أبي النون يونس بن إبراهيم بن عبد القوي، عن أبي الحسن علي بن محمود الصّابوني وغيره، أخبرنا الحافظ أبو الطاهر السّلفي مشافهة، أخبرنا أبو عامر غالب بن علي بن أبي غالب الإسترابادي، أخبرنا أبو حاجب محمد بن إسماعيل الإسترابادي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن إبراهيم الأسدّي عنه.

⁽¹⁾ - السنن، طبعة التّاصيل: 114-122، السنن، طبعة عمامة: 1/20-33، السنن، طبعة الرّسالة: 1/64-87. بتصرّف.

وأنبأني برواية أبي عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرّملي ورافق أبي داود: أبو حيان بن أبي حيان، عن جده أبي حيان، عن غير واحد، عن ابن بشكوال، عن أبي محمد بن عتاب، عن أبي عمر بن عبد البر، عن سعيد بن عثمان، عن أحمد بن خليل بن دحيم عنه.

وصف النّسخة:

قد كتب في الأوراق الأولى السابقة على المتن سماع وإنساد لروايات "السنن"، و فهرسة لأبواب الكتاب الرئيسية، وكلّ هذا يحتل أسطرا قليلة من الورقات، وتخلو النّسخة في أوراقها الأولى من سماع آخر أو خطوط مغایرة لخط النّاسخ، وهذا بيان مميّزاتها:

- أثّها نسخة تامة سالمة من العيوب القادحة كالأرضة والتلفيق ونحو ذلك.
- كتبت بقلم واحد من أواها إلى آخرها، وخطها نسخي واضح، نقطت فيها الأحرف، و الشّكل فيها قليل يكاد يكون مقصورا على الموضع المشكّلة.
- أن ابن حجر قد اعنى -فيها- بجمع فروق الروايات الأخرى غير رواية اللؤلؤي التي تمثل النّص الأساسي للنّسخة وميّز بينها، مثل رواية ابن داسة، ورواية ابن الأعرابي، ورواية أبي الحسن بن العبد، ورواية أبي عيسى الرّملي.
- في الحاشية تفسير بعض الكلمات اللغوية -وإن كانت قليلة-، وفيها أيضاً بعض الفوائد الحديثية، كإشارته إلى رواية الحديث عند أصحاب الكتب الستة، وبعض تفسير غريب الحديث.
- وفيها أيضاً فوائد بخط مغاير لخط النّاسخ، وهي نسبياً حديثة معزوة لhashia السيبطي، ويختتمها بكلمة: "سيوطى".
- تقع النّسخة في مجلدة ضمن مجموع عدد أوراقه (361) ورقة، تتحل النّسخة منه عدد (325) ورقة، تبدأ من الورقة الثالثة وتحمل رقمًا داخلياً: (294)؛ وهي من القطع المتوسط، وقد أضيف للمجموع بعض أوراق في آخره في كتاب المراسيل، وبيدو أثّها عوض عن أوراق ناقصة من الأصل.
- يبدأ المتن بظاهر الورقة الأولى بالبسملة على جانب الصفحة الأيمن، ثم: "اللهم يسّر وأعن"، والمن: "حدثنا أبو علي محمد بن عمرو اللؤلؤي، أخبرنا".

اسم النّاسخ:

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.

تاريخ النّسخ:

تمت هذه النّسخة يوم السبت (19) ذي القعدة سنة (803هـ).

توثيقات النّسخة:

- الأكيد أن ابن حجر قابل نسخته بدليل ما ذكره من الفراغ من مقابلة الجزء الأخير بالتاريخ المذكور أعلاه، لكن لا يعرف الأصل الذي استنسخ منه.

السماعات:

سمع وحيد لابن حجر، على شيخه ابن المطرز.

أختام ومتلّكات:


اشتمل المجموع على عدة أختام:

- على وجه الورقة الأولى ختم قديم بالحاشية اليسرى كتب عليه: "إنما لكل امرئ مانوي"، وقد تكرر على الأوراق: (78/أ)، (103/أ)، (125/أ)، (162/أ)، (174/أ).

- على ظهر الورقة نفسها ختم وقفية: "هذا مما وقه الوزير الأعظم أبو العباس أحمد بن الوزير أبي عبد الله محمد عُرف بكوبيللي، أقال الله عثراهما"، وكذا على الحاشية السفلية للورقة الثانية، وعلى الصفحات: (25/أ)، (83/أ)، (97/أ)، (137/أ)، (158/أ).


2- نماذج من النسخة:

- الغلاف.



الأولى -

- الأخيرة.



الفرع الرابع: وصف نسخة المكتبة الوطنية بباريس.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النّسخة:

هذه النّسخة محفوظة الأصل في المكتبة الوطنية بباريس، تحت رقم (707) (47212).

عنوان النّسخة:

ذهب من النّسخة صفحة العنوان، وتوجد ورقة عليها فائدة لغوية وشعار المكتبة.
وقبلها ورقة كتب عليها الأبواب التي اشتملت عليها المجلدة وهي: "الطهارة- شرح السنة-
الصلاحة- تفريع أبواب الجمعة- صلاة المسافر- صلاة التطوع- سجود القرآن- الوتر- قراءة
القرآن- الدعاء".

إسناد النّسخة:

رواية النّسخة عن طريق ابن سكينة المثبت في الإسناد في أول الكتاب، وفي السّماع الرئيسي في آخر المجلدة، وهو كما جاء في أول المتن: "أخبرنا شيخ الإسلام أبو أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبيد الله رضي الله عنه بقراءتي عليه في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وخمسماة، قال أخبرنا أبو غالب محمد بن الحسن بن علي الماوردي رحمه الله، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني...".

وهذا يجعلها من الأصول المعتمدة لرواية التّستري، فضلاً عن أن إسنادها من طريق ابن سكينة.

أصل النّسخة:

ذكر الأصل المنقول منه النّسخة عدة مرات في قيد الفراغ: "قبول هذا المجلد بأصله المنقول منه وهو بخط: محمد بن طاهر بن علي المقدسي، وفيه سماع شيخنا إبراهيم بن حمديه من أبي غالب الماوردي" فلصل النّسخة هو أصل أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني المولود.

⁽¹⁾ - السنن، طبعة التأصيل: 142/147، السنن، طبعة الرسالة: 1/94-101. بتصرف.

وصف النّسخة:

- نسخة ناقصة يوجد منها الجلد الأول وينتهي بآخر كتاب الصلاة، عدد أوراقها (268) ورقة من القطع الكبير، مسطرّتها (15) سطراً، متوسط (12) كلمة في السطر الواحد.
- كتبت عنوانين الكتب والأبواب بخط أكثر ثخانة، وروعى تمييز كلمة "باب" بإطالتها.
- يبدأ المتن بالبسملة والصلوة على النبي، وإسناد النّسخة.
- لهذه النّسخة قيمة وميزة خاصة في معرفة الاختلاف بين رواية المؤلّفي من طريقي التّستري والخطيب، وذلك من خلال عدة مظاهر يتم ذكرها عند الكلام على حاشية النّسخة.

اسم النّاسخ:

علي بن المقداد بن محمد.

تاريخ النّسخ:

قبل سنة (584هـ)، كما جاء في سمعان علي ابن حمديه على ظهر الورقة.

توثيقات النّسخة:

الحاشية:

تميّزت بالحاشية ثلاثة خطوط:

أولها: الأقرب لخط النّاسخ، وبه رموز المقابلة على الأصلين: المنسوب لابن القيسراني (ع)، والأصل الثاني برواية الخطيب بحوزة ابن سكينة (خ).
وخط: كتبت به الفوائد.

وخط: أكثر ثخانة يقارب الخط المكتوب به بلاغ متاخر على شيخ الإسلام زكريا الأنباري.
وفي الحاشية إشارات إلى ترتيب أجزاء التستري، وتذكر بالحاشية إشارة إلى تجزئة الماوردي، وأن النّسخة قد عرضت على هذا الأصل بخطه.

- ترتيب أبواب الكتاب على رواية أبي غالب البصري، عن أبي علي التستري.
- في النّسخة زيادات على رواية الخطيب.
عزيزت بعض الفروق لـ"نسخة" هكذا مهمّة وهي عن التستري.

البلاغات:

تضمنت النّسخة بلاغات متعدّدة منها:


- بـلاغ بقراءة الشّيخ نورالدين بن ناصر الدّماتي على الشّيخ عثمان الدّين.
- بـلاغ بقراءة أبي بكر بن حسن الـكـرـدـي، على الشـيـخـ الـحـافـظـ بـرهـانـ الدـيـنـ الـعـرـوـفـ بـابـنـ الـمـحـدـثـ.
- بـلاغ بـالـقـرـاءـةـ عـلـىـ شـيـخـ إـلـاسـلـامـ زـكـرـيـاـ الـأـنـصـارـيـ الشـافـعـيـ، وـكـاتـبـهـ هـوـ مـحـمـدـ بـنـ نـاصـرـ الشـافـعـيـ بـالـقـاهـرـةـ الـمـحـرـوـسـةـ.
- بـلاغ بـالـقـرـاءـةـ لـابـنـ نـاصـرـ عـلـىـ إـمـامـ جـامـعـ الـغـمـرـيـ بـالـقـاهـرـةـ الـمـحـرـوـسـةـ.

الفوائد:

بعضها متعلق بالـحدـيـثـ وـالـإـسـنـادـ، وهـيـ حـدـيـثـيـةـ بـعـضـ الشـيـءـ، بـعـضـهاـ مـعـزـوـ، وـالـأـخـرـيـ مـخـتـصـةـ بـالـغـرـيـبـ، وـتـنـقـلـ عـنـ الـخـطـابـيـ أـوـغـيـرـهـ.

2- نماذج من النسخة:

- الغلاف.



- الأولى.

رسالة الرسول
أَخْرَجَ رَأْشِ الْأَسْلَمُ بْنُ أَبِي دَعْدَ الْوَاهِبِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْأَذْكُورُ مِنْ كُلِّ مَا تَرَكَ مُحَمَّدٌ
فَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْمَكَّةَ؟

عَنْ سَعْدِ بْنِ قَصْرَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذِي الْعِدَادِ مِنْ سَعْدِ بْنِ قَصْرَلَى
ذَلِكَ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ الْمَكَّةَ حَتَّى يَرَى رَبِّهِ اللَّهَ فَإِذَا
مَرَّ بِهِ الْمَكَّةُ كَانَ سَعْدُ بْنُ قَصْرَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ
مَا أَبْرَعَ عَلَيْهِ الْمَهْبَطُ إِذَا دَخَلَ الْمَكَّةَ فَإِذَا دَخَلَ
صَفَرَ عَنْهُ الْوَاهِدَ الْمَهْبَطَ فَأَقْرَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدًا عَزَلَ الْوَاهِدَ
وَلِمَنْ خَرَجَ مِنْ الْمَكَّةَ

باب الصبيحة
أَخْرَجَ رَأْشِ الْأَسْلَمُ بْنُ أَبِي دَعْدَ الْوَاهِبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ قَصْرَلَى عَلَيْهِ
الْأَذْكُورُ مِنْ كُلِّ مَا تَرَكَ مُحَمَّدٌ
فَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْمَكَّةَ؟

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ قَوْنِيَّ بْنُ الْمُعَاوِيَةِ قَوْنِيَّ بْنُ مُحَمَّدٍ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
باب الصبيحة

حَدَّثَنَا مَعْمَدَ بْنَ سَعْدٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
باب الصبيحة

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَلَمَةَ قَوْنِيَّ بْنُ الْمُعَاوِيَةِ قَوْنِيَّ بْنُ مُحَمَّدٍ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ أَبِيهِ
باب الصبيحة

- الأُخْيَرَةُ -

فَقُلْتَ
وَقَسَرَ الرَّجُالُ قَالَ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَذْهَبْتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَصَنَحْتَ عَنِي دُنْيَا حِ
أَخْرَى كَافَ الْمُؤْمِنُ
الصَّلَاة
بِتْلُوهُ يَنْجِلِيَّةَ الْمَجَدِ الْمَنَانِ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَابِ
الرَّزْكَةَ حِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَاةَ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ وَجَسِيْلَهُ
وَنَعْمَ الوَسِيلَةُ حِ وَمَوْلَهُ هَذَا الْمَدِيْرُ اَلْمُغَلِّمُ مَوْلَهُ عَوْدَ
عَوْدَ مَلَكِ الْعَوْرَى عَلَى الْمَقْدِسِيِّيِّ كَما وَطَ وَمَهْ سَاعَ حَمَارَهُمْ حَمَارَهُمْ
عَالَى الْمَادِرِ دَسِّيْنَ مَنْ مَنَ الْأَصْلِ الْمَرِيْعَدِ الْمَادِرِ دَرِرَ وَهُوَ مَلِكُ الْمَسَاجِدِ الْأَمَامِ الْأَعْمَامِ
الْوَرِعِ صَالِسِنْ سَعِ الْإِسْلَامِ عَمَلَهُمْ هَاهَ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ
عَمَلَهُمْ عَلَيْهِمْ عَمَلَهُمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ
أَمْلَهُمْ عَلَيْهِمْ أَكْطَبَهُمْ وَوَأَنْبَهُمْ هَذِهِ السَّمَرِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ
عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ

صَحْرَدَلْكُوكْ سَعْدُ الْوَهَابٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاللَّعْنُ عَلَى دُونَهُ

الفرع الخامس: وصف نسخة المكتبة الوطنية بباريس(نسخة ثانية).

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النسخة:

المكتبة الوطنية بباريس (47213/708).

عنوان النسخة:

كتب على أوله: الجزء الأول من "سنن الإمام الحجة أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني".

إسناد النسخة:

جاء على اللوحة الثانية من النسخة مانصه:

"الجزء الثاني من كتاب "السنن" تأليف أبي داود بن الأشعث رضي الله عنه، رواه عنه أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو الّؤوي.

رواية الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري عن هرواية أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب عنه.

رواية الشّيخين أبي الْبَدْرِ الْكَرْخِيْ وَأَبِيِّ الْفَتْحِ مُفْلِحِ بْنِ أَحْمَدَ الدُّوْمِيِّ كلاهما عنه رواية الشّيخ المسند أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد البغدادي عنهمـا.

رواية الشّيخ الإمام العالم العلامة القدوة الحافظ، عمدة الحفاظ، قدوة المحدثين، بقية السلف، ناصر السنّة، المتقن المتفنن، جامع أشتات الفضائل، زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري عنهـ.

وصف النسخة:

عدد الأوراق: (172) ورقة.

مسطريـها: ثمان وعشرون (28) سطرا، في كلـ سطر عدد الكلمات يتراوح بين أربع عشرة (14) كلمة وعشرين (20) كلمة.

- نسخة ناقصة، تبدأ بباب ترك الوضوء مما مسـت النار، وتنتهي بباب في العضل.

⁽¹⁾ - (1) - السنن، طبعة التأصـيل: 148-154. بتصرـف.

أي أكّها قدر ثلث الكتاب تقربياً، من الجزء الثاني إلى الثاني عشر من تجزئة اثنين وثلاثين جزءاً فهو ثلث الكتاب.

اسم النّاسخ:

الحسن بن علي بن عيسى اللّخمي.

تاريخ النّاسخ:

في حدود سنة (653هـ)، إذ أن أقدم سماع عليها في هذه السنة.

توثيقات النّسخة:

- هذه النّسخة من نفائس النّسخ التي قرئت على الإمام المنذري مرتين، وعن أصله نقلت، وعليها خطّه، كما قرئت على غيره، ونسخة المنذري كتبت من أصل كتب من أصل الخطيب. ومن أهمّ مظاهر التّوثيق عليها كثرة السّماعات عليها وتداول كبار أهل العلم لها.

السماعات:

- سماع على المنذري، وهو أكثرها انتشاراً على مدار المخطوط.

- سماع على ابن خطيب المؤة.

- سماع على قطب الدين القسطلاني وابن خطيب المزة.

- سماع على شهاب الدين أحمد.


- سماع على شمس الدين السنّباطي .

ومن مظاهر الضّبط والتّوثيق أيضاً:

أن النّسخة مضبوطة بالشكل في غالبيها، وتناثرت على صفحاتها أشكال الضّبط وألوان العناية بالنسخة من تصحيحات، وتضييب، وضرب، وشرح غريب، وتعريف براو، أو ذكر فائدة محكية عن أهل العلم والفضل.


2- نماذج من النسخة:

- الغلاف.



- الأولى.

- الأخيرة.



بِالْعَمُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ

المطلب الثاني: التعريف بنسخ رواية ابن داسة.

الفرع الأول: وصف نسخة جامعة برنستون بأمريكا.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النّسخة:

هذه النّسخة محفوظة الأصل في جامعة برنستون بأمريكا ضمن مجموعة "يهودا"، تحت رقم (596).

إسناد النّسخة:

جاء على صفحه العنوان: النّسخة رواية الحافظ أبي علي الحسين بن محمد بن أحمد الغستاني، عن الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النميري، عن الفقيه الحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، عن أبي بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق التّمّار البصري، ويعرف بابن داسه، عن الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، رحمة الله عليهم أجمعين ورضوانه.

أصل النّسخة:

هو أصل قديم قوبل على أصل لابن الأخضر النّحوبي، وهو-أي أصل الأخضرى - فرع عن كتاب أبي بكر محمد بين أحمد بن طاهر القيسي، وهو قد قابل كتابه بأصلين عتيقين بعث بهما ابن داسه للحكم المستنصر بالله، وقابل أبو علي الغستاني هذين الأصلين على رواية ابن الأعرابي من أصل ابن حزم كما جاء في أول النّسخة: "وحدث في الأمّ التي انتسخت منها هذا الأصل: قرأ هذا الكتاب، وهو المصنّف في "السنن" لأبي داود، على الشّيخ الأستاذ الجليل أبي الحسن علي بن عبد الرحمن التّونخي، وهو يمسك كتابه على بنفسه قراءة وتقييداً، وقابل كتابه بكتاب صاحبه الفقيه أبي بكر محمد بن أحمد بن محمد بين طاهر القيسي، وكان قد عارضه بنسختين عتيقتين كانتا للحكم المستنصر بالله أمير المؤمنين، بعث بهما إليه أبو بكر بن داسه،

⁽¹⁾ - السنن، طبعة التأصيل: 1/165-169، السنن، طبعة الرسالة: 1/102-107، السنن، طبعة الصدّيق: 33-35. بتصرّف. ولم يتّضح لي وجه عذر محقق طبعة دار التأصيل لها ضمن نسخ المؤلّفي، إلا أن يكون سهواً منها.

فيهما خطّ يده، ثم تولّ مقابلته أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الغراني بكتاب أحمد بن سعيد بن حزم روایته، عن أبي سعيد بن الأعرابي، من أ قول الديوان إلى آخره".

وصف النّسخة:

- نسخة تامة جيّدة، (ضمن مجموع) في مجلّدة بها آثار ترميم حديث.
- خطّها مغربي، قريب من المجوهر، وهو واضح جيّد.
- عدد أوراقها (244) ورقة من القطع الكبير.
- مسطّرّتها (41) سطر بمعدل (22) كلمة في السّطر الواحد.
- كتبت عناوين الكتب والأبواب بخط أكثر ثخانة، وروعى تمييز الكلمة (باب) بإطالتها.
- يتّصل بالنسخة: كتاب "المراسيل" و"رسالة أبي داود إلى أهل مكة" و"تسمية شيخ أبي داود للجياني".

اسم النّاسخ:

سلیمان بن داود بن يوسف بن علي بن محمد الأسلمي.

تاريخ النّسخة:

(25) رمضان (589) هـ.

توثيقات النّسخة:

الحاشية:

اشتملت حاشية النّسخة على خطّ واحد كتبت به متعلّقاتها من فروق أولحوقات أو زيادات عن المتن، وأغلبها يتصرّر برمز الرواية بالحمرة، والكتابة في حاشية النّسخة مكتوبة بمداد باهت بعض الشيء، مما يجعل قراءتها من المصوّرة بالصعوبة بمكان، وقد كتب معظمها باتجاهات مختلفة لتحاشي تداخلها، وتختلف في الطول والقصر.

أوقاف ومتلكلات:


يبدو أنها آلت لأحمد بن محمد بن عبد الملك الجذامي المتوفى، كما جاء في صفحة العنوان. ثم آلت إلى الشيخ أبي عبد الله محمد الفكعون، كما أشير إلى ذلك في آخر كتاب "السنن"، فقد جاء فيه "الحمد لله، بلغت مقابلته بقدر الطاقة مع مالكه الشيخ الإمام العلم

الهام سيدى أبي عبد الله محمد الفكون، فسح الله في مدّته وجعل البركة في عافيته وذريته، ... كتبه الراجى عفو ربه المجيد: العباسي أحمد بن سعيد، غفر الله له، وجبر خلله آمين، أوسط شعبان، من عام (1241هـ).

- ولها فرع آخر منتسب منها من تملّكه –أي أبي عبد الله محمد الفكون وتملّكه سنة(1213هـ)– ، محفوظة بمكتبة جامعة الأمير القادر للعلوم الإسلامية بقسم المخطوطات تحت رقم: (779) (44/4/213). وأصلها زاوية الشيخ الحسين، ميلة الجزائر.
فلعله انتسخ منها أصله ثم حصل له تملّكها بعد ذلك.

2- نماذج من النّسخة:

- الغلاف.




الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النظري الفقهي.

كتاب هزار الرياح

ترتيب ثالث يجمع مزيجاً لارجوان ونراوه والفن على ملائكته، سعيد (فتح الديار) رضي الله عنه ودرر على عليه وموافقه
كتاب العلل كتاب العلل المتأخر العام الركادة الدافعه القوم لا هنكتابي المناصر
الرابع العقبة الصير الحمد المزاج العبر الاماره اليماني
الملف العتق اليسوع الهراء الزنن الفضا
المرور شرح المفتنه الادب الحروب الامم
الربات التزيل الدائم العنت الملاحم المواسيل تعلم حكم

باب ما ينكر في العزيمة
اللهم إني أنتعذر في عزمي على إتمام ما ذكرت في طلبك من ملائكة العرش
أنتعذر في عزمي على إتمام ما ذكرت في طلبك من ملائكة العرش



- الأولى.

- الآخيرة.

افتضلاً سُنَّةٌ وَمُوَاضِعٌ لِلرَّوْاْيَاتِ الْحُسْنَىٰ وَمُطْهَىٰ عَلَيْهِ رَحْمَةُ النَّبِيِّ
وَالْمُرْسَلِينَ وَعِلْمُ الظَّبَيْلِ وَرَحْمَةُ الْمَعْزَلِيِّ إِذَا وَرَأَاهُ وَرَحْمَةُ عَوْنَىٰ وَالْمَالِكِيِّ
كُلِّ الْمُبَاوِنِ بِعِرْدَةِ اللَّهِ وَحَسْنَيْهِ وَهُنَّ عَلَىٰ سَبِّ تَائِفَةٍ وَالْمَوْهِبَةِ وَالْمَالِكِيِّ دَيْنُونَ لَعْنَهُ دَيْنٌ
وَلَعْنَهُ اَدَىٰ وَسَيْنَىٰ وَسَيْنَىٰ الْمُفْتَنِ وَهُمْ عَدُوَّهُمْ وَرَحْمَةُ طَهَّارَةِ وَرَحْمَةُ نَفْسِهِ
إِنْتَسَبَهُ لِنَعْصِيَةِ الْعَبْدِ الْعَبْرِيِّ الْمَرْتَبِ الْعَمْرِيِّ الْمُبَعْدِ الْمَرْتَبِ الْمُسْكَنِ
الْأَسْلَىٰ لِمَنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمَعْرُوفُ بِإِيمَانِهِ بِتَبَيِّنِ الْمَحْكُومِ الْمُلْتَبِسِ بِعَوْنَىٰ وَرَحْمَةِ
بَاهِيَةِ اَنَّوْنَىٰ التَّقْبِيِّ كَيْفَيَةِ وَمُوَادِلِنَىٰ الْمَدَّةِ وَبَاهِيَةِ بَعْدِ عَيْرِ الْمَرْجَىٰ وَرَحْمَةِ الْمَرْلَمِيِّ اللَّهِ
وَكَلَازِ الْمَرْأَةِ مِنْ تَسْهِيَةِ يَوْمِ الْجَمْعَةِ مَابَيْنِ الْمَفْرُوْنِ وَمَابَيْنِ الْمَأْمُورِ وَعَشْرَوْنَ مِنْ مَفَازِ الْعِلْمِ سَنَةُ شَعْمٍ
وَشَاعِرُوْنَ وَجَسْمُ مَارِيِّ وَالْمَدَّةُ عَلَيْهِمْ وَالْمَرْتَبُ صَفَّرٌ

أحمد لم يدلي بآية مفاجلة لله تعالى، بغير الصراحتة مع ما كانه يكتسبه حفاظاً على العمل المسمى
سيماً بـبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وبـبِسْمِ اللَّهِ عَزَّ ذِيَّلِهِ وَجَلَّ ذِيَّلِهِ وبـبِسْمِ اللَّهِ عَزَّ ذِيَّلِهِ وَجَلَّ ذِيَّلِهِ
بـبِسْمِ اللَّهِ الْمُكَبِّرِ وبـبِسْمِ اللَّهِ الْمُكَبِّرِ وبـبِسْمِ اللَّهِ الْمُكَبِّرِ وبـبِسْمِ اللَّهِ الْمُكَبِّرِ
كتبه الواقع في غير ريبة، كغير العجب من حروفه بعد حير في المذلل، وغير
ذلك

الفرع الثاني: وصف نسخة المكتبة المحمودية.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النّسخة:

صورة عن الأصل المحفوظ بالمكتبة محمودية بالمدينة المنورة، برقم (433). هكذا ذكر الرّقم، والذي وجده هكذا: (29) حديث كتاب رقم (271).

إسناد النّسخة:

هذا الأصل ليس بين صاحبه وبين الإمام أبي داود إلا رجلان اثنان، وهما: الحسن بن داود السمرقندى وشيخه ابن داسه، فهذه نسخة ثُروى عن تلميذ بن داسه أبي علي الحسن بن داود بن رضوان الفقيه السمرقندى البارع، وقد سمع سنن أبي داود من ابن داسه بالبصرة، يرويها عنه: **الحاكم** **أحمد بن عبد الرحيم** **الإسماعيلي**.

أصل النّسخة:

جاء في آخر الجزء الموجود من النّسخة بخط النّاسخ: عرض بأصل **الشيخ** **أبي الحسن الماسرجسي**، وكذا كتبت في نهاية الجزء الخامس على الحاشية. فيكون أصل النّسخة هو أصل أبي الحسن محمد بن علي بن سهل بن مصلح الماسرجسي **الفقيه الشافعي**.

وصف النّسخة:

- من أقدم النّسخ في رواية ابن داسه، إن لم تكن هي أقدم نسخ "السنن" على الإطلاق.
- ناقصة تقع في جزأين: قطعة تبدأ من حديث (815) حتى حديث (1722) ثم سقط، ثم قطعة من حديث (2315) حتى حديث (2428)، آخر أبوابها من كتاب الصيام باب صوم الدهر تطوعا.

- تقع في: (215) لوحة.

- مسطّرّتها (18) سطرا، بمعدل (12) كلمة في كل سطر.

⁽¹⁾ - السنن، طبعة التأصيل: 179/1-182، السنن، طبعة عمامة: 90/1-93، السنن، طبعة الرّسالة: 108/1-112، السنن، طبعة الصديق: 38-36. بتصرّف.

- خطّها كوفي قدّم قليل النّقط.

توثيقات النّسخة:

السماعات:

وُجِدَ عَلَى النّسخَةِ عَدَة طبَقَات لِلسمَاعِ، يَبْدُأُ فِي إِحْدَاهَا بِذِكْرِ السَّامِعِينَ عَلَى غَيْرِ نَسْقِ السَّامِعَاتِ الْمُتَأْخِرَةِ الَّتِي يَبْدُأُ بِذِكْرِ الْمَسْمَعِ.

- جاءَ فِي أَوْلَاهَا: "سَمِعَ هَذَا الْجَزْءُ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ قاضِي نِيَسابُورَ وَفَقِيهُ الْخَنْفِيَّةِ وَرَئِيسِهِمْ أَبُو العَلَاءِ صَادِعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، - أَيْدِهِ اللَّهُ - وَبْنُوهُ أَبُو الْحَسْنِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو نَصْرٍ ... وَجَمَاعَةً ... ، وَكَانَ السَّمَاعُ فِي شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ (389هـ).

- سُمِعَتْ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حَمْشَادٍ، بِقِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي عَلَيِ الرَّوْذَبَارِيِّ، وَهُوَ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيِّ بْنِ حَاتَمِ الطَّوْسِيِّ، وَأَبِي الْحَسْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيِّ الْمَاسِرِجَسِيِّ، (هُوَ صَاحِبُ الْأَصْلِ الْمَعْرُوضِ عَلَيْهِ النّسخَةِ)، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ دَاسِهِ وَذَلِكَ فِي سَنَةِ (425هـ).

- سُمِعَتْ كَذَلِكَ فِي طبَقةٍ أُخْرَى مِنْ السَّمَاعِ سَنَةِ (457هـ).

- سُمِعَتْ عَلَى أَبِي الْحَسْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الإِسْمَاعِيلِيِّ، سَمِعَهَا أَبُو نَصْرٍ مُنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُنْصُورٍ، وَأَخْوَهُ أَبُو الْفَتْحِ، وَمُثْبِتُ السَّمَاعِ هُوَ أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرُو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَحِيرِيِّ الْنِيَابُورِيِّ، وَسَمَاعُ هَذِهِ الْطَّبَقَةِ سَنَةَ (468هـ).

- سُمِعَتْ عَلَى أَبِي الْحَسْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الإِسْمَاعِيلِيِّ بِقِرَاءَةِ الْقَاضِيِّ أَبِي الْقَاسِمِ مُنْصُورِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ صَادِعٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعَ فِي هَذِهِ الْطَّبَقَةِ عَبْدَ الْغَافِرِ، وَأَبْوَهُ زَوْجِ بَنْتِ الْقَشِيرِيِّ وَعَلَيِّ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْمَنَادِيلِيِّ، وَكَتَبَ تَارِيخَ السَّمَاعِ مُضطَرِّبًا وَلَعَلَّهُ فِي حدودِ (470هـ).

- سُمِعَتْ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ نَصْرٌ بْنُ عَلَيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُنْصُورٍ بْنِ شَاذُوِيَّةِ، الْحَاكِمِيِّ الطَّوْسِيِّ حَدَّثَ بِالسِّنَنِ عَنْ أَبِي عَلَيِ الرَّوْذَبَارِيِّ، وَأَحْضَرُوهُ إِلَى نِيَابُورٍ، فَسَمِعُوا مِنْهُ الْكِتَابَ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْطَّبَقَةُ سَنَةَ (468هـ) ، وَالْقَارئُ وَمُثْبِتُ الْأَسْمَاءِ هُوَ: أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَانِ عَمْرُو الْبَحِيرِيِّ الْنِيَابُورِيِّ.

- سمعها أسعد بن صاعد بن منصور بن إسماعيل أبو المعالي النيسابوري الحنفي في سنة (502هـ) من أبيه صاعد بن منصور، وسمع معه صاعد بن حسين القاضي النيسابوري.

2- نماذج من النسخة:

- من بداية الجزء.

ص
بع الدليل على الحكم الراهن شرعاً على عد الأهم الأسباب لبراءة فاصح العادة إلا ما ذكره
عور على حلط عد أئمة أئمة أهل خاند جاند أو الفتن أسلط عد واساً بعد أنز
على ما والصليل الحسين واس لحاكم الراهن أو سعد الحسن وامنة العزوة وناس سر و خاند
أبي عبد والحسين على مطران به أخذتى واسى عكر فهم العمل المحال به المحاج
ووجه سلوكه منه واسك

ص
سماً - للعام على قيام العلامات بحسبه واس زهرة الدراسات الأخرى واس
بنون مقدار على حكم عد واس يصر وفقاً إلى معاشر معمول معمول واس
واهرو العصدة أسلط عصره في طلاقين واس كثي جهد سرمه فهم العارى
ووجه على العقوبة عاصر في واسه واس يصر واس كثي مصادر المصروفاته واس
ويحفل ناح الوعاء واس باه فهم العطا واس ميد الراجد عد
الرصي الموصي وقدم اكتفى الكور وعند الملاك في العصار واس الملاك واس
الجهات كل ستة على العصدة فهم عد واس العدد في العصدة عد عد عد عد عد عد
محمد كلام ووجهه الموصي واس كلام الموصي واس عد
واس العصدة الموصي واس عصدة الموصي واس عصدة الموصي واس عصدة الموصي
الإسرافين واس محمد عد العصدة عد العصدة عد العصدة عد العصدة عد العصدة عد العصدة
عه وعصده العصدة عه وعصده العصدة عه وعصده العصدة عه وعصده العصدة عه وعصده العصدة

- أثناء الجزء.

أمير فرازاك شيخ الأئمّة مدرك العوامة حملوه خطبة ابن القنة
حساً أبو داود قال داود أبو الوليد الطحاوي قال داود ابن أبي الصنم
شمام عرباته عمر بن فضيله على سعيد ماك الدردر
أميرنا أرسطورهاكه الكتاب وما نسب له حسما
أبو داود قال دعا أرسطور موسى ما لا دام عيسى عن حجه
رسمه سور العبد للدعا الذي عصمه النهي قال الحسين
ابو هشبيه قال ماك رسماه حنفه صار اللهم عليه آخر
فتای و المدحه أله لأصلوه أنا قادر ولو بها لمحه
الكتاب فما زاد له حسماً أبو داود دعا أرسطور
روبعي كه ما لا دعا عهد عصمه على ودره
ما لا دعا رسماه حنفه صار اللهم أنا قادر
أبا هشبيه حاكم الكتاب أنا قادر حسماً أبو داود
أبا هشبيه علماً العلامة أنا قادر
ما لا دعا الفقيه علماً العلامة أنا قادر
سعده أنا السادس مولى المسام على اللهم
سعده أنا هشبيه نعمت عمال ر

رسول الله صل الله عليه وسلم قال: من كفر به في زمانه أزاله
منها أصياغه وقواته وصمام عد فداء احتسب على الله
غير حمله في زمانه الف فساده والمسنة التي ينبع منه و
الذى ينبع من زمانه احتسب على الله اركانه السنية الف فساده
ومن ارتكبوا وحال دعوه سبيلاً سمعوا ما قاله مطهري قال حسناً
بيان عبود اللهم مسيك الزمان على عباده لهذا المطلب
ما ذكرت صوماً ولا رمضاً ولا حنيفة ولا سنية ولا غير

جده ابراهيم بن عبد الله بن معاذ الدراويش
سليمان و دعوه لابنها و دعوه لخاله عز الدين معاذ الدراويش

الفرع الثالث: وصف نسخة المكتبة الأزهرية.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النّسخة:

هذه النّسخة موجودة بالمكتبة الأزهرية، تحت رقم: خاص (925)، ورقم عام هو: (9047) حديث.

وعلى أول النّسخة وآخرها خاتم الكتبخانة الأزهرية.

عنوان النّسخة:

لا يوجد أول النّسخة لذلك لا يمكن تحديد العنوان الذي كتب عليها، لكن وقع آخر هذه النّسخة: "كمل جميع كتاب السنن لأبي داود السجستاني".

إسناد النّسخة:

أولاً النّسخة غير موجود لذلك لا يمكن تحديد إسنادها، وقد حاول محققها طبعة دار التّأصيل تطلب إسناد لها من خلال بعض الحواشى المثبتة في أثنائها، لكنهما أبعداً؛ وغاية صنيعهما استخراج عزو لغير رواية المؤلّي، ولا يفيد هذا في تحديد إسناد النّسخة. وفيما استخرجاه ما يؤكد أنها من رواية ابن داسة.

وصف النّسخة:

- هذه النّسخة من جزء واحد، وهي غير كاملة، إذ بها سقط من أولاها، وكتب على أول لوحة فيها بخط حديث ولعله خط المفهرس: "به ثلات خرمات، وبأوراقه تقطع".

وفيها أربعة مواضع فيها سقط:

السقوط الأول:

من أول الكتاب، وينتهي عند أول كتاب الطّهارة عند آخر باب الرّخصة الواقع بعد باب كراهية استقبال القبلة عند الحاجة.

⁽¹⁾- السنن، طبعة التّأصيل: 1/183-192. بتصرّف.

السّقط الثاني:

منأول كتاب الطّهارة عند آخر باب في تخليل اللّحمة، وينتهي عندأول كتاب الطّهارة أثناء باب في المذى.

السّقط الثالث:

منأول كتاب الطّهارة، أثناء باب المرأة تعسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها، وينتهي هذا السّقط عندأول كتاب الصّلاة، أثناء باب ما يؤمر المأمور من إتباع.

السّقط الرابع:

من أّول كتاب الصّلاة، أثناء باب "ما جاء فيمن ترك القراءة في الصّلاة"، وينتهي هذا السّقط في أّول كتاب الصّلاة، أثناء باب "كيف يضع ركبتيه قبل يديه؟"

- تبدأ النّسخة بقوله: "باب كيف التّكشّف عند الحاجة".

وتنتهي النّسخة بنهاية أّول كتاب الملاحم.

- الكتب التي تحتوي عليها النّسخة مرتبة كما وقع فيها:

1 أّول كتاب الطّهارة . و هو ناقص من أّوله و آخره .

2 أّول كتاب الصّلاة . و هو ناقص من أّوله .

3 كتاب الجنائز .

4 أّول كتاب الزّكاة .

5 أّول كتاب الصّيام .

6 كتاب المناسك .

7 كتاب الضّحايا .

8 كتاب اللّقطة .

9 أّول كتاب الجهاد .

10 أّول باب الخراج و الفيء و الإمارة .

11 كتاب الفيء .

12 أّول كتاب الخراج .

13 مؤلّف كتاب البيوع .

14 كتاب النّكاح .

15 كتاب الطلاق .

16 كتاب الحدود .

17 كتاب الأيمان و التّذور .

18 كتاب التّذور .

19 كتاب العتق .

20 كتاب الوصايا .

21 كتاب الفرائض .

22 كتاب الأدب .

23 مؤلّف كتاب العلم .

24 كتاب الطب .

25 كتاب القضاء .

26 مؤلّف كتاب الديات .

27 كتاب الأطعمة .

28 كتاب الأشربة .

29 كتاب الذبائح .

30 كتاب العقيقة .

31 كتاب الصّيد .

32 مؤلّف كتاب الحروف .

33 كتاب شرح السنة.

34 كتاب اللباس.

35 كتاب التّرجل.


36 كتاب الخاتم.

- 37 كتاب الحمام.
- 38 كتاب الفتن والملاحم.
- 39 أُول كتاب الملاحم.
- عدد لوحاتها (210) لوحة، واللوحة مكونة من صفحتين، وبلغ ترقيم صفحاتها (420) صفحة، ومسطّرها (37) سطرا، وعدد كلمات الأسطر يتراوح ما بين (19) و(22) كلمة في السطر.
- كتبت بخط مغربي واضح في أكثره منقوط في أغلبه، مضبوط بالشكل في أكثر حروفه، وميّزت عناوين الكتب والأبواب بخط كبير عريض، وذلك كله واضح لمن تصفح لوحات النّسخة.
- حالة المخطوط جيدة ، لكن بدت فيها بوضوح آثار للرّطوبة قد تؤثّر أحيانا على ظهور بعض الكلمات.
- اسم النّاسخ:
لا يعرف اسم النّاسخ.
- تاريخ النّسخ:
نسخت في: (20) ذي الحجة عام (614هـ)، كما جاء في آخر النّسخة.
- مكان النّسخ:
لا يعرف مكان نسخ هذه النّسخة.
- توثيقات النّسخة:
- هذه النّسخة تحظى بقدر من الضّبط والإتقان والجودة، ومن دلائل جودتها وإتقانها أنها نسخة مقابلة ومصحّحة عن الأصل المنقول عنه، فمن ذلك أن النّاسخ يستعمل دائرة المنقوطة بعد نهاية الحديث أو الفقرة، وهذا مما يدل على المقابلة، وقد يستعمل الثالث نقاط المجمعة (٠٠) دون دائرة بعد نهاية الحديث أو الفقرة، وقد اعتبرت هذه العالمة من دلائل المقابلة أيضا.

- الإلحادات المصححة الملحوظة المكملة للصلب، التي تكون بخط الناسخ أحياناً وبخط مغاير أحياناً، وهذا واضح لمن يطالع النّسخة.
- تميّزت بذكر فروق الروايات بحواشيه مع استخدامه للرموز المختلفة في ذلك، بل ربما استعملت الكلمات لبيان فروق الروايات.
- مع مادون بالحواشی من الفوائد والفرائد الحدیثیة واللغویة.
الأوقاف والتملكات:
هي نسخة وقییة، فقد وقع أولاً النّسخة وآخرها: "وقف العینیة".
أی المدرسة "العینیة" نسبة إلى بدر الدين العینی.

2- نماذج من النسخة:

- الأولى.



- الأخيرة.



الفرع الرابع: وصف نسخة رواق المغاربة بالمكتبة الأزهرية.

1- التعريف⁽¹⁾:

مصدر النّسخة:

هذه النّسخة محفوظة في رواق المغاربة في مكتبة الأزهر العامرة بالقاهرة، وعليها ختم المكتبة الأزهرية في اللوحة الثالثة.

الرقم الخاص: (6153)، والرقم العام: (93242)، حديث مغاربة. هكذا قال المحققان والذيرأيته(318006).

وصف النّسخة:

- نسخة نفيسة متقدمة ومقابلة.
- ناقصة من أواها وآخرها، تبدأ من: "باب فيمن نام عن صلاة أو نسيها من كتاب الصلاة". وتنتهي عند: "باب الإقامة بأرض الشرك".
- على بعض لواحها رطوبة تمنع من قراءة بعض حواشيه.
- فقد من أثناء المخطوط أوراق كثيرة عند الحديث رقم: (1201)، "عن ابن عباس قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر"، سقط منه آخر كلمتين، إلى قوله: "أي دعوة كان يدعو بها رسول صلى عليه وسلم أكثر، قال: كان أكثر دعوة يدعو بها: "اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار". الحديث رقم: (1512).
- تقع في (190) لوحة من القطع المتوسط.
- مسطرّتها: (25) سطراً، في كل سطر بين أربع عشرة وعشرين كلمة.
- خطّها أندلسى.

تاريخ النّسخ:

قبل سنة (518هـ)، لأنها سمعت على الحافظ أبي بكر غالب بن عطيّة وقد توفي في هذه السنة.

⁽¹⁾ - السنن، طبعة التأصيل: 193/1-200، السنن، طبعة الصديق: 33-31. بتصرف.

توثيق النّسخة:

- قرئت على الحافظ الكبير أبي بكر غالب بن عطية -والد ابن عطية مفسّر-، قرأها عليه الحافظ الكبير محمد بن عبد الرحيم الخزرجي.
- قد تملّكها الوزير الحافظ أبو يحيى عبد الرحمن بن عبد المنعم حفيض الحافظ القاضي محمد بن عبد الرحيم الخزرجي، ويبدو أنها كانت بحده.

البلاغات والسماعات:

- سماع على الإمام الحافظ المتقن أبي بكر غالب بن عطية.
- قراءة مؤرخة سنة (559هـ) على الحافظ القاضي محمد بن عبد الرحيم الخزرجي.
- سماع آخر في محرم سنة (560هـ)، ونصّه: "سمع بعض هذا الديوان على الفقيه الأجل المشاور، الحافظ الحدث، القاضي الأعدل، أبي عبد الله محمد بن عبد الرحيم الخزرجي وعن صلبه، وتناوله جميعه من يده عبد الرحيم بن علي بن الصّحّاك".
- قراءة مؤرخة سنة (636هـ) على المحدث القاضي أبي عامر بن أبي الحسين بن ربيع.
- سماع مؤرخ سنة (647هـ) على المحدث الثبت أبي الخطاب بن خليل وعليها خطّه.
- وقد ناول الوزير الحافظ أبو يحيى عبد الرحمن بن عبد المنعم - صاحب النّسخة- هذه النّسخة لعدد من المشايخ.
- على النّسخة إجازة بالتحديث لبعض الفقهاء المذكورين في إحدى القراءات، كما في اللوحة الأولى منها.
- قابلها بالأصل الذي نُقلت منه: المحدث الجليل علي بن يحيى بن محمد بن يحيى بن أبي العافية الأنباري، وذلك سنة (564هـ).


ميزات النّسخة:

- علامات الضبط والتوثيق بادية على كل لوحة من لوحاتها تقريباً من: سماعات وبلاغات، وتصحيحات، وضرب، وتضبيبات، وتعليقات حسنة في غريب الحديث وضبط أسماء بعض الرواية أو التعريف بهم، وإشارة إلى بعض روایات أبي داود الأخرى، ونقول مهمّة عن علماء هذا الشّأن.

- إن هذه التوثيقات والتعليقات مكتوبة بخطوط مختلفة، وبعضها مكتوب بالمداد الأحمر، مما يدل على أن النسخة تداولتها أكثر من يد.
- في النسخة ضبط بالشكل خاصّة فيها يشكّل، وقد يستخدم اللون الأحمر في الضبط والتصحيح، وأحياناً يضبط بالحروف مما يدل على مزيد من الإتقان والعناء بهذه النسخة.
- الأحاديث التي يرويها أبو داود بعلو، يكتب في الحاشية بجانب الحديث: "رباعي".
- النسخة حالياً من عبارة التحويل: (ح).
- إن كان الحديث أو غيره من رواية غير ابن داسه كتبه في الحاشية وتبه على ذلك.
- وقع حلل في ترتيب النسخة ببدأ من اللوحة (124): باب كراهة المسألة من كتاب الزكاة، بعده: باب ما جاء فيمن نذر أن يصلّي في بيت المقدس، من كتاب الأيمان والنذور، وذكر ستة أبواب من أبواب الأيمان والنذور، ثم عاد إلى كتاب اللقطة، ثم كتاب الصيام.

2- نماذج من النسخة:

- الغلاف.



- البداية.



- الآخيرة.

الفرع الخامس: وصف نسخة برلين.

1- التعريف:

مصدر النّسخة:

هذه النّسخة محفوظة في مكتبة الدولة ببرلين تحت رقم (ms.orient-quart1210)، وعلى الصفحة التي عليها عنوان الجزء رقم: (354-1412) ولم أتبينه ولا مصدره. وعليها ختم غير واضح، ولعله ختم المكتبة، لظهور بعض الحروف اللاتينية فيه، وبؤكّد هذا وجوده في آخر القطعة.

عنوان النّسخة:

كتب على واجهة القطعة: "الجزء الرابع من كتاب "الستّن" عن رسول الله صلى الله عليه، تأليف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، رواية أبي بكر محمد بن داسة" إسناد النّسخة:

لم يذكر في أول هذه القطعة إسناد لها، وإنما ذكرت الرواية التي عليها النّسخة.

وصف النّسخة:

- النّسخة جزء واحد وهو الجزء الرابع من مجموعها.

- حوت كتاب: * الأدب.

* الحروف.

* اللباس.

* الأطعمة.

* الأشربة.

* الطب.

* التّرجل.

* الخاتم.

* الحمام.

* شرح السنّة.

* الفتن.

* الملحم.

- نسخة نفيسة وسيأتي ذكر سبب نفاستها.

- فيها تشویش في الترتيب يمكن تداركه^(١)، وسقط متكرر ليس بالكثير.

- عليها آثار الحو والضرب في بعض اللوحات.

- تقع في (١٤٠) لوحة من القطع المتوسط.

- مسطرتها (٣١) سطراً. وتسطيرها متقارب جداً.

- خطّها يميل إلى الكوفي المنتشر في القرن الرابع.

- كتب أول كل كتاب بخط ثخين.

- لفظ باب كتب هكذا.

اسم النّاسخ:

علي بن عبد العزيز بن محمد الحرزي، المعروف بالوراق.

تاريخ النّسخ:

لا يعرف تحديداً تاريخ نسخها، ولكن قدر بالقرن الرابع استناداً إلى نوع الخطّ.

مكان النّسخ:

لا يعرف مكان نسخها

توثيقات النّسخة:

- ترجع نفاسة هذه النّسخة إلى كونها من أقدم الأصول الخطية للسنن.

- قرئت على الحافظ الكبير أبي علي الغسّاني عام (٤٩٣هـ) وعرضت على أصله.

- قرأها عليه الحافظ أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الباري القرطبي.


- عليها تعليقات وتصحيحات وحواش، بعضها منسوب إلى أبي علي الغسّاني.

- فيها زيادات لابن الأعرابي مثبتة من المعارضة.


^(١) - من خلال الواجهة التي حوت ترتيب الكتب، والقطعة لا تنتهي بكتاب الملحم فقد وقع في أثنائها، وفيه معلومات النّاسخ وتاريخ قراءتها والمنتسب.

2- نماذج من النّسخة:

-الواجهة:



- الأولى:



- الأُخِيرَةُ بَعْدَ التَّرْتِيبِ:

حد مالا ينكر فالحمد لله الذي يحيي الموتى
المؤمنون بكتاب الله من العذير من الرحيم من الله علهم أنت أنت
الحفيظ على الأرض فما من شهد ما فكر بهم ولا فرق بينهم فما يذكر إلا حكما
كم من شهادتك لهم ومن عذاب عذابهم فما يذكر إلا شهادتك لهم حد مالا ينكر
والحمد لله رب العالمين والحمد لله رب العالمين كلام مغيثة يزيل بآياته
يزيل بآياته شهادتك لهم وستلم كثرة ما افتر شهادتك لهم كل ما حفظت
كتابك لهم حد مالا ينكر فالحمد لله رب العالمين كلام مغيثة يزيل بآياته
لعمتك لهم عز وجل رحمة كلام الحمد لله رب العالمين كلام مغيثة يزيل بآياته
واذ سلمت بالحمد لله لحل من اصحاب الرحيم السليم وسلت لاز العرش على الله
كل يوم رسول قاتل فيك أنا سوري تغدو وأبعذ رؤيا من انتصرك حد مالا ينكر
فقال لهم يا أخرين حذلوا والحمد لله كلام أنت ذا ولدك يا أم عمر
كفنك إن هم بيلا أحيتنك سالم بن كعب الله وابو عكر بن سليمان رأي عبد الرحمن
كفر قال كفانا رسول الله صلى الله عليه وسلم رسالت ليه حلول العذاب من
آخر جهاته فقلت لهم يا أبا قتادة لليتكم هذه فارسل كل رأسه بعشرة
منها لا يعلمه من هو على كثرة الأمراض أحاديث والرسول صلى الله عليه وسلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تذكرت عنك يا أبا قتادة ألا أحاديث والرسول
صلى الله عليه وسلم أمن هو اليوم على كثرة الأمراض أوصي بك من ذلك الفرج
حد مالا ينكر فالحمد لله رب العالمين والحمد لله رب العالمين كلام مغيثة يزيل بآياته
لأنك من الله هذه الأمة من يصف يوم حد مالا ينكر فالحمد لله رب العالمين
كتبت لك يا أبا قتادة يا أبا قتادة صفواني يطلع من كتفك كلام مغيثة
ألا يقلاص حبكت لسانك على اللسان كل يوم فقل لسعده وكم يصف يوم فالحمد لله رب
كمل رحمته يا رب رب العالمين كلام مغيثة يزيل بآياته
سنة

الرَّكَابُ الْمَلَاحِمُ
وَهُوَ لِخَرْجِ كِتابِ السُّنْنَةِ

كتابه أو سلسلة من الأسلحة السلاحية
وكتب على تكبير العزيز محمد بن المختار المعروف
أحمد الله وجهه صلى الله عليه وسلم والوصي عليه سلام
الشيخ محمد بن عبد الرحمن محمد بن عبد الله وفاطمة السيدة فاطمة محمد الله
والشيخ محمد بن عبد الله وفاطمة السيدة فاطمة محمد الله

المبحث الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود.

المطلب الأول: الاختلاف في الأسانيد.

| الرقم | الاختلاف | نوعه | التبيين | صيغة | قلبه | تصييفه | اسم داود | نسبة داود | زيادة داود | زيادة | إبدال | نقص | زيادة |
|-------|--|------|---------|------|------|--------|----------|-----------|------------|-------|-------|-----|-------|
| 7 | معاوية / معوذ | | | x | | | | | | | | | |
| 45 | عن المغيرة | | | | | | x | | | | | | |
| 116 | عن أبي مسدد، و أبي توبة. قالا أئبنا عمرو بن عون / عن أبي مسدد ، وأبي توبة، وعمرو بن عون ثلاثتهم عن ... | | | x | | | | | | | | | |
| 216 | الفراهيدي / الفراهيدي | | | x | | | | | | | | | |
| 430 | نافع هو دويده...، وجدت في المتن في بعض النسخ | | | | | | | | | | x | | |
| 433 | الحمصي / الجهمي | | | x | | | | | | | | | |
| 498 | حذف صيغة التحديث أخيرنا في بعض النسخ | | | x | | | | | | | | | |
| 503 | عبد الله بن محيريز / عبد الله بن أبي محيريز | | | | | | | | | | x | | |
| 507 | عن أبي داود / عن أبي رواد | | | x | | | | | | | | | |
| 1268 | أن جدهم / أن جدهم زيدا | | | | | | x | | | | | | |
| 1282 | الباز / البرقي | | | | | | | | | | | | |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | |
|---|--|--|---|---|--|--|---|---|-----------------------|------|
| | | | × | | | | | | روي/رواه | 1556 |
| | | | | | | | × | عبد الرحمن بن جبير بن نفير/عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه. | 1582 | |
| | | | × | | | | | هدم/هدم | 1799 | |
| | | | × | | | | | بنت خدام/ بنت خدام | 2101 | |
| | | | | | | | × | عن سعيد بن حكيم.../ عن سعيد عن بهر بن حكيم... | 2144 | |
| | | | | | | | × | تحت باب من أحق بالولد عن هانيء و هبيرة عن علي/ عن هانيء بن هانيء، وهبيرة بن مريم عن علي | | |
| | | | × | | | | | أبو بشر/أبو بشير | تحت باب في صوم المحرم | |
| | | | × | | | | | محمد بن ثور/محمد أبو ثور | 2637 | |
| × | | | | | | | | الزبير بن عبد الله بن سراقة/الزبير بن عبد الله (بن عبد الله) بن سراقة | 2783 | |
| | | | × | | | | | عبد الله بن سلمان/عبد الله بن سلمان | 2785 | |
| × | | | | | | | | ثور بن زيد/ بن يزيد | 2874 | |
| | | | | | | | × | عن سليمان بن بلال عن العلاء/ عن سليمان بن بلال عن...عن العلاء | 2880 | |
| | | | × | | | | | الكبير / الكبير | 2904 | |
| | | | | × | | | | الكلبي / الكلبي | 2930 | |
| | | | × | | | | | المري / المزني | 2932 | |
| | | | × | | | | | قال/فقال | 2948 | |
| | | | × | | | | | عبد الله بن عمير/بن عمر | 3194 | |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | |
|----------|----------|-------------------------|----------|----------|----------|----------|--|---|------|
| | | | | | | | × | زاده لفظ سفيان بين محمد ابن كثر وهمام | 3213 |
| | | | | × | | | | عمرو / عمر | 3306 |
| | | | | | × | | | حدثني الحبي / يحيى | 3384 |
| | | | | | | × | خارجة بن الصلت / بن أبي الصلت | 3420 | |
| | | | | × | | | | محمد بن ثور / أبو ثور | 3439 |
| | | | | × | | | | البرلسyi / البرنسyi | 3462 |
| | × | | | | | | | في حديث خالد بن عبد الله / في حديثه .. | 3488 |
| | | | × | | | | | إسماعيل بن إبراهيم / إبراهيم بن إسماعيل | 3513 |
| | | × حاء التحويل | | | | | | وأخبرنا مغيرة وأخبرنا داود / ح و أخبرنا مغيرة ح و أخبرنا داود | 3542 |
| | | | | | | | | وأقتلت في بعض النسخ | 3587 |
| | | | | | | × | | هرناس عن جده عن / هرناس عن | 3629 |
| | | | | × | | | | عبد بن عبد الله / بن عبيد الله | 3659 |
| | | | | | × | | | محمد بن عيسى / موسى بن عيسى | 3779 |
| × | | | | | | | | وعبد الوهاب الثقفي أبي ورواه | 4022 |
| | | | | × | | | | ابن الأبيج / الأبلج | 4071 |
| | | | | × | | | | الأنباري / الأبناوي | 4467 |
| | | | | | | × | عن أبي سلمة أن رسول الله / عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله | 4511 | |
| | | | | × | | | | نصر / نضر | 4522 |
| | | | | × | | | | وهب / وهب | 4571 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | x | | | الحاصر / الماصري | تحت باب النهي عن سب صحابة رسول الله |
|---|--|--|---|---|---|---|---|--|--|--|
| | | | | | | x | | | عبد الله بن عمر / بن عمر | 4742 |
| | | | | | | x | | | عن أبي الحسن / عن الحسن | 4290 |
| | | | | x | | | | | الفغواة / الفعواء | 4861 |
| | | | | | x | | | | ضمضم بن جوس / بن جوش | 4901 |
| | | | | x | | | | | حميدية / عبيدة | 5036 |
| | | | | | | | x | | حدثنا العباس بن عبد العظيم و محمد بن المثنى / حدثنا علي بن عبد الله و العباس | 5090 |
| x | | | | | | | | | سعد / سعد بن أبي وقاص | 5174 |
| | | | x | | | | | | أخبرنا محمد بن حسان، قال عبد الوهاب / أئبنا محمد بن حسان، أخبرنا عبد الوهاب | 5271 |

المطلب الثاني: الاختلاف في المتن.

| الرقم | الاختلاف | نوع | الماء | الصيغ | الضمائر | تصحيف | الإعراب | نقصر | زيادة | قلبه | إبدال | الماء |
|-------|----------------------|-----|-------|-------|---------|-------|---------|------|-------|------|-------|-------|
| 49 | اختصره / اختصرته | | | x | | | | | | | | |
| 91 | يختص / يخص | | | | | | x | | | | | |
| 106 | مضمض / تمضمض | | x | | | | | | | | | |
| 107 | الاستنشاق / الاستثار | | x | | | | | | | | | |
| 117 | فتلها / غسلها | | x | | | | | | | | | |
| 119 | واحدة / واحد | | x | | | | | | | | | |
| 132 | أصابعه / أصبعيه | | x | | | | | | | | | |
| 142 | لم يقل ألم يقم | | | x | | | | | | | | |
| 176 | شكى / شكا | | x | | | | | | | | | |
| 186 | كفتته / كفته | | x | | | | | | | | | |
| 188 | وفى / وفاء | | x | | | | | | | | | |
| 198 | أنبه / انتبه | | x | | | | | | | | | |
| 214 | الثياب / الثبات | | | x | | | | | | | | |
| 217 | يختفت / يخافت | | x | | | | | | | | | |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | |
|--|--|--|---|---|---|---|---|---|-------------------------------------|-----|
| | | | | | | | x | | ثم قام / | 229 |
| | | | x | x | | | | | رجاء أن ينزل فيهم/رجاءه أن تنزل لهم | 232 |
| | | | x | | | | | x | بكفيه / بكفه | 240 |
| | | | | | | | x | | الدم / أول الدم | 265 |
| | | | x | | | | | | منه / مني | 269 |
| | | | x | | | | | | تستدفر / تستثفر | 278 |
| | | | x | | | | | | استنقأت / استنقيت | 278 |
| | | | | x | | | | | بينا / بينما | 340 |
| | | | x | | | | | | هي / هو | 388 |
| | | | x | | | | | | هذا راكبان / هذان راكبان | 437 |
| | | | | | | x | | | إثبات الفاظ الترجيع | 502 |
| | | | | x | | | | | عربان / عربان | 511 |
| | | | x | | | | | | مُمنعه / منعه | 569 |
| | | | x | | | | | | تكشفت / انكشفت | 585 |
| | | | x | | | | | | فقال / فقالوا | 607 |
| | | | | x | | | | | بيميسي / بيمينه | 610 |
| | | | | | x | | | | حتى يرونها / يروه | 622 |
| | | | | | x | | | | لا يصل / لا يصلـي | 626 |
| | | | | | x | | | | تقعا / تقع | 736 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|---|--|--|--|------|
| | | | x | | | | | | | فخذيه / فخذه | 736 |
| | | | | | | | x | | | قعوده وما بين السجدين/قعوده ما بين السجدين | 852 |
| | x | | | | | | | | | نحو من قيامه من ركوعه | 874 |
| | | | | x | | | | | | فبلى / فبكى | 884 |
| | | x | | | x | | | | | لبس / لبس | 907 |
| | | | | x | | x | | | | يحبكم / يحبكم | 972 |
| | | | | | x | | | | | يومي / يومي | 998 |
| | | | x | | | | x | | | فرحل / رحل | 1113 |
| | | x | | | | | | | | نُول / نُول | 1145 |
| | | x | | | | | | | | عاتقه / عاتقه | 1164 |
| | | | | | x | | | | | يا ابن آدم / ابن آدم | 1289 |
| | | | | x | | | | | | حدث / حديث | 1298 |
| | | x | | | | | | | | كتبا / كتب | 1309 |
| | x | | | | | | | | | يتيقظون / يتغفلون | 1321 |
| | | | | x | | | | | | حزئي / حزبي | 1393 |
| | | | | | x | | | | | ولا يعز من عاديت | 1425 |
| | | | | x | | | x | | | حزم / حذر | 1434 |
| | x | | | | | x | | | | ظلّع الدين / ضلّع | 1541 |
| | x | | | x | | | | | | نبين / نشير / نصير | 1581 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|---|---|---|---|--|--|--|-------------------------------|------|
| | | | | | x | | | | | حدّوا / خذّوا / حذّوا | 1605 |
| | | | | | x | | | | | أبي / أي / أَن / أَتِي | 1654 |
| | | | | | x | | | | | حاد / جدّ | 1662 |
| | | | x | | | | | | | فانطلق / فانطلقوا | 1664 |
| | | | x | | | | | | | منحة / منيحة | 1682 |
| | | | | | x | | | | | خمسة عشر / خمس عشرة | 1683 |
| | | | | x | | | | | | أفضّها / اقبضها | 1707 |
| | | | | x | | | | | | بخنيا / بخيها | 1756 |
| | | | | | x | | | | | يصاد / يصد | 1351 |
| | | | | x | | | | | | الأنصار / الأنصاب | 1872 |
| | | | | x | | | | | | ينكها / ينكبها | 1905 |
| | | | | | x | | | | | قائم / قائما | 1918 |
| | | | | x | | | | | | فتنهض / فترفض | 1995 |
| | | | | | x | | | | | بكر أم / بكراء / بكراء أم ثيب | 2048 |
| | | | x | | | | | | | استأذنوا / استأذنوني | 2071 |
| | | | x | | | | | | | الخل / الخلل | 2076 |
| | | | x | | | x | | | | لا يبيع / لايُعِي | 2081 |
| | | | x | | | | | | | أنكحها / أنكحتها | 2087 |
| | | | | x | | | | | | جهزهن / جهزهم | 2103 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|---|---|---|---|--|---|---|--------------------------------|------------------------------|------|
| | | | | | | | | | x | | أربعة آلاف / أربعة آلاف درهم | 2107 |
| | | | x | | | | | | | يسأذننا / يستأذننا | | 2136 |
| | | | x | | | | | | | أمر / أمرا | | 2140 |
| | | | x | | | | | | x | من الحق / من حق | | 2140 |
| | | | | | | | | x | | ثم قدر / ثم إن قدر | | 2161 |
| | | | | | | | | x | | امرأة / امرأته | | 2162 |
| | | | x | | | | | | | فاستقبلهما / فاستقبلتهما | | 2165 |
| | | | x | | | | | | | تعرف / أتعرف | | 2184 |
| | | | x | | | | | | | منتقبة / منتقبة | | 2488 |
| | | | x | | | | | | | تَغُرِّنُ / يغرن | | 2501 |
| | | | x | | | | | | | يتلفت / يتلفت | | 2501 |
| | | | | | | x | | | | بعوث / بعواثا | | 2525 |
| | | | | | | x | | | | أكفه / أكفيه | | 2525 |
| | | | | x | | | | | | غنيمه / غنيمة | | 2525 |
| | | | x | | | | | | | تكفره / نكفره | | 2532 |
| | | | | | x | | | x | | كعقبة يعني أحدهم / كعقبة أحدهم | | 2534 |
| | | | | | x | | | | | ننيخ / نسبح | | 2551 |
| | | | | | x | | | | | جنبيات / نجبيات | | 2568 |
| | | | x | | | | | | | لواه / لواؤه | | 2592 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النحوي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|---|---|-----|---|--|--|--|--|--|--|--------------------------------------|------|
| | | | | × | | | | | | | | | | ابغوني / ابغولي | 2594 |
| | | | | | | × | × | | | | | | | من الحية والعقرب / ومن الحية والعقرب | 2603 |
| | | | | | × | | | | | | | | | تعيث / تعيث | 2604 |
| | | | | × | | | | | | | | | | فأيتها / فأيتها | 2612 |
| | | | | | | × | × | | | | | | | ولاطفالاً ولا طفلاً صغيراً | 2614 |
| | | | | | | × | | | | | | | | فيتقلل / فيتنقل | 2623 |
| | | | | | | | × | | | | | | | عبد الله بن قيس / في عبد الله بن قيس | 2624 |
| | | | | × | | | | | | | | | | فلما ينزل / فلم ينزلوا | 2628 |
| | | | | × | | | | | | | | | | لا ترايا / لا ترإى | 2645 |
| | | | | | × | | | | | | | | | فتشبت / فنبت | 2647 |
| | | | | × | | | | | | | | | | لتكلقئَ / لتكلقئَ | 2650 |
| | | | | | × | | | | | | | | | فأنختها / فابتختناها | 2650 |
| | | | | | × | | | | | | | | | يسندن / يشتددن | 2662 |
| | | | | | × | | | | | | | | | بالسوق / بالسيوف | 2672 |
| | | | | × | | | | | | | | | | أيش / أي شيء | 2690 |
| | | | | | × | | | | | | | | | سنة ثلاث وثمانين / ثلاث وثلاثين | 2697 |
| | | | | × | | | | | | | | | | الجزر / الجزر | 2706 |
| | | | | | | ??? | | | | | | | | الأردن (بالتشديد) / الأردن | 2707 |
| | | | | × | | | | | | | | | | يفري / يغري | 2719 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | | | |
|--|---|--|---|---|---|---|--|--|--|--|--|--|---------------------------|------|
| | | | x | | | | | | | | | | سادتي / سادي | 2730 |
| | | | | | x | | | | | | | | فأمر بي / فأمرني | 2730 |
| | | | | | | x | | | | | | | لابعدُ / لا يعدل | 2742 |
| | | | | | | x | | | | | | | اثني عشر بغيرا / اثنا عشر | 2744 |
| | | | x | | | | | | | | | | نفلنا / | 2745 |
| | | | | | x | | | | | | | | متسرعهم / متسرعهم | 2751 |
| | | | | | x | | | | | | | | حليتهم/حالاتهم/حليتهم | 2752 |
| | | | | | | x | | | | | | | القصوى / القصواء | 2765 |
| | | | x | | | | | | | | | | قال / قالوا | 2762 |
| | | | | | x | | | | | | | | بشر به / يسر به | 2774 |
| | | | | x | | | | | | | | | موجئين / موجين | 2795 |
| | | | | | x | | | | | | | | صماحها / صماحها | 2803 |
| | | | | | x | x | | | | | | | للسمة / السمة | 2804 |
| | | | x | | | | | | | | | | وأنجروا / واتجرروا | 2814 |
| | | | | | x | | | | | | | | ما لم يكن سن / سنا | 2821 |
| | | | | | | x | | | | | | | أمرر | 2824 |
| | | | x | | | | | | | | | | مُتكافئتان / متكافئتان | 2834 |
| | | | | x | x | | | | | | | | فيها / بها | 2864 |
| | x | | | | | | | | | | | | إن تختلف / لن تختلف | 2864 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النديي الفقهي.

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النديي الفقهي.

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|--|--|--|------------------------------|------|
| | x | | | | | | | | | على / في | 3357 |
| | x | | | | x | | | | | عارض / عاشه | 3369 |
| | | | | x | | x | | | | أو ليس على فرجه منه شيء | 3377 |
| | | | x | | | x | | | | من بينهم / من بينهما | 3383 |
| | | | | | x | | | | | لا يكاريها / لا يكارها | 3395 |
| | | | | x | | | | | | كراء الأرض / كري | 3401 |
| | | x | | | | | | | | يتعل / تفل | 3418 |
| | | | | x | | | | | | بجلوبة / بخلوبة | 3440 |
| | | x | | | | | | | | يُنفرقا / يفترقا | 3454 |
| | | | | x | | | | | | التمر / الشمر | 3463 |
| | | | | x | | | | | | تمرا / ثمرا | 3470 |
| | | x | | | | | | | | أعطي / أعطى | 3475 |
| | | x | | | | | | | | الثلاث اليليا / الثلاث ليالي | 3507 |
| | | | | | x | | | | | في كل مال / في كل ما | 3514 |
| | | | | x | | | | | | يحتاج / يحتاج | 3529 |
| | x | | | | | | | | | أن تنفقني / إن تنفقني | 3533 |
| | | | x | | | | | | | فليوقف / فليقف | 3540 |
| | | | x | | | | | | | وكل إليه / عليه | 3587 |
| | | x | | | | | | | | الحكم / الحكم | 3588 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|---|--|------------------------------|------|
| | | | | | | x | | | برأيي / رأيي | 3592 |
| | | | | | | x | | | بدقوقاء / بدقوقا | 3605 |
| | | | x | | | | | | رزناكم / زربناكم | 3613 |
| | | x | | | | | | | ما كان / ما كانا | 3616 |
| | | x | | | | | x | | ماله المدعى / للمدعي | 3620 |
| | | | | | | x | | | أن أرضي / أنها أرضي | 3622 |
| | | | | | | x | | | بيالي ماحلف / بما حلف | 3663 |
| | x | | | | | | | | له / عليه | 3628 |
| | | | | x | | | | | أمرا / أمر | 3636 |
| | | | x | | | | | | السيل المهزوز / سيل المهزوز | 3639 |
| | | x | | | | | | | شفافيا / شفاء | 3670 |
| | | x | | | | | | | ضاف / أضاف | 3751 |
| | | | | | x | | x | | ما أرجعه / ما رجعه | 3751 |
| | | | | | x | | x | | إذا كنت في وليمة | 3764 |
| | | | | x | | | | | اخسوه / اخشوه | 3778 |
| | | | x | | | | | | يتخلجن/يتخلجن | 3784 |
| | x | | | | | | | | نفسك / صدرك | 3784 |
| | | | x | | | x | | | فاصدت/فصدت | 3791 |
| | | | | | x | | | | دوابا / دواب | 3795 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|---|---|--|--|--|--|--|--|------|
| | | | | | x | | | | | | | | | كبش / كيشا | 3801 |
| | | | x | | | | | | | | | | | نعم الإدام / الأدم | 3821 |
| | | | | | x | | | | | | | | | أكلوهما / أكليهما | 3827 |
| | | | | x | | | | | | | | | | البطيخ / الطبيخ | 3836 |
| | | | | x | | | | | | | | | | نحاور / بجاور | 3839 |
| | x | | | | | | | | | | | | | شفاء / دواء | 3844 |
| | | | x | | | | x | | | | | | | يرقاً / لا يرقأ | 3899 |
| | | x | | | | | | | | | | | | وبة / وبية | 3823 |
| | x | | | | | | | x | | | | | | في سببها / بسببها | 3931 |
| | | | x | | | | | x | | | | | | ما / مال | 3943 |
| | | | x | | | | | | | | | | | كائن / كأين / كأي | 3970 |
| | | | x | | | | | | | | | | | البخل / البخل | 3970 |
| | | x | | | | | | | | | | | | فليفرحوا / فلتغرسوا | 3980 |
| | | x | | | | | | | | | | | | أيجسپ / يحسب | 3995 |
| | | x | | | | | | | | | | | | حريل و ميكال / حرائيل | 3998 |
| | x | | | | | | | | | | | | | فقال / فقرأ | 3998 |
| | | x | | | | | x | | | | | | | ملك / مالك | 4001 |
| | | x | | | | x | | | | | | | | هيت / هئت | 4004 |
| | | | | | x | | | | | | | | | ماتقدم من ذنبه وما تأخر / ماتقدم من ذنبه | 4023 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|-----------------------------------|------|
| | | | | x | | | | | | | | | | إيابها / إيابه | 4024 |
| | | | x | | | | | | | | | | | الرسغ / الرضغ | 4027 |
| | | | | | x | | | | | | | | | آخرين / آخرون | 4039 |
| | | | | | x | | | | | | | | | ما يغسل / ماء يغسل | 4062 |
| | | x | | | | | | | | | | | | المورد / بمورد | 4067 |
| | | | | | | x | | | | | | | | على رواحتنا و على إبلنا | 4070 |
| | x | | | | | | x | | | | | | | رداء / برد | 4073 |
| | | | | x | | | | | | | | | | صبغت / صبغت / صبعت | 4074 |
| | | | | | x | | | x | | | | | | مطلق الأزرار / مطلق | 4082 |
| | | | | | x | | | | x | | | | | يزران / يزران | 4084 |
| | | | | | | x | | | | x | | | | إني لا أتعاهد / إلا أن أتعاهد | 4085 |
| | | | | x | | | | | | | x | | | فاختذنه / فاختذنـه | 4100 |
| | | | x | | | | | | | | | x | | حادمه / خادمته | 4114 |
| | | x | | | | | | | | | | | x | ينكشف / تكشف | 4117 |
| | x | | | | | | | | | | | | x | فلان / رجل | 4131 |
| | x | | | | | | | | | | | | x | أتعدها / أترأها | 4131 |
| | | | | | x | | | | | | | | | فلا يمشي / فلا يمشـ | 4137 |
| | x | | | | | | x | | | | | | | فابدؤوا بآيامنـكم / بـآيامنـكم | 4141 |
| | | | x | | | | | | | | | | x | الذي ينام عليه / التي ينامـ عليها | 4146 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | |
|--|---|--|---|---|---|---|---|---|---|---|-------------------------------------|------|
| | | | x | | | | | | | | موشيا / موشى | 4150 |
| | | | | x | | | | | | | في نفسه / في نفسي | 4157 |
| | x | | | | | | | | | | الارتفاع / الارتفاع | 4160 |
| | | | x | | | | | | | | كان حبيبي / كان حبي | 4164 |
| | | | x | | | | | | | | أومات / أومت | 4166 |
| | | | x | | | | | | | | وأرسل / أرسلت | 4189 |
| | | | x | | | | | | | | فكك / فككت | 4213 |
| | | | x | | | | x | | | | كابن آدم / كابني آدم / كخير ابن آدم | 4257 |
| | | | | | x | | | x | | | فليقل هكذا / يعني فليمد عنقه | 4260 |
| | | | | x | | | | | x | | غرقت بالدم / عرقت | 4261 |
| | | | | | x | | | | x | | القتال / في قتال الجمل | 4268 |
| | | | x | | | | | | | x | في القتال / في قتال | 4268 |
| | | | | x | | | | | | | فاعتبط / فاغتبط | 4270 |
| | x | | | | | | | | | | كلمة خفيفة / خفية | 4280 |
| | | | | | | x | | | | x | من الشام / من أهل الشام | 4286 |
| | | | x | | | | | | | | فيقتلون / فيقتلون | 4293 |
| | | | x | | | | | | | | الأكلة / الأكلة | 4297 |
| | | | | | x | | | | | | قوماً / قوم | 4303 |
| | | | | | x | | | | | | مكتوب / مكتوباً | 4316 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | |
|----------|--|--|----------|----------|----------|----------|----------|--|--|--------------------------|------|
| x | | | | | | | | | | هكذا قال / قال هكذا | 4319 |
| | | | | | x | | | | | حراء / جحراء | 4320 |
| | | | x | | | | | | | لوس / التبس | 4320 |
| | | | x | | | | | | | خرج / أخرج | 4325 |
| | | | | | x | | | | | الخبر / الخبر | 4327 |
| | | | | | | | x | | | إن لا يكن هو / إن لا يكن | 4329 |
| | | | x | | | | | | | ذُنِيَاً | 4341 |
| | | | | x | | | | | | الصبر فيه / فيهن | 4341 |
| | | | | | | x | | | | أيام الصبر فيه / أياماً | 4341 |
| | | | | x | | | | | | رأيتم / أرأيتكُم | 4348 |
| | | | | | | | x | | | كم نصف يوم / ذلك اليوم | 4350 |
| | | | | | | | x | | | حاربا بالله / حاربا الله | 4351 |
| | | | | | | x | | | | كلامها سلأ / سأل | 4354 |
| | | | x | | | | | | | غرامة مثليه / مثله | 4390 |
| | | | | | | | x | | | ومن سرق دون ذلك | 4390 |
| | | | | | | | x | | | لحد / الحد | 4407 |
| | | | | | | x | | | | فجزع / جزع | 4419 |
| | | | | x | | | | | | ليستثبت / ليستتب | 4420 |
| | | | | x | | | | | | ينغمس فيها / ينقمس | 4428 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|---|---|--|---------------------------|------|
| | | | | x | | | | | | تفطيمه / تُفطيمه | 4442 |
| | | | x | | | | | | | يحيى / يجئ | 4450 |
| | | | x | | | | | x | | فيضر بهما / يضر بهما | 4472 |
| | | | | | | x | | | | أدي / أدرى | 4487 |
| | | x | | | x | | | | | لا أعفي | 4507 |
| | | | | | x | | | | | دم / دمًا | 4520 |
| | | x | | | | x | | | | فأومت / فَأَوْمَأْت | 4527 |
| | | | | | | x | | | | رأيت / | 4533 |
| | | | | x | | | x | | | ذكر / ذكرواً | 4545 |
| | | | | | x | | | | | أثاثاً / أثاثاً | 4551 |
| | | | | x | | | x | | | فتكون دماءً / فيكون دماً | 4565 |
| | | | | | | x | | | | فقتلتها / فقتلتها وجنينها | 4568 |
| | | x | | | | | x | | | فاختصماً / فاختصموا | 4568 |
| | | | | x | | | | | | فمثله يطل / بطل | 4574 |
| | | | | x | | | | | | حذفت امرأة / حذفت | 4578 |
| | | | | x | | | | | | الحذف / الحذف | 4578 |
| | x | | | | | | | | | بعدت / نفذت | 4584 |
| | | | x | | | | | | | عليه / عليهم | 4590 |
| | | | x | | | | | | | عن / على | 4590 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النديي الفقهي.

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حاتم وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | | | | |
|--|---|---|---|---|---|---|--|--|--|--|--|-----------------------------|------|
| | | | | x | | | | | | | | قتوا / فتوا | 4904 |
| | | | | x | | | | | | | | عفرة / قترة | 4956 |
| | | x | | | | | | | | | | يُسمى / تسمى | 4961 |
| | | x | | | | | | | | | | تكتنوا / تكتنوا | 4965 |
| | | | | | x | | | | | | | لا تقول للمنافق سيد / سيدةً | 4977 |
| | | | | x | | | | | | | | حشيشة / جشيشة | 5040 |
| | | | | x | | | | | | | | حجار / حجاب | 5056 |
| | | | | x | | | | | | | | جوار / جواز | 5097 |
| | | | | | x | | | | | | | نحن شخص / فنحن شخص | 5097 |
| | | | x | | | | | | | | | فجأة بلاء / فجاءة | 5088 |
| | | | x | | | | | | | | | فتتحى / فيفتحى | 5095 |
| | | | x | | | | | | | | | الشياطين / الشيطان | 5059 |
| | | | x | | | | | | | | | وسلوا الله / واسألوا | 5097 |
| | | | x | | | | | | | | | يؤمنني / يومي | 5098 |
| | | | | x | | | | | | | | إذا رأى ناشعا / شيئاً | 5099 |
| | | | | | x | | | | | | | لا أملك / لا يملك | 5161 |
| | x | | | | | x | | | | | | يمين / نماء | 5162 |
| | | | x | | | | | | | | | مايسوى / مايساوي | 5168 |
| | | | x | | | | | | | | | هكذا عنك (أو / او) هكذا | 5174 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | | | | | | | | |
|---|---|--|---|---|---|---|---|--|--|---|
| | | | × | | | | | | | ولكن سلم / ولكن سلم 5182 |
| | | | | × | | | | | | لم يؤمن / لم يؤمر 5191 |
| | | | × | | | | | | | يفسد / يفسر 5192 |
| | | | | × | | | | | | حجال / حجاب 5192 |
| | | | | | | × | | | | لاتدخلوا الجنة / لاتدخلون 5195 |
| | | | | | | × | | | | فليسلم عليه أيضاً/فليسهم عليه 5200 |
| | × | | | | | | × | | | قبل حد الحسن رضي الله عنه / الحسن بن علي عليهما السلام 5221 |
| | | | × | | | | | | | وأنا فداك / فداءك 5226 |
| × | | | | | | | | | | ثم قال يابلال قم / قم يابلال 5233 |
| | | | | × | | | | | | ليس فيهما / ليس فيه 5233 |
| | | | | | × | | | | | من حجرته / حجزته 5238 |
| | | | × | | | | | | | يعودونه / يعودانه 5256 |

المطلب الثالث: الاختلاف في الأقوال التقديمة.

| نوع الاختلاف | | | |
|------------------|---------------|-----------------|-------|
| التقديم والتأخير | التمام والتقص | الإنبات والمحنة | الرقم |
| | × | | 48 |
| | × | × | 49 |
| | × | | 62 |
| | × | | 63 |
| | | × | 65 |
| | | × | 74 |
| | | × | 95 |
| | | × | 113 |
| | × | | 117 |
| | | × | 131 |
| | | × | 145 |
| | × | | 158 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|---|---|---|-----|
| | | × | 178 |
| | | × | 185 |
| | | × | 185 |
| | × | | 200 |
| | × | × | 202 |
| | × | × | 204 |
| | × | | 208 |
| | × | | 213 |
| | | × | 214 |
| | × | | 234 |
| | | | 238 |
| | | × | 245 |
| | × | | 266 |
| | × | | 287 |
| | | × | 287 |
| × | | × | 290 |
| | × | | 297 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|-----|
| | × | | 300 |
| | × | | 301 |
| | × | | 304 |
| | | × | 305 |
| | × | | 306 |
| | | × | 308 |
| | | × | 309 |
| | × | | 320 |
| | × | | 330 |
| | × | | 333 |
| | | × | 334 |
| | × | | 434 |
| | × | | 436 |
| | | × | 457 |
| | | × | 479 |
| | | × | 534 |
| | | × | 551 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|---|---|---|-----|
| | × | | 553 |
| | | × | 584 |
| × | | | 643 |
| | | × | 644 |
| | | × | 666 |
| | | × | 672 |
| | | × | 684 |
| | | × | 700 |
| | × | | 703 |
| | | × | 704 |
| | | × | 748 |
| | × | | 775 |
| | × | | 813 |
| | | × | 837 |
| | | × | 870 |
| | × | | 916 |
| | | × | 940 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | × | | 996 |
| | | × | 1004 |
| | | × | 1007 |
| | × | × | 1009 |
| | × | | 1015 |
| | | × | 1039 |
| | × | × | 1054 |
| | × | × | 1091 |
| | × | | 1114 |
| | × | | 1155 |
| | | × | 1158 |
| | | × | 1208 |
| | | × | 1229 |
| | × | | 1235 |
| | × | | 1239 |
| | × | | 1246 |
| | × | × | 1268 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 1331 |
| | × | | 1351 |
| | × | | 1362 |
| | × | | 1376 |
| | × | | 1391 |
| | | × | 1403 |
| | | × | 1407 |
| | | × | 1413 |
| | × | | 1427 |
| | | × | 1502 |
| | × | × | 1556 |
| | × | | 1574 |
| | | × | 1580 |
| | | × | 1596 |
| | | × | 1604 |
| | × | | 1605 |
| | × | | 1612 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|---|---|---|------|
| | | × | 1621 |
| | × | | 1632 |
| | × | | 1637 |
| | × | | 1648 |
| | | × | 1688 |
| | | × | 1703 |
| | × | | 1708 |
| | × | | 1721 |
| | × | | 1724 |
| | | × | 1730 |
| | | × | 1753 |
| × | | | 1763 |
| | | × | 1789 |
| | | × | 1796 |
| | | × | 1829 |
| | × | | 1851 |
| × | | | 1854 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 1866 |
| | | × | 1904 |
| | | × | 1905 |
| | | × | 1953 |
| | | × | 1965 |
| | | × | 2006 |
| | | × | 2007 |
| | × | | 2045 |
| | | × | 2050 |
| | | × | 2058 |
| | × | | 2085 |
| | × | | 2094 |
| | × | | 2099 |
| | | × | 2107 |
| | | × | 2109 |
| | | × | 2117 |
| | | × | 2128 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 2142 |
| | | × | 2146 |
| | × | | 2159 |
| | | × | 2188 |
| | | × | 2214 |
| | × | | 2218 |
| | | × | 2230 |
| | × | | 2259 |
| | | × | 2326 |
| | | × | 2327 |
| | | × | 2331 |
| | | × | 2332 |
| | | × | 2337 |
| | | × | 2348 |
| | × | | 2371 |
| | × | | 2372 |
| | | × | 2380 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 2388 |
| | × | | 2397 |
| | | × | 2400 |
| | | × | 2418 |
| | × | | 2421 |
| | | × | 2424 |
| | | × | 2432 |
| | × | | 2454 |
| | × | | 2460 |
| | | × | 2489 |
| | | × | 2491 |
| | | × | 2492 |
| | | × | 2503 |
| | × | | 2522 |
| | | × | 2535 |
| | | × | 2547 |
| | | × | 2556 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|--|---|------|
| | | × | 2580 |
| | | × | 2585 |
| | | × | 2604 |
| | | × | 2611 |
| | | × | 2633 |
| | | × | 2637 |
| | | × | 2680 |
| | | × | 2682 |
| | | × | 2683 |
| | | × | 2685 |
| | | × | 2690 |
| | | × | 2695 |
| | | × | 2696 |
| | | × | 2698 |
| | | × | 2700 |
| | | × | 2713 |
| | | × | 2718 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 2724 |
| | | × | 2730 |
| | | × | 2778 |
| | | × | 2788 |
| | | × | 2791 |
| | | × | 2793 |
| | | × | 2799 |
| | | × | 2802 |
| | | × | 2825 |
| | | × | 2826 |
| | | × | 2837 |
| | | × | 2838 |
| | | × | 2851 |
| | | × | 2867 |
| | | × | 2868 |
| | | × | 2874 |
| | × | | 2900 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 2917 |
| | | × | 2923 |
| | | × | 2953 |
| | | × | 2958 |
| | | × | 2963 |
| | | × | 2972 |
| | | × | 2974 |
| | | × | 3024 |
| | × | | 3040 |
| | | × | 3070 |
| | | × | 3093 |
| | | × | 3097 |
| | | × | 3098 |
| | × | | 3099 |
| | | × | 3107 |
| | | × | 3111 |
| | | × | 3118 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 3140 |
| | × | | 3162 |
| | | × | 3171 |
| | × | | 3173 |
| | | × | 3194 |
| | | × | 3200 |
| | | × | 3208 |
| | × | | 3255 |
| | × | | 4355 |
| | × | | 3274 |
| | × | | 3278 |
| | | × | 3341 |
| | × | | 3351 |
| | | × | 3374 |
| | | × | 3430 |
| | | × | 3449 |
| | × | | 3522 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | | × | 3529 |
| | | × | 3563 |
| | | × | 3566 |
| | × | | 3600 |
| | | × | 3604 |
| | | × | 3620 |
| | | × | 3675 |
| | | × | 3678 |
| | | × | 3689 |
| | | × | 3713 |
| | | × | 3719 |
| | | × | 3734 |
| | | × | 3741 |
| | | × | 3752 |
| | | × | 3764 |
| | | × | 3768 |
| | | × | 3778 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|------|
| | × | | 3779 |
| | | × | 3790 |
| | | × | 3809 |
| | | × | 3865 |
| | × | | 3885 |
| | | × | 3888 |
| | | × | 3927 |
| | | × | 3949 |
| | | × | 3952 |
| | | × | 3960 |
| | | × | 3965 |
| | | × | 3971 |
| | | × | 3972 |
| | | × | 3973 |
| | | × | 3981 |
| | | × | 3996 |
| | | × | 3998 |

| | | | |
|--|--|---|------|
| | | x | 4001 |
|--|--|---|------|

جامعة الأزهر
عبدالفادر لعلوم الإسلام

المطلب الرابع: الاختلاف في الأبواب.

| الرقم | الإثبات والمحنة | صياغة الباب وألفاظه | التقديم والتأخير | نوع الاختلاف |
|-------|-----------------|---------------------|------------------|--------------------|
| 01 | | x | | أداة كتابة الطهارة |
| 07 | | x | | |
| 08 | | x | | |
| 10 | | x | | |
| 15 | x | | | |
| 29 | x | | | |
| 30 | | x | | |
| 35 | | x | | |
| 38 | | x | | |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|-----|
| | × | | 39 |
| | | × | 91 |
| | × | | 52 |
| | | × | 78 |
| | × | | 81 |
| | | × | 84 |
| | × | | 92 |
| | × | | 100 |
| | × | | 102 |
| | × | | 106 |
| | × | | 108 |
| | × | | 110 |
| | | × | 111 |
| | × | | 115 |
| | × | | 116 |
| | × | | 120 |
| | | × | 125 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|--|-----|
| | × | | 128 |
| | × | | 134 |
| | × | | 144 |

الكتاب الصلاة

| | | | |
|--|---|---|----|
| | × | | 1 |
| | × | | 6 |
| | × | | 8 |
| | × | | 11 |
| | × | | 15 |
| | | × | 36 |
| | × | | 37 |
| | | × | 38 |
| | × | | 44 |
| | × | | 53 |
| | × | | 67 |
| | × | | 73 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|-----|
| | | × | 74 |
| | × | | 78 |
| | × | | 82 |
| | | × | 84 |
| | × | | 87 |
| | × | | 99 |
| | × | | 119 |
| | × | | 125 |
| | | × | 126 |
| | × | | 137 |
| | × | | 147 |
| | × | | 148 |
| | × | | 157 |
| | | | 160 |
| | | × | 192 |
| | × | | 194 |
| | × | | 199 |

| | | | |
|---|---|---|-----|
| | | x | 204 |
| | | x | 209 |
| | x | | 216 |
| | x | | 250 |
| x | | | 261 |
| | x | | 266 |
| | x | | 277 |
| | x | | 286 |
| | x | | 290 |
| | x | | 308 |
| | | x | 310 |
| | x | | 332 |
| | x | | 335 |
| | x | | 353 |
| | x | | 355 |

كتاب الزكوة

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|------------------|---|--|----|
| | × | | 2 |
| | × | | 15 |
| | × | | 22 |
| | × | | 26 |
| | × | | 44 |
| <u>كتاب المز</u> | | | |
| | × | | 2 |
| | × | | 27 |
| | × | | 61 |
| | × | | 70 |
| | × | | 89 |
| | × | | 92 |
| | × | | 96 |
| <u>كتاب الزك</u> | | | |
| | × | | 11 |
| | × | | 16 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|--|----|
| | × | | 27 |
| | × | | 31 |
| | × | | 35 |

كتاب الطلاق

| | | | |
|--|---|--|----|
| | × | | 5 |
| | × | | 25 |

كتاب الصيام

| | | | |
|--|---|--|----|
| | × | | 3 |
| | × | | 30 |
| | × | | 53 |
| | × | | 62 |
| | × | | 64 |
| | × | | 67 |
| | × | | 72 |

كتاب الحج

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النّقدي الفقهي.

| | | | |
|--|---|---|-----|
| | × | | 1 |
| | × | | 9 |
| | × | | 11 |
| | × | | 36 |
| | × | | 37 |
| | | × | 67 |
| | × | | 86 |
| | × | × | 87 |
| | × | | 90 |
| | | × | 98 |
| | × | | 118 |
| | × | | 165 |
| | × | | 170 |
| | × | | 172 |

كتابه الذي
لائحة

| | | | |
|--|---|--|---|
| | × | | 1 |
|--|---|--|---|

كتابه الوصايا

| | | | |
|--|---|--|----|
| | × | | 1 |
| | × | | 10 |
| | × | | 11 |
| | × | | 12 |
| | × | | 15 |

كتابه الفرامي

| | | | |
|--|---|---|---|
| | × | | 1 |
| | | × | 3 |
| | × | | 4 |

كتابه النجاشي

| | | | |
|--|---|--|----|
| | × | | 9 |
| | × | | 13 |
| | × | | 16 |
| | × | | 24 |

| | | | |
|-------------|---|--|----|
| | x | | 27 |
| | x | | 34 |
| | x | | 40 |
| كتاب الجناء | | | |
| | x | | 04 |
| | x | | 07 |
| | x | | 15 |
| | x | | 16 |
| | x | | 18 |
| | x | | 26 |
| | x | | 27 |
| | x | | 38 |
| | x | | 42 |
| | x | | 62 |
| | x | | 63 |
| | x | | 67 |

| | | | |
|--|---|--|----|
| | × | | 68 |
| | × | | 73 |
| | × | | 75 |
| | × | | 83 |
| | × | | 84 |

كتاب الأيمان

| | | | |
|---|---|---|----|
| | × | | 03 |
| | × | | 09 |
| | × | | 10 |
| | × | | 12 |
| | × | | 16 |
| | × | | 17 |
| | | × | 26 |
| × | × | × | 27 |
| | | × | 31 |
| | | × | 32 |

كتاب البيهقي

| | | | |
|--|---|--|----|
| | x | | 16 |
| | x | | 33 |
| | x | | 59 |
| | x | | 74 |

كتاب الأقضية

| | | | |
|--|---|--|----|
| | x | | 20 |
| | x | | 25 |

كتاب الأشربة

| | | | |
|--|---|--|----|
| | x | | 16 |
| | | | 25 |

كتاب الأطعمة

| | | | |
|--|---|--|----|
| | x | | 06 |
| | x | | 16 |
| | x | | 24 |
| | x | | 33 |

الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النقدي الفقهي.

| | | | |
|-------------|---|--|----|
| | x | | 45 |
| | x | | 51 |
| كتاب الطلاق | | | |
| | x | | 03 |
| | x | | 06 |
| | x | | 15 |
| | x | | 22 |
| كتاب العز | | | |
| | x | | 04 |
| | x | | 07 |

المبحث الثالث: نماذج من الأثر النّقدي والفقهي للاختلاف بين النّسخ.

المطلب الأول: نماذج من الأثر النّقدي.

الفرع الأول: نماذج من الإسناد.

النموذج الأول: إبدال راو براو.

- 9002 - روى قتادة، عن عبد الرحمن بن سلمة، عن عمّه: أَنَّ أَسْلَمَ، أَتَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: "صَمَّتُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا؟"، قَالُوا: لَا قَالَ: "فَأَتَمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَاقْضُوهُ".

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ الرَّوْذَنْبَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنَهَّالَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدَ بْنَ زَرِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدًا، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.
وَرَوَاهُ أَبُو يُوسُفُ الْقَاضِيُّ، وَأَبُو قَلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنَهَّالَ، كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ قَالَا: عَنْ سَعِيدًا، عَنْ قَتَادَةَ، وَفِي نَسْخَتِي مِنْ السِّنْنِ: "سَعِيدٌ"، وَفِي نَسْخَةِ عَنْدِي مَقْرُوءَةٍ عَلَى شِيخِنَا: "حَدَّثَنَا شَعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ" فَذَكَرَهُ.

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ "شَعْبَةُ"، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو يُوسُفُ الْقَاضِيُّ، وَأَبُو قَلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنَهَّالَ.
كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي نَسْخَةِ "السِّنْنِ": "سَعِيدٌ"، وَفِي نَسْخَةِ مَقْرُوءَةٍ عَلَى شِيخِنَا: "شَعْبَةُ".
وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو حَاتَمَ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنَهَّالَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ الْأَمْرَ بِالْقَضَاءِ.
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَعْبَةَ، وَرَوَاهُ مَعاذُ بْنُ مَعاذَ، عَنْ شَعْبَةَ نَحْوَ رَوْاْيَةِ يَزِيدَ بْنِ زَرِيعٍ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمِّهِ، دُونَ الْأَمْرِ بِالْقَضَاءِ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءَ، وَرَوَحُ بْنُ عَبَادَةَ، وَمَكْيُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، وَهُوَ مُجْهُولٌ، وَمُخْتَلِفٌ فِي اسْمِ أَبِيهِ، وَلَا يُدْرِكُ مِنْ عَمِّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ - معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين أبو بكر البهيفي: 360/6.

من الآثار:

- الاختلاف في الرواية عن قتادة.

- الاختلاف في الرواية عن الإمام أبي داود.

النموذج الثاني: التقديم والتأخير في الإسناد.

- 45 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ - وَهَذَا لِفَظُهُ - (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْمُخْرَمِيَّ -، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زَرْعَةَ⁽¹⁾.

هكذا وقع في بعض النسخ، وفي بعضها تقدّم الإسناد الثاني (أي الذي بعد التحويلة).

من الآثار:

- الاختلاف في بيان مقصد الإمام في سوق السّندين معاً: فعلى الأول وهو الأقرب -: يكون سوق الثاني لبيان متابعة وكيع لأسود بن عامر.

- وفيه كذلك بيان معرفته بطريق وكيع، وعدوله عن اختيار لفظه لنكتة عنده.

النموذج الثالث: إدراج راوٍ.

- 1732 - حَدَّثَنَا مَسْدَدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ مُحَمَّدَ خَازِمٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرٍ، عَنْ مَهْرَانَ أَبِي صَفْوَانَ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلَا يَتَعَجَّلْ"⁽²⁾. هكذا وقع الإسناد في بعض النسخ، ووقع في بعضها (والغريب أن من بينها نسخة الحافظ ولم يتبّه عليه) بزيادة الأعمش بين أبي معاویة والحسن.

من الآثار:

- هذا إفحام من التساخ ولعله سلوك للجادّة لكثرة دوران روایة أبي معاویة عن الأعمش، وعليه ينزل الإسناد.

- يتوجه منه أن الأعمش روى عن الحسن بن عمرو، وهذا لا يوجد في شيء من الكتب الستة، ولا يعرف للأعمش شيخ بهذا الاسم، ولا تعرف تلمذة للأعمش عليه⁽³⁾.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 33/1.

⁽²⁾ - السابق: 155/3.

⁽³⁾ - تحذيب الكمال: 284/6.

- يتوهم منه سقط بين أبي معاوية والحسن، وقد يتّهم أبو معاوية بالتدليس، سيّما والرواية معنونة، وهذا خطأ كبير.

النموذج الرابع: زيادة حرف في الإسناد.

- 100- حدثنا الحسن بن علي، حدثنا أبو الوليد، وسهل بن حمّاد. هكذا وقع في بعض النّسخ، ووقع في بعضها: "حدثنا الحسن بن علي، (و) حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، وسهل بن حمّاد"⁽¹⁾.

من الآثار:

- توهم أن الإمام أبي داود روى عن الثلاثة معاً، وهذا خطأ. - انقلاب الإسناد من رواية الحسن عن أبي الوليد وسهل إلى روايته معهما(أي من التلمذة إلى المواقفة في الطبقة والرواية).

النموذج الخامس: زيادة صيغة تحمل.

- 89- حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، وحدثنا مسدد ومحمد بن عيسى. هكذا وقع في بعض النّسخ، وفي بعضها: "حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، ومحمد بن عيسى"⁽²⁾.

من الآثار:

- التّلقيق والجمع بين الشّيخ على الوجه الثاني، والتّمييز على الوجه الأول. - توهم اتفاق مسدد ومحمد في الرواية، وانفراد أحمد عنهما.

النموذج السادس: نقص إسناد.

- 235- وحدثنا مخلد بن خالد حدثنا إبراهيم بن خالد - إمام مسجد صنعاء - حدثنا رباح عن عمر⁽³⁾.

هكذا وقع في بعض النّسخ، وفي بعضها هذا الإسناد غير موجود(نسخة الملك الحسن وهي من النّفاسة بمكان).

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 73/1.

⁽²⁾ - السابق: 65/1.

⁽³⁾ - السابق: 170/1.

من الآثار:

- في حذف السنّد إخلال بقصد الإمام أبي داود في سوقه لهذه الأسانيد مجتمعة في هذا الموضوع.

الفرع الثاني: نماذج من المتن.

النموذج الأول: إدراج الحديث تحت باب غير بابه.

- 1158 - حديث بكر بن مبشر الأنباري⁽¹⁾، وقع في بعض النسخ آخر حديث في باب "إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه، يخرج من الغد"، وفي بعضها في "باب الخروج إلى العيد من طريق ويرجع في طريق". وهو بالباب الثاني أنساب.

بعض الآثار:

- قال في عون المعبد: "واعلم أنّ حديث بكر بن مبشر هذا وجد في بعض نسخ الكتاب في هذا الباب أي: "باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد"، وهكذا في مختصر المنذري، ووجد في بعض النسخ هذا الحديث قبل هذا الباب أي: في "باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق"؛ فإدخال الحديث في الباب الأول -أي باب مخالف الطريق- ظاهر لاحفاء فيه من حيث إنّ النبي صلّى الله عليه وسلم خالف الطريق كما في حديث ابن عمر، وأقر على من يخالف كما في حديث بكر بن مبشر، لأن مخالف الطريق من المندوبات والباب يشمل الصورتين مع أنّ حديث بكر ضعيف.

وأما إدخاله في الباب الثاني فلا يستقيم، لأنّ قوله كنت أغدو ليس فعلا من الغد الذي أصله الغدو، وحذف الواو بلا عوض، ويدخل فيه الألف واللام للتعرّيف وهو اليوم الذي يأتي بعد يومك أي ثاني يومك، فلا يقال كنت أغدو بمعنى كنت أسير وأذهب في اليوم الثاني بعد يومي هذا، ولا يستعمل بهذا المعنى في محاورة العرب فلا يطابق الحديث من الباب بل هو من

تصريفات النّسخ والله أعلم"⁽²⁾.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 301/1.

⁽²⁾ - عون المعبد: 15/4.

النموذج الثاني: زيادة حديث.

- 3652 - حديث: "من قال في القرآن من غير علم فليتبوأ مقعده من النار"⁽¹⁾.

وُجِدَ هذَا الْحَدِيثُ فِي بَعْضِ النَّسْخِ دُونَ بَعْضٍ⁽²⁾.

وَالَّذِي يُظَهِرُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ رِوَايَةِ الْلَّؤْلَؤِيِّ وَلَا ابْنِ دَاسَةَ، يُسْتَفَادُ هَذَا مَا قَالَهُ
الْعَرَابِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ⁽³⁾.

من الآثار:

- الخطأ في عزو الحديث لرواية اللؤلؤي.

- وجوده في بعض طبعات "السنن" ، مع عدم عزوه لرواية ابن العبد.

النموذج الثالث والرابع: الفصل بين أحاديث الباب بترجمة زائدة، والتقديم والتأخير في ترتيب الأحاديث.

- 637 - حديث: "من أسبل إزاره في صلاته خيلاء، فليس من الله حل ذكره في حل ولا حرام"⁽⁴⁾.

وَقَعَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي بَعْضِ النَّسْخِ مَسْبُوقًا بِلِفْظِ: "بَابُ الْإِسْبَالِ فِي الصَّلَاةِ" ، وَجَاءَ فِي نَسْخَةٍ أُخْرَى تَحْتَ: "بَابُ إِذَا كَانَ التَّوْبَ ضَيْقاً" ، وَهُوَ الْبَابُ السَّابِقُ لِهَذَا الْبَابِ.

وَفِي شَرْحِ أَبِي دَاوِدَ لِلْعَيْنِيِّ "بَابُ الْإِسْبَالِ فِي الصَّلَاةِ" وَلَا يَكُونُ فِي غَالِبِ النَّسْخِ: بَابُ الْإِسْبَالِ فِي الصَّلَاةِ، بَلْ ذَكْرُ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ الَّذِي نَذَرَهُ الْآنَ عَقِيبَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، بَلْ فَاصِلٌ بَيْنَهُمَا بَابٌ وَنَحْوُهُ، وَفِي بَعْضِ النَّسْخِ الصَّحِيحَةِ الْحَدِيثَيْنِ اللَّذَيْنَ ذُكِرُوا عَقِيبَ حَدِيثِ جَابِرٍ مُتَصَلًا بِدُونِ ذَكْرِ بَابٍ، وَذَكْرِ: بَابٌ مَنْ قَالَ يَتَرَّبَّعْ إِلَيْهِ عَقِيبَ هَذِينِ الْحَدِيثَيْنِ"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 495/5.

⁽²⁾ - تحفة الأشراف: 423/4.

⁽³⁾ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، عبد الرحيم بن الحسين العراقي: 37/1.

⁽⁴⁾ - "سنن أبي داود": 475/1.

⁽⁵⁾ . 168-167 / 3

من الآثار:

- الفصل بين أحاديث الباب الواحد.
- الخلط في ترتيب الأحاديث، ووضعها في غير محلّها.

الفرع الثالث: نماذج من الأقوال النّقدية.

النموذج الأول: زيادة في القول النّقدي.

- 553 - قوله: "وكذا رواه القاسم الجرمي عن سفيان"⁽¹⁾، وقعت هذه العبارة على هذا الوجه في بعض النّسخ عقب الحديث الأخير من باب التشديد في ترك الجماعة، ووُقعت في بعض النّسخ بزيادة قوله: "ليس في حديثه فحي هلا".

من الآثار:

- بناء عليها يختلف بيان مقصود الإمام أبي داود من إيراده لهذا القول، فلو اعتبرنا النّص الأوّل فقط، فيقال: إنه ساقه لبيان متابعة القاسم الجرمي لابن أبي الزرقاء في لفظ الحديث، وإذا اعتبرنا النّص مع الزيادة فيقال: إنّها سبقت لبيان الاختلاف بين القاسم الجرمي وابن أبي الزرقاء، وبين النّصين بون كما هو ظاهر. ولعلّ الأقرب إثبات العبارة الأولى لأنّها من روایة اللّؤلؤي استناداً إلى أنها آخر ما أملأ الإمام أبو داود -مع بقاء احتمال سقوطها سهوا من روایته، أو عدم روایته لها-، وأما العبارة الثانية فهي من روایة ابن داسة المتقدمة زماناً على روایة اللّؤلؤي، ويؤيد ما قيل أنّ اللّؤلؤي عرض روایته على روایة ابن داسة ولم يتبنّاها فيقوى كون الإمام أبي داود تراجعاً عنها.

ويمكن الاستئناس بسياق العبارة فقوله: "وكذا" مما يفيد المشاكلة، فلو أراد الإمام سوق العبارة لبيان الاختلاف لاستعمل لفظ: "رواه" التي تساق غالباً لبيان الاختلاف.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 415/1.

النموذج الثاني: موضع القول النّقدي.

- 644 - قوله: "رواه عسل عن عطاء عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم نهى عن السّدل في الصلاة"⁽¹⁾، وقعت هذه العبارة في بعض النّسخ عقب الحديث الأول من حديثي باب السّدل في الصلاة، ووّقعت في بعضها عقب الحديث الثاني، وجاءت عقبه زيادة قول أبي داود: "هذا يضعف ذلك الحديث".

من الآثار:

- العبارة من روایة أبي عیسی الرّملي وهي عبارة هامة إذ تفید تعلیل المرفوع بالمحوف.
- كونها عقب الحديث الأول أقرب لأنّها تبيّن الاختلاف عن عطاء في الروایة، والحديث الثاني متعلّق بفعل عطاء والفرق بينهما واضح.

النموذج الثالث: الاختلاف في ألفاظ القول النّقدي.

- 1220 - قوله: "لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده"⁽²⁾، وقعت هذه العبارة على هذا الوجه في بعض النّسخ بعد آخر حديث من "باب الجمع بين الصّلاتين"، ووّقعت في بعضها: "هذا الحديث لم يرفعه إلا قتيبة، وليس في تقديم الوقت حديث قائم".

من الآثار:

- العبارة الأولى أوضح وأقوى في بيان تفرد قتيبة بالحديث مطلقاً - وهي الموافقة للصواب -، والثانية مشعرة بأنّ قتيبة تفرد بالرّفع فقط.
- الزيادة الثانية فيها فائدة تعلیل أبي داود لأحاديث تقديم الوقت.

النموذج الرابع: زيادة القول النّقدي.

- 2326 - قوله: "رواه سفيان وغيره عن منصور، عن رعيي، عن رجل من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم، لم يسمّ حذيفة"⁽³⁾، وقعت هذه العبارة في بعض النّسخ عقب آخر حديث من "باب إذا أغمي الشّهر"، وهي من روایة أبي عیسی، ولا توجد في باقي النّسخ.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 481/1.

⁽²⁾ - السابق: 413/2.

⁽³⁾ - السابق: 17/4.

من الآثار:

- عدم إثباتها يفيد سكوت أبي داود عن الحديث فيكون صالحاً عندـه، وهذا خلاف واقعـ الرّواية، ويظهر أنّ الإمام ساق هذه الرواية بالذات لبيان الخطأ الواقع فيها وهو تسمية الصّحابـ فالرواية خطأ على هذا النحو، ولا يسكت عنها أبو داود.
- وبوجود المقولـة في هذه النسخـة المذكورة ينتفي الحكم بصلاحـ الحديث عندـه.
- كما أن إثباتـها مناسبـ لمقصد المؤلـف، وهو الأولىـ هنا.
- وهذا من فوائدـ جمع النـسخـ قبل نسبةـ الحكمـ للإمامـ أبيـ داودـ.

وكذا ينبغي عدمـ المبادرةـ لنسبةـ السـكوتـ، إلاـ بعدـ جمعـ الرواياتـ واعتمـادـ ما اتفـقتـ عليهـ⁽¹⁾.

النموذج الخامس: إدراجـ قولـ نـقديـ فيـ نـسخـةـ لمـ تـأتـ بهـ.

- 50- حدّثنا محمدـ بنـ عيسـىـ، حدّثـنا عنـبـسـةـ بنـ عبدـ الـواحدـ، عنـ هـشـامـ بنـ عـرـوةـ، عنـ أـبيـهـ، عنـ عـائـشـةـ، قـالتـ: "كانـ رـسـولـ اللهـ -صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- يـسـتنـ وـعـنـدـ رـجـلـانـ، أحـدـهـماـ أـكـبـرـ مـنـ الـآخـرـ، فـأـوـحـيـ اللـهـ إـلـيـهـ فـضـلـ السـوـاـكـ، أـنـ كـبـرـ، أـعـطـ السـوـاـكـ أـكـبـرـهـماـ".
- قالـ أـحـمـدـ -هـوـ اـبـنـ حـرـمـ-: قالـ لـنـاـ أـبـوـ سـعـيدـ -هـوـ اـبـنـ الـأـعـرـابـيـ-: "هـذـاـ مـاـ تـفـرـدـ بـهـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ"⁽²⁾.

وـكـانـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ فـيـ نـسـخـةـ اـبـنـ الـأـعـرـابـيـ، فـبعـضـ النـسـاخـ لـرـوـاـيـةـ الـلـؤـلـئـيـ اـطـلـعـ عـلـىـ رـوـاـيـةـ بـنـ الـأـعـرـابـيـ فـأـدـرـجـهـاـ فـيـ نـسـخـةـ الـلـؤـلـئـيـ⁽³⁾.

من الآثار:

- توهمـ أنـ القـولـ منـ رـوـاـيـةـ الـلـؤـلـئـيـ.
- إثـباتـ الحـكـمـ بـالـتـفـرـدـ مـنـ إـلـيـمـ أـبـيـ دـاـودـ.
- عدمـ سـكـوتـ أـبـيـ دـاـودـ عـنـ الـحـدـيـثـ.
- وـيمـكـنـ القـولـ باـحـتـمـالـ حـذـفـ أـبـيـ دـاـودـ لـكـلامـهـ فـيـ الـعـرـضـةـ الـأـخـيـرـةـ.

⁽¹⁾ - نـبـهـ عـلـيـهـ فـيـ فـتـحـ المـغـيـثـ: 103/1.

⁽²⁾ - "سنـ أـبـيـ دـاـودـ"ـ حـ50ـ: 13/1.

⁽³⁾ - عـونـ الـمـعـوبـ: 52/1.

النموذج السادس: الزيادة من أحد رواة "الستّن".

- 14- حدثنا زهير بن حرب، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن رجل، عن ابن عمر: "أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض".
- قال أبو داود: رواه عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس بن مالك- وهو ضعيف -⁽¹⁾. أي: عبد السلام بن حرب.
- "قال أبو عيسى الرّملي: حدثنا أحمد بن الوليد، حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا عبد السلام به" ، هذه العبارة زائدة في بعض النّسخ.

من الآثار:

- "وهذه إشارة من الرّملي إلى أن الحديث اتصل إليه من غير طريق شيخه أبي داود ، فهذه العبارة من روایة أبي عيسى الرّملي لا من روایة اللّؤلؤي عن أبي داود ، فعلّ بعض النّسخ لرواية اللّؤلؤي اطّلع على روایة الرّملي فأدرجها في نسخة اللّؤلؤي ، ومراده بذلك أنه لما كانت روایة عبد السلام غير موصولة أشار بروایة أبي عيسى الرّملي"⁽²⁾.

الفرع الرابع: نماذج من الأبواب.

النموذج الأول: زيادة أبواب.

- باب البول في الجحر.
- هذا الباب مثبت في بعض النّسخ.

من الآثار:

- إشكال في ترتيب الأحاديث، وفصلها عن بعض.
- إفحام ترجمة لم يثبتتها الإمام.

⁽¹⁾- "سنن أبي داود" ، ح 14: 1/4.

⁽²⁾- عون المعبود: 1/18.

وهذا مثال آخر:

- باب في القعود بين الخطبين.

هذا الباب مثبت في نسخة من طريق التّستري، ولا يوجد عند الخطيب، وإنما أدخله بعض النّسخ في روايته.

النموذج الثاني: الترتيب في الأبواب.

- باب البول في المستحم.

وقد هذا التبويب في نسخة من نسخ ابن داسة قبل حديث عبد الله بن مغفل، أي بعد "باب الموضع التي هي عن البول فيها".

من الآثار:

- إفراد حديث بباب دون باقي الأحاديث مع أنها في سياق واحد.

النموذج الثالث: زيادة ترجمة من طريق أخرى.

- باب في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وزيارة قبره.

هذه الترجمة زائدة في نسخ التّستري من روایة المؤلّف، ولا توجد عند الخطيب من روایة المؤلّف.

من الآثار:

- الخلط بين الروايتين في التبويب.

النموذج الرابع: زيادة ترجمة من روایة أخرى

- باب زيارة القبور.

ثابت من روایة ابن داسة، ولا يوجد في روایة المؤلّف وإنما أدخله النّسخ.

من الآثار:

- التلفيق بين النسخ في الأبواب.

- لعل الباب مما أعرض عنه الإمام في آخر عرضة، فإنّ حامه هنا مشكل.

النموذج الخامس:

- باب في الوتر قبل النوم.

وقع هذا التّبويّب في نسخة ابن داسة قبل حديث أبي سعيد الخدري، وهو الأنسب والأوفق، ووقع في نسخة المؤلّفي بعده، فيكون حديث أبي سعيد داخلاً تحت باب الدّعاء بعد الوتر، ومنن الحديث لا يتناسب مع عنوان الباب.

من الآثار:

- عدم التّناسب بين الباب والحديث.

النموذج السادس: دمج باييفي باب واحد.

- باب الكنز وما هو؟ وزكاة الحلبي.

هكذا وقع في نسخ المؤلّفي دمج البابين معاً، والذي وقع عند ابن داسة الفصل بين البابين فبوب: "باب الكنز وما هو؟" وذكر تخته حديثاً، ثم بوب: "وزكاة الحلبي". وأدرج تخته ثلاثة أحاديث.

من الآثار:

- توهم الاشتراك بين الكنز والحلبي، إن في المعنى أو في الحكم.

- خلط أحاديث زكاة الحلبي بزكارة الكنز.

المطلب الثاني: نماذج من الأثر الفقهي.

الفرع الأول: النّموذج الأول.

- 121 - حديث المقداد بن معدى كرب الكندي في الوضوء، وفيه: "ثم غسل ذراعيه ثلاثة ثلثاً ثم تمضمض واستنشق ثلاثة"⁽¹⁾.

هكذا وقع في أغلب النّسخ بتقليل غسل الذراعين على المضمضة والاستنشاق، ووقع في بعض النّسخ (نسخة دار الإفتاء السعودية مثلاً) بتقديم المضمضة والاستنشاق.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 87/1.

من الآثار:

بناء على هذا وقع الخلاف في وجوب الترتيب بين أعضاء الوضوء.

- قال السيوطي (ت 911هـ): "احتاج به من قال الترتيب في الوضوء غير واجب لأنّه أخر المضمضة والاستنشاق عن غسل الدراعين وعطف عليه بشم، وقال النووي (ت 676هـ) في شرحه: يتأولون هذه الرواية على أن لفظة (ثم) ليست هنا للتترتيب، بل لعطف جملة على جملة، لأن المراد ذكر الجمل لا صفة الترتيب، ولهذا لم يذكر غسل الرجلين في هذه الرواية، قال: ولو ثبت عدم الترتيب فيما لم يلزم منه عدمه في الأعضاء الأربع الواجبة، وهذا جواز بعض أصحابنا ترك الترتيب في المسنونات في الوضوء، أو لعله نسي المضمضة والاستنشاق في بداية الوضوء فأتنى بهما عند تذكيرهما لتحصيل السنة قضاء، أو لإزالة ما في الفم والأنف من الأذى"⁽¹⁾.

وقال صاحب العون (ت 1329هـ): "هذه رواية شاذة لا تعارض الرواية المحفوظة التي فيها تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه"⁽²⁾.

الفرع الثاني: المموج المموج.

- 243 - حديث عائشة في الاغتسال، وفيه: "ثم غسل مرافعه".
هكذا جاء اللّفظ في بعض النسخ - وهو الصواب -، ووقع في بعضها: "مرافقه"⁽³⁾.

من الآثار:

اعتماد اللّفظة الثانية يغير الحكم مطلقاً، إذ قد يقع القاريء على النسخة التي أثبتت لفظ "مرافق" فيتوهم أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم غسل مرافقه بعد غسل الكفين، وسياق الحديث يقضي بخطأ لفظ "مرافق"، ثمّ ما الحاجة لتخصيص غسل المرافقين مع شمول الوضوء لهما فيما بعد؟.

⁽¹⁾ - مرقة الصّعود إلى "سنن أبي داود"، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي: 1/106-107.

⁽²⁾ - عون المعبد: 1/146.

⁽³⁾ - "سنن أبي داود": 1/177.

ولعل هذا اللّفظ وقع تصحيفاً: إما من جهة السّماع فالحرفان متقاربان نطقاً، أو من جهة النّظر فهما متقاربان خطّاً.

الفرع الثالث: النّموذج الثالث.

- 80- حديث ابن عمر في الوضوء، وفيه: "كنا نتوضأ نحن والنساء على عهد رسول الله - صلّى الله عليه وسلم - من إناء واحد ندلي فيه أيدينا"⁽¹⁾. هكذا وقعت العبارة في بعض النّسخ، وفي بعضها زيادة "ونغسل" هكذا: "كنا نتوضأ نحن والنساء ونغسل"- وهي رواية ابن داسة وابن الأعرابي.

من الآثار:

بناء على هذه اللّفظة يقع إشكال كبير، كيف يجتمع الرجال والنساء على الاغتسال من إناء واحد؟ وعبرت بلفظ الاجتماع لأنّه مشار إشكال وبحث في الحديث، وبه تندفع هذه الزيادة. والقول: يرد على الاجتماع على الوضوء إشكال أجاب عنه العلماء بأجوبة عديدة⁽²⁾:

- أن الاجتماع على الوضوء كان قبل نزول الحجاب.

- أنّ معنى الاجتماع إنما يكون مع المحارم - ولعله من أقوى ما أجيبي به.

- أن الاجتماع في المحل لا في نفس الوقت، أي يتوضؤون من مكان واحد بالتناوب.

- أن الاجتماع إنما يكون لجملة الرجال وحدهم، ولجملة النساء وحدهنّ.

هذا في الوضوء فكيف بالاغتسال، فالجوابات السابقة- على ضعف بعضها- لا تقوى للجواب على هذه اللّفظة- مع بقاء لفظ الاجتماع في الحديث قائماً، حتى فيما قيل مع المحارم، فلا يقبل هنا إلا أن تكون الزوجة، وهذا يرده سياق الحديث.

فالخلاصة أن هذه اللّفظة هنا في هذا الحديث مدرجة من النّساخ، والله أعلم .

أما عن جواز اغتسال الرجل مع زوجه فشاهده حديث عائشة رضي الله عنها.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 60/1.

⁽²⁾ - بذل المجهود: 437/1. بتصرف وزيادة.

الفرع الرابع: النّموذج الرابع.

- 1350 - حديث عائشة في الوتر، جاء فيه: "يوتر بتسع"⁽¹⁾.

هكذا وقع في بعض النّسخ، ووقع في بعضها "يوتر بسبع".

من الآثار:

وبناء عليه: يشكل عدد الرّكعات التي ذكرت في هذا الحديث أي ثلات عشرة ركعة، فالوتر سبع، والرّكعتان بعده وركعتا الفجر يكون المجموع أحد عشر ركعة.

إلا أن يقال: "يكون من الثلاث عشرة الرّكعتان الخفيفتان اللتان كان يبدأ بهما صلاة الليل، ولذا قال الرّاوي عن عائشة أو كما قالت"⁽²⁾.

ولكن يشكل عليه الحديث الذي صرّحت فيه عائشة -رضي الله عنها- عدول رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن الثلاث عشرة ركعة إلى إحدى عشرة ركعة، بقولها: "ثم إنَّه صَلَّى إحدى عشرة ركعة".

والذي يظهر -والله أعلم- أن النّاسخ اختلفت عليه حديث السّبع والتّسع وهو ما حدثان منفصلان، فجعل بدل حديث الوتر بتسع الوتر بسبع.
ويمكن أن يقال قد تصحّفت اللّفظة على النّاسخ أو الرّاوي.

الفرع الخامس: النّموذج الخامس.

- 3191 - حديث: "من صلّى على جنازة في المسجد فلا شيء له"⁽³⁾.

هكذا وقعت العبارة في بعض النّسخ وفي بعضها: "فلا شيء عليه".

من الآثار:

- الاختلاف في حكم الصلاة على الجنازة في المسجد، وهل لفاعله أجر؟.

- قال الخطابي (ت388هـ): "الحديث الأول أصح، وصالح مولى التّوأم ضعفوه وكان قد نسي حديثه في آخر أمره.

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 507/2.

⁽²⁾ - المنهل العذب المورود، محمود محمد حطاب السبكي: 281/7.

⁽³⁾ - "سنن أبي داود": 101/5.

وقد ثبت أن أبا بكر وعمر صلّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ عليهما في المسجد، ومعلوم أن عامة المهاجرين والأنصار شهدوا الصلاة عليهما ففي تركهم إنكاره دليل على جوازه.

وقد يحتمل أن يكون معناه إن ثبت الحديث متأولاً على نقصان الأجر وذلك أن من صلى عليها في مسجد فإن الغالب أن ينصرف إلى أهله ولا يشهد دفنه، وأن من سعى في الجنازة فصلّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ عليهما بحضور المقابر شهد دفنه فأحرز أجر القراطين، وهو ما رواه أبو هريرة عن النبي صلّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أنه قال: "من صلى على جنازة فله قيراط من الأجر ومن شهد دفنه فله قيراطان والقيراط مثل أحد".

وقد يؤجر على كثرة خطأه فصار الذي يصلي عليها في المسجد منقوص الأجر بالإضافة إلى من صلى عليها برا⁽¹⁾.

- قال العيني (ت 855هـ): "قوله: "فلا شيء له" رواه أبو داود بهذا اللفظ، ورواه بن ماجه ولفظه: "فليس له شيء"، وقال الخطيب المحفوظ فلا شيء له، وروي فلا شيء عليه، وروي فلا أجر له وقال بن عبد البر رواية فلا أجر له خطأ فاحش"⁽²⁾.

- قال في عون المعبد: "معنى قوله: "فلا شيء عليه" أي لا شيء على المصلي من الإثم فيها وقيل معنى قوله: "فلا شيء له" أي لا شيء للمصلي من زيادة الفضل في أداء صلاة الجنازة في المسجد، بل المسجد وغيره في هذا سواء وبهذا يندفع التعارض بين الحديثين"⁽³⁾.

الفرع السادس: النموذج السادس.

تنبيه: بقية النماذج أمثلة على التحرير المتعتمد في نسخ "السنن" والذي ترتب عليه حكم فقهى بعد ذلك.

تحريف في الحكم على حديث في "سنن أبي داود"⁽⁴⁾.

قال أبو داود في "باب من لم يذكر الرفع عند الركوع":

⁽¹⁾ - معالم السنن: 1/312.

⁽²⁾ - شرح العيني: 6/128.

⁽³⁾ .333/8.

⁽⁴⁾ - هذا النموذج مأخوذ من كتاب عنونه مؤلفه بـ: "الطوام المرعشه في بيان تحريفات أهل الرأي المدهشة"، والحق أنني تصرّفت في تحريف حلة عبارته وتلطيفها، والعهدة عليه فيما اختار من ألفاظ.

- 748 - حَدَّثَنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا وَكِيعُ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ عَاصِمٍ —يُعْنِي ابْنَ كَلِيبٍ— عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ: "أَلَا أَصْلِي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟" قَالَ فَصَلَّى فَلَمْ يَرْفَعْ يَدِيهِ إِلَّا مَرَّةً⁽¹⁾. قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: "هَذَا حَدِيثٌ مُختَصَّرٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ، وَلَيْسَ هُوَ بِصَحِيحٍ عَلَى هَذَا الْفَظْ". الْعَبَارَةُ الْآخِرَةُ وَقَعَ اخْتِلَافٌ بَيْنَ النَّسْخَيْنِ فِي إِثْبَاتِهِمَا، وَمَا ثَبَّتَ فِيهِمَا اخْتِلَافٌ كَذَلِكَ فِي لَفْظَهُمَا: "عَلَى هَذَا الْفَظْ أَوْ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى".

من الآثار:

- لما نشر الشيخ فخر الحسن الحنفي الكنكوفي (ت) من الديوبندية في الهند "سنن أبي داود"، حذف قول أبي داود في هذا الحديث من السنن، ليكون حالياً من جرمه، ويستقيم دليلاً صحيحاً لعدم رفع اليدين في الصلاة إلا في تكبيرة الإحرام الذي هو متمسك الحنفية. وتابعه على حذفه عالم ديويندي آخر هو الشيخ خليل أحمد السهارنفور في "بذل المجهود في حل "سنن أبي داود"، وشكك في صحة نسبته إلى أبي داود بعد نقل العبارة بقوله: "... وفي نسخة: "على هذا المعنى" أي بدل: "على هذا اللفظ"، وهذه العبارة ليست في النسخ الموجودة من النسخ المطبوعة الهندية، والنسخة المصرية إلا على حاشية النسخة المجتبائية". فعلى هذا، هذه العبارة مشكوك فيها بأن يكون من المصنف أو من غيره.

أدلة هذا الحذف:

نقل العلماء في كتبهم حكم أبي داود في آخر هذا الحديث من "سنن أبي داود" قدّعا وفيما يلي بيان ذلك:

— ابن عبد البر (ت 463هـ) في: "التمهيد" (9/220) وفيه: على هذا المعنى، بدل على هذا اللفظ.

— والخطيب التبريزي (ت 737هـ) في: "مشكاة المصايح" (1/254) رقم 809 الألباني، وفيه على هذا المعنى.

— وابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) في: "التلخيص الحبير" (1/222).

⁽¹⁾ - "سنن أبي داود": 65/2.

— وقد أثبت حكم أبي داود هذا على الحديث: العلّامة شمس الحق العظيم آبادي في "سنن أبي داود" (734/2 رقم 448)، وقال في شرحه: "عون المعبد": "واعلم أنّ هذه العبارة موجودة في نسختين عتيقتين عندي، وليس في عامّة نسخ أبي داود الموجودة عندي".

— وكذلك أثبت هذا الحكم على الحديث الشّيخ: محمود الحسن الديوبندي في "حاشية سنن أبي داود" الطّبعة المجلبائية، التي طبعت بتصحّيحه.

الفرع السابع: النّموذج السّابع.

— 1429- حدثنا شجاع بن مخلد، حدثنا هشيم، أخبرنا يونس بن عبيد، عن الحسن أنّ عمر بن الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلّي لهم عشرين ليلة، ولا يقنت بهم إلا في النّصف الباقي فإذا كانت العشر الأوّل خلّف فصلّى بيته، فكانوا يقولون: أبق أبي⁽¹⁾.

وقد وقع في جميع الطّبعات من "سنن أبي داود" وفي جميع الشّروح هذا الحديث بلفظ "فكان يصلّي لهم عشرين ليلة"

وجاء في حاشية بذل المجهود، قول محمد زكريا بن يحيى الكاندھلوي: في نسخة بذله: "ركعة" كذلك في نسخة مقرؤة على الشّيخ مولانا محمد إسحاق رحمه الله تعالى.

ووقد وقعت أيضاً "ركعة" في الطّبعة الهندية بحاشية محمود الحسني الحنفي فوق في الحاشية لفظ: "ركعة".

من الآثار:

— أحدث خلافاً في مشروعية صلاة عشرين ركعة في التّراويح.

ومن هنا أدخلت بعد فرح بها متخصّبة الحنفية واستدلّوا بها على مشروعية صلاة عشرين ركعة في صلاة التّراويح.

وكان آخر من استدلّ بهذا اللفظ المحرّف الأستاذ محمد علي الصابوني في كتابه: "الهدي النّبوي الصحيح لصلاة التّراويح"، حيث أورد الحديث محرّفاً، واستدلّ به على مشروعية عشرين ركعة في صلاة التّراويح.

⁽¹⁾ — "سنن أبي داود": 568/2.

و بالإضافة إلى أنّ هذا الخبر الذي استدل به الحنفية على ما ذكر مصحّح فإنّه ضعيف أيضا لأنّه مرسّل، أرسله الحسن المولود سنة 21هـ، عن عمر رضي الله عنه المتوفى سنة 23هـ⁽¹⁾.

الفرع الثامن: النموذج الثامن.

تحريف لترجمة باب في "سنن أبي داود".

قال الإمام أبو داود في كتب الصلاة من سنته: "باب من رأى القراءة إذا لم يجهر". هكذا نصّ ترجمة هذا الباب في جميع الطبعات الهندية: كالمحمدية، والقادريّة، كلتاها بدلهي، والمجيديّة، والطبعات المصريّة القديمة أيضا.

ولكن الشّيخ محمود الحسن الديوبندي، أزال هذه التّرجمة من الطبعة المحتبائية بدلهي، واستبدل بها "باب من كره القراءة بللفاتحة إذا جهر الإمام".

من الآثار:

بناء على هذا التّحريف:

- اضطرّ إلى تحريف آخر لإثبات هذا التّحريف، فقال في الحاشية: يوجد هذا الباب أيضا بترجمتين آخرتين في نسختين آخرتين:

* الأولى: باب من ترك القراءة فيما جهر الإمام.

* والثانية: باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام.

وقد نص الشّيخ خليل السّهارنفوري الحنفي في بذل المجهود على هذا التّحريف ولكنّه قرر من جهة مطابقته لأحاديث الباب وقال:

"باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام"، وليس هذه التّرجمة إلا في النّسخة المحتبائية وعلى الحاشية نسختان آخرتان:

* الأولى: "باب من ترك القراءة فيما جهر الإمام"، وهذه التّرجمة مثل التّرجمة السابقة ولم توجد إلا في حاشية المحتبائية.

⁽¹⁾ - التصحيح وأثره في الحديث، جمال أسطيري: 255، الطوام الملعشة، بديع الدين الرشدي: 89. نعم الشهود على تحريف الغالين في سنن أبي داود، محمود الحسن الجميري، وهو بحث مختص في هذه المسألة.

* والثانية: "باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام" وهذه الترجمة موجودة في جميع النسخ الموجودة، واحتارها صاحب "العون"، ولم يذكر غيرها ...⁽¹⁾.

- وفيها تغيير للحكم، من جواز القراءة فيما لم يجهر فيه الإمام، إلى كراهة قراءة الفاتحة فيما جهر به.



⁽¹⁾ - ضميمة كتاب الطوام المرعشة، صلاح أحمـد: 136.



جامعة الامم
العربية

الخـاتـمـة

الحمد لله الذي أذن بتمام هذا البحث....

بعد تناول موضوعات هذا البحث بالدراسة، خرجت بهذه النتائج:

- 01 - وثافة النصوص النبوية من التحرير أو التبديل، ووقوف علماء الأمة في مواجهة أي محاولة من هذا القبيل.
- 02 - المزاوجة بين المشافهة والكتابة في نقل السنة وحفظها.
- 03 - المنهجية العلمية الدقيقة المتبعة في التعامل مع النسخ وكثير أثرها في حفظتراث الأمة وكتب الحديث خصوصاً.
- 04 - علم التحقيق المعاصر ما هو إلا حلقة من سلسلة جهود علماء الأمة السابعين.
- 05 - أشهر روايات السنن: رواية المؤلّي وابن داسة، وقد لاح لي نوع تعصب بين المشارقة والمغاربة في انتصار كلٌ للرواية المشهورة عندهم.
- 06 - كل طبعات سنن أبي داود الموجودة ملقة من عدة روايات، لذا وقع الاختلاف بينها.
- 07 - تميّز المنهجية النقدية عند الإمام أبي داود في استيعاب مناهج شيوخه ومعاصريه.
- 08 - الوصول إلى الحالة التي ترك عليها صاحب المصنف مصنفة ليست صعبة، إنما تحتاج إلى جهد جاد وصبر في التتبع.
- 09 - الاختلاف يكون بين النسخ الرواية الواحدة كما يكون بين نسخ روايات عديدة.
- 10 - الاختلافات بين النسخ لا يستلزم بالضرورة الحكم بخطئ بعضها، وإنما قد يكون ذلك الاختلاف من قبيل تنوع الرواية.
- 11 - ليست كل الاختلافات - وإن صحّت - مؤثرة، إن من الجانب الفقهي، أو المنهجي، أو النّقدي.
- 12 - الاختلافات الواقعية بين النسخ لا تقدح في صحة نسبة شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمصاحبة الرواية لها، فهي تخضع لها.
- 13 - خطورة التلفيق بين الروايات والنّسخ والجمع مع بينها في سياق واحد.
- 14 - عدم الجزم بحكم أبي داود على حديث من الأحاديث إلا بعد مراجعة الأصول الخطية.

- 15 - تتبع النسخ والمقارنة بينها يحدث نقلة في دراسة وفهم مناهج المؤلفين.
- 16 - وجوب التّرّيّث في إصدار الأحكام والإطلاقات العلمية، وعدم الجزم والقطع بها إلا بعد مراجعة الأصول المخطوططة.
- 17 - من الخطأ الحكم بصححة أو ضعف حديث بمجرد الاعتماد على النسخ فقط، بل أكمل شيء في ذلك الاعتماد على الرواية والنّسخ معاً.
- 18 - القيمة العلمية لكتب الفهارس والأثبات وما شاكلها في حفظ أسانيد كثير من كتب التراث.
- 19 - عدم الركون إلى أعمال السابقين والاتّكال عليها والتّسلّيم لها، بل لابد من المعانبة والمعالجة والتحقيق.

التوصيات:

- 01 - إفراد دراسة الاختلاف بين نسخ كتب الحديث كنوع من أنواع علوم الحديث.
- 02 - برجمة دراسة اختلاف نسخ الكتاب الحديسي على طلبة الدراسات العليا في التخصص.
- 03 - إعادة طبع كتب السنة على أيدي متخصصين في مراكز بحثية متخصصة، بحيث يكون كل كتاب مفرد الروايات، أو تقرير ذلك على دفعات بحثية في الدراسات العليا.
- 04 - ضرورة الاعتناء بالمقارنة بين روایات كل كتاب من كتب السنة.
- 05 - ضرورة إفراد عنایة كل شراح من شراح كتب السنة ببحث مستقل.
- 06 - ضرورة الاعتناء بالفروق بين النسخ في جانب الأقوال التقديمة، لما له من عظيم النفع وكبير الفائدة.
- 07 - الاعتناء بكتب الفهارس والأثبات، وحضور طلبة الدراسات العليا على تحقيقها ودراستها في مشاريعهم العلمية.
- 08 - توجيه هم الطلبة لكشف المخبأ من المخطوطات وإعادة بعث التراث.

النهاية

المجموع
الإسلامية
القادس

فهرس الآيات القرآنية

| الصفحة | السورة | رقمها | الآية |
|--------|---------|-------|--|
| ١ | المائدة | 67 | يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَهُ مِنْ رَبِّكَ |
| 55 | المائدة | 106 | يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةَ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ |

فهرس الأحاديث النبوية

| الصفحة | الراوي | طرف الحديث |
|--------|-------------------------|---|
| 54 | أبو موسى | أتينا رسول الله فستحمله |
| 81 | أبو هريرة | إذا اختلفتم في الطريق |
| 78 | كعب بن حبيرة | الآحادي لله هدية |
| 90 | عائشة | أمرها أن تخسل |
| 89 | أبو هريرة | إن قدمت كل شعرة بذابة |
| 87 | جابر بن عبد الله | إن عشت إن شاء الله أن أنهى |
| 73 | عبد الله بن عمر | انطلق مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في دھا |
| 90 | ابن عباس | بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلانا |
| 234 | المقداد بن معدي كربي | ثم خسل ذراعيه |
| 55 | ابن عباس | خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري |
| 88 | هزيمة | دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح |
| 75 | البراء بن عازب | رأيته رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رفع يديه |

| | | |
|-----|-------------------------------|---|
| 58 | جابر بن عبد الله | رأيته رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يواكي |
| 74 | عمر بن الخطاب | سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة |
| 89 | المغيرة بن شعبة | صلى بنا المغيرة بن شعبة |
| 224 | عبد الرحمن بن سلمة عن محمد | صمت يومكم هذا؟ |
| 98 | وائل عن أبيه | فكان يسلم من يحييه |
| 96 | عائشة | قولي اللهم إني عفوا |
| 232 | ابن عمر | كان إذا أراد العاجة |
| 102 | ابن عمر | كان إذا افتتح العلة |
| 231 | عائشة | كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترن وعند ذلك رجلان |
| 54 | ابن عمر | كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قام في الركعتين |
| 79 | ابن عباس | لها ذعرفه إنقضاء |
| 83 | أبو جعيم | لو يعلم الماء بين يدي المصلي |
| 56 | الحالية بنته سبعة | مر على النبي - صلى الله عليه وسلم - رجال من قريش |
| 225 | ابن عباس | من أراد الجمع فليتعجل. |

| | | |
|-----|----------------|--|
| 228 | ابن مسعود | من أسلب إزاره في حلاته. |
| 59 | علي بن شيبان | من باته على ظهر بيته |
| 85 | ابن عمر | من حلقه فاستثنى |
| 238 | أبو هريرة | من صلى على جنازة فله قيراط |
| 56 | أبو هريرة | من صلى على جنازة في المسجد |
| 60 | أبو هريرة | من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له |
| 59 | زيد مولى النبي | من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو |
| 78 | أنس بن مالك | من قال حين يصبح |
| 228 | ابن عباس | من قال في القرآن من تغير علم. |
| 230 | أبو هريرة | نهى عن السفل. |
| 87 | ميمونة | وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَسْلَا |
| 75 | عمران | يدخل الجنة من أمهاتي |
| 236 | عائشة | يوتر بتسع. |

فهرس الآثار

| الصفحة | قائله | الأثر |
|--------|---------------|-------------------------------------|
| 06 | عمر بن الخطاب | شهر المكتابة المشق |
| 240 | الحسن | أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبيه |
| 100 | ابن عمر | وكان ابن عمر يسبح على تiber وضوء |

فهرس الأعلام المترجم له

| الصفحة | العنوان |
|--------|-------------------------------------|
| 27 | أبو القاسم، خلفه بن القاسم الأندلسي |
| 20 | أبو بكر العلّال |
| 16 | أبو علي المسين بن محمد الغساني |
| 28 | أبو محمد بن يربوع |
| 02 | أحمد بن صالح المصري |
| 34 | أحمد بن علي بن محمد بن منجويه |
| 06 | عبد الملك بن عبد الحميد الميموني |
| 11 | عبد الله بن الزبير الحميري |
| 20 | ع لأن بن عبد الصمد |
| 33 | القاسم بن أصيغ القرطبي |
| 19 | محمد ابن منده الأصبهاني |
| 33 | محمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبي |
| 19 | محمد بن منك الدوربي |

06

مروان بن محمد الطاطري

جامعة الإمام عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأماكن البلدان

| الصفحة | الرواية |
|-------------|----------|
| 107 | الأحساء |
| 120 | إستانبول |
| 140 | أمريكا |
| 134/133/127 | باريس |
| 168/167 | برلين |
| 140 | برنسون |
| 17/16/15 | المصورة |
| 16 | بغداد |
| 18/16 | بلجيكا |
| 112 | تركيا |
| 142 | العناند |
| 17/16 | هران |
| 107/17/16 | طيبة |
| 17/16 | عمر |

| | |
|-------------------------|-----------------|
| 241 | دلهي |
| 107/106/18/16 | دمشق |
| 107/ 105 | الرياض |
| 16/14 | سيستان |
| 161/129/115/114/113/107 | القاهرة |
| 112 | القسطنطينية |
| 17/16 | الخواف |
| 148 | المدينة المنورة |
| 18/16 | مصر |
| 17/16 | مكة |
| 142 | ميالة |
| 149/16 | نيسابور |
| 239 | الهند |

فهرس المصادر والمراجع

1. المحرر في الحديث، محمد بن أحمد بن عبد الحادي، ت: عادل الهدبا و محمد علوش، ط1، 1422-2001، دار العطاء، الرياض.
2. أبو داود الإمام الحافظ الفقيه، تقى الدين الندوى، ط3، 1996/1417، دار القلم، دمشق.
3. أبو داود السجستاني وأثره في علم الحديث، معوض العوفي، 1980، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية.
4. أبو داود، حياته وسنته، محمد لطفي الصباغ، مجلة البحوث الإسلامية، العدد: 1، ص340/261.
5. إتحاف الخيرة المهرة بزواائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر أبو العباس البوصيري، ت: دار المشكاة للبحث العلمي، ط1، 1420، دار الوطن، الرياض.
6. الاتفاق والاختلاف في متون ما أخرجه الشیخان من طريق واحد، حسن عبه جي، بحث نشر في مجلة جامعة الملك سعود.
7. أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر الفحل، ط1، 2000، دار عمار، الأردن.
8. أحكام الجنائز وبدعها، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، 1992-1412، مكتبة المعارف، الرياض.
9. الأحكام الوسطى من حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-، عبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي، ت: حمدي السلفي وصحي السامرائي، ط1416-1995، دار الرشد، السعودية.
10. الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، أحمد شاكر، ط1، 1422-2002، دار الآثار، القاهرة، مصر.
11. اختلاف أقوال مالك وأصحابه، يوسف بن عبد البر أبو عمر، ت: حميد محمد لحرم وميكلوش موراني، ط1، 2003، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

12. الاختلاف بين رواة البخاري عن الفربرى وروياته عن إبراهيم النسفي، جمال الدين يوسف بن حسن المعروف بابن الميزد، ت: صلاح فتحى، ط1، 1420-1999، دار الوطن، الرياض، السعودية.
13. أدب الإملاء والاستملاء، عبد الكريم الصناعى، ت: ماكس فايسفايلر، ط1، 1401-1981، دار الكتب العلمية، بيروت.
14. أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي الماوردي، ت: محمد كريم راجح، ط4، 1405-1985، دار إقرأ، بيروت.
15. الأذكار، يحيى بن شرف النووي، ت: عبد القادر الأرناؤوط، ط1391-1971، دار الملاح للطباعة والنشر.
16. إرشاد السارى، أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، ط7، 1323هـ، المطبعة الكبرى للأميرية، مصر.
17. أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة 01 1427 هـ - 2006 م ، مكتبة المعرفة للنشر والتوزيع- الرياض.
18. إصلاح غلط المحدثين، أبو سليمان حمد الخطابي، ط، 1987، دار الشهاب، باتنة.
19. أصول التّخريج ودراسة الأسانيد، محمود الطحان، دار القرآن الكريم، بيروت.
20. أصول الحديث ومصطلحه وعلومه، محمد عجاج الخطيب، ط4، 1401هـ، دار الفكر، بيروت.
21. أصول نقد النصوص ونشر الكتب، جوتهف برجستاسر، ت: محمد حمدى البارى، دار المريخ، الرياض.
22. إعارة الكتب أحکامها و آدابها في الفقه الإسلامي، صالح الرشيد، ط1، 1420/1999، دار الصميعي، الرياض، المملكة العربية السعودية.
23. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني ت: مكتب البحوث والدراسات، 1415 ، دار الفكر، بيروت.

24. إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، عياض بن موسى اليحصبي، ت: يحيى إسماعيل، ط 1، 1419، دار الوفاء، مصر.
25. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السماع، عياض بن موسى اليحصبي، ت: أحمد صقر، ط 1، 1379-1970، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة، تونس.
26. الأنساب، عبد الكريم السمعاني، ت: عبد الرحمن المعلمي، ط 2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر.
27. الإيجاز في شرح سنن أبي داود، يحيى بن شرف النووي، ت: مشهور سلمان، الدار الأثرية، ط 1، 2008، الأردن.
28. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، ت: عبد الله التركي، دار هجر.
29. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، عمر بن علي أبو حفص ابن الملقب الشافعي، ت: جمال السيد، ط 1، 1414، دار العاصمة، الرياض، السعودية.
30. بذل المجهود في حل أبي داود، خليل أحمد السهارنفورى، ت: عبد الرحمن عادل، ط 1، 2007، الكتب العلمية، لبنان.
31. بذل المجهود في ختم سنن أبي داود، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت: عبد اللطيف الجيلاني، ط 1، 1424-2003، أضواء السلف.
32. بستان المحدثين، عبد العزيز الذهلي، ط 1، 2002، دار الغرب الإسلامي.
33. البصائر والذخائر، علي بن محمد أبو حيان التوحيدى، ت: وداد القاضى، ط 4، 1999/1419، دار صادر، بيروت، لبنان.
34. بغية الطلب في تاريخ حلب، ابن العديم عمر بن أحمد بن هبة الله العقيلي، ت: سهيل زكار، دار الفكر.
35. بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: حازم القاضي، ط 2، 1424-2003، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، السعودية.
36. بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، أبو الحسن علي بن القطبان، ت: حسين آيت السعيد، ط 1، 1997، دار طيبة، الرياض.

37. تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، ت: عبد الحليم النّجاشي، ط5، دار المعارف، القاهرة.
38. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن عثمان الذهبي، ت: عمر عبد السلام، ط2، 1990-1410، دار الكتاب العربي، بيروت.
39. تاريخ التراث العربي، فؤاد سيف الدين، ط1403، جامعة محمد بن سعود الإسلامية.
40. تاريخ علماء الأندلس، أبو الوليد عبد الله بن محمد بن الفرضي، ط 1966 ، الدار المصرية للنشر والتَّأليف.
41. تاريخ مدينة السلام(تاريخ بغداد)، أحمد بن علي البغدادي، ت: بشّار عواد، ط1، 2001 / 1422 ، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
42. تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن هبة الله المعروف بابن عساكر، ت: محب الدين العمروي، دار الفكر.
43. تحفة الأبرار بنكت الأذكار، عبد الرحمن السيوطي، ت: محيي الدين مستو، ط1، 1987-1407 ، مكتبة التراث، المدينة المنورة.
44. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، محمد عبد الرحمن أبو العلاء المباركفورى، دار الكتب العلمية، بيروت.
45. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج المزّى، ت: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي.
46. تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام هارون، ط2، 1418 ، مكتبة الخانجي، القاهرة.
47. تدريب الرّاوي في شرح تقريب التّوّاوى، جلال الدين السيوطي، ت: نظر الفريابي، ط7 ، 1425 ، دار طيبة.
48. تذكرة الحفاظ، محمد بن عثمان الذهبي، ط1 ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
49. تذكرة الساقع والمتكلّم في أدب العالم والمتعلّم، محمد بن جماعة الكنائى، ت: عبد السلام سهيل، ط1 ، 2002-1423 ، دار الضياء، طنطا، مصر.
50. تصحيح الدعاء، بكر بن عبد الله أبو زيد، ط1 ، 1999-1419 ، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية.

51. التّصحيف و أثره في الحديث والفقه وجهود المحدثين في مكافحته، جمال أسطيري، دار طيبة.
52. التعديل والتّجريح من خرّج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف أبو الوليد الباقي، ت: أبو لبابة حسين، ط1، 1406 – 1986، دار اللّواء للنشر والتوزيع، الرياض.
53. تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرّازى، ت: عبد الرحمن المعلّمى اليماني، ط1، 1371/1952، دائرة المعارف العثمانىّ الهند، تصوير دار الكتب العلمية.
54. تقييد العلم، أبو بكر أحمد بن عليّ الخطيب البغدادي، ت: يوسف العش، ط2، 1984، دار إحياء السنّة النبوية.
55. تقييد العلم، أحمد بن عليّ الخطيب، ت: سعد علي، ط1، 1429 - 2008، دار الاستقامة، مصر.
56. تقييد المهمل وتقييز المشكّل، الحسين بن محمد الغساني، ط1، 1421، دار عالم الفوائد.
57. التّقييد لمعرفة الرواية والسنن والمسانيد، أبو بكر محمد بن نقطة، ط3، 1403 مجلس دائرة المعارف الهندية.
58. التّقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصّلاح، أبو الفضل عبد الرحيم العراقي، مؤسّسة الكتب الثقافية، ط5، 1997، لبنان.
59. التّلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير، أحمد بن عليّ بن حجر أبو الفضل العسقلاني، ط1، 1419-1999، دار الكتب العلمية.
60. التّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد البر أبو عمر، ت: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، 1387، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
61. تهذيب الأسماء و اللغات، يحيى بن شرف النّووي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

62. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١، 1984/1404، دار الفكر، بيروت.
63. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف المزّي، ت: بشّار عواد معروف، ط٢، 1403، مؤسّسة الرسالة، بيروت، لبنان.
64. عنایة المحدثین بتوثیق المرویات وتأثیر ذلك فی تحقیق المخطوطات، احمد سیف، ط١، 1407-1987، دار المؤمن للتراث، بيروت.
65. توثیق النصوص وضبطها عند المحدثین، موقّع عبد القادر، ط١، 1414، المکتبة المکّية، مکّة المکرّمة.
66. توجیه النّظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، ت: عبد الفتاح أبو غدّة، مکتب المطبوعات الإسلامية، ط١، 1995، بيروت، لبنان.
67. ثبت ابن بلبان الحنبلي، محمد بن بدر الدين الخزجي البلباني الدمشقي، ت: طالب نور الدين، ط١، 2006/1427، دار النّوادر، دمشق، سوريا، بيروت، لبنان.
68. الثقات، محمد بن حبان البستي، ت: محمد عبد المعید خان، ط١، 1393/1973، دائرة المعارف العثمانية، الهند.
69. جامع الأصول، ابن الأثير، ت: عبد القادر الأرناؤوط، ط١، 1968، مکتبة الحلوانی، بيروت.
70. جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد البر، ت: محمد عطا، مؤسّسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان.
71. جامع شروح مقدمة ابن الصلاح، جمع رضوان رضوان، دار الغد الجديد ط١، 2011، القاهرة.
72. الجامع لأخلاق الزّاوي وآداب السّامع، أحمد بن علي الخطيب، ت: محمود الطّحان، مکتبة المعارف، الرياض.
73. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الزّازي، ت: عبد الرحمن المعلمي اليماني، ط١، 1371/1952، دائرة المعارف العثمانية الهند، تصویر دار الكتب العلمية.

74. جهود محدثي شبه القارة الهندية الباكستانية في خدمة الحديث، سهيل عبد الغفار،
75. الجوهر النّقى في الرد على البيهقي، علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، دار الفكر.
76. حاشية السندي على النّسائي، محمد بن عبد الهادي أبو الحسن السندي، ط 2 1986/1406، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.
77. حاشية السندي على سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي أبو الحسن السندي، ط 2، دار الفكر، بيروت.
78. الحطة في ذكر الصّحاح الستة ، محمد القنوجي ، ط 1، 1985، دار الكتب العلمية، بيروت .
79. ختم سنن أبي داود، عبد الله بن سالم البصري، ت: محمد محمدي النورستاني، ط 1، 2005/1425، أضواء السلف، الرياض.
80. الدر النّضيد في أدب المقيد والمستفيد، محمد بن محمد الغزّي، ت: نشأت بن كمال، ط 2009/1430، مكتب التّوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي.
81. درجات مرقة الصعود إلى سنن أبي داود، عليّ بن سليمان البجموبي، 1398، الوهبية، مصر.
82. دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، محمد خير يوسف وبمجموعه، ط 1، 1995/1416، دار ابن حزم، بيروت، لبنان
83. ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، ت: عبد الرحمن الفريوائي، ط 1، 1996، دار السلف، الرياض .
84. ذيل التّقييد في رواة السنن والمسانيد، تقى الدين محمد الفاسي، ت: كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت.
85. الرّحلة في طلب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت: نور الدين عتر، ط 1، 1975، دار الكتب العلمية، بيروت.

86. رسالة أبي داود لأهل مكّة، أبو داود سليمان السجستاني، ت: عبد الفلتاح أبوغدة، ط1، 1995، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.
87. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتّاني ، ط4، 1986 ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت.
88. رسائل الخوارزمي ، محمد بن العباس أبو بكر الخوارزمي ، ط1، 1297 ، مطبعة الجواب ، القدسية ، القدس.
89. روایات الجامع الصّحیح ونسخه دراسة نظریة تطبيقیة، جمعة فتحی عبد الحلیم، ط1، 1434/2013، دار الفلاح للبحث العلمي والنشر والتوزیع، قطر.
90. روایات ونسخ الجامع الصّحیح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعیل البخاری دراسة وتحليل، محمد بن عبید، ط1، 1426 ، دار إمام الدّعوة.
91. روایة صحيحة مسلمة من طريق ابن ماهان مقارنة برواية ابن سفيان، مصدق أمين عطية الدوري
92. زوائد سنن أبي داود على الصحيحين والكلام على علل بعض حديثه، عبد العزيز بن مرزوق الطريفي ، ط1، 1426 ، مكتبة الرشد.
93. سبل السلام شرح بلوغ المرام ، محمد بن إسماعيل الصناعي ، ط1، 1427-2006 ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض .
94. سحر البلاغة وسر البراعة، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الشعالي، ت: عبد السلام الحوفي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
95. سکوت أبي داود على الحديث في سنته مفهومه وآثاره، بحث: نهاد عبيد، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة الكويت .
96. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، ط1، 1996 ، محمد ناصر الدين الألباني ، دار المعارف ، الرياض .
97. سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء على الأمة، محمد ناصر الدين الألباني ، ط1987 ، دار المعارف ، الرياض .

98. السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، ط 1، 1963، مكتبة وهرة، مصر.
99. سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، ت: بشار عواد معروف، ط 1، 1998/1418، دار الجيل، بيروت.
100. سنن أبي داود ونسخها رواية المؤئلي ونسخها نموذجاً، عبد العاطي الشرقاوي، رسالة ماجستير من جامعة الشارقة.
101. سنن الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذى أبو عيسى ت: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.
102. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، ت: مركز البحوث وتكنولوجيا المعلومات بدار التأصيل، ط 1، 1435-2014، دار التأصيل، القاهرة، مصر - بيروت، لبنان.
103. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: عزّة عبيد الدعّاس، ط 1، 1997/1418، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.
104. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: مركز البحوث وتكنولوجيا المعلومات بدار التأصيل، طبعة التأصيل،
105. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بلي، ط 1، 1430 - 2009، دار الرسالة العالمية، سوريا.
106. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
107. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: محمد عوامة، ط 2، 1425 - 2004، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان.
108. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: ط 4، 1434-1433، دار الصديق، الجبيل، السعودية

109. سؤالات أبي عبيد الأجرّي لأبي داود، محمد بن علي الأجرّي، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط1، 1418/1999، مكتبة الاستقامة، المملكة العربية السعودية.
110. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة.
111. شرح صحيح البخاري، أبو الحسين علي بن خلف ابن بطال، ت: أبي قيم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض.
112. شرح التبصرة والتذكرة، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ت: عبد اللطيف المheimi / ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
113. شرح التقريب والتيسير ، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت: علي المرر، ط1، 2007، مؤسسة بينونة، أبوظبي.
114. تحفة المحتاج بشرح المنهاج، عبد الحميد الشروانى وأحمد بن قاسم العبادى، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
115. شرح سنن أبي داود، محمود بن أحمد بدر الدين العيني ، ت: عمرو بن محروش، ط1، 2007، الكتب العلمية، لبنان.
116. شرح سنن أبي داود، أحمد بن حسين ابن رسلان الرملي، ط1، خالد الطباع وجموعة، دار الفلاح.
117. شرح علل الترمذى ، عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي ، ت : صبحي السماوى ، ط2، 1985 ، دار الكتب ، بيروت.
118. شروط الأئمة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن منده، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائى ، ط1، 1414 ، دار المسلم ، الرياض .
119. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، محمد زهير الناصر، ط1، 1422 ، دار طوق النّجاۃ .
120. صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1 1998 ، الرياض .

121. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الجيل / دار الآفاق الجديدة، بيروت.
122. صيانة الكتاب، ذياب الغامدي، ط 1، 1433، مركز ابن تيمية، الرياض، السعودية.
123. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقوط، أبو عمرو عثمان بن الصلاح، ت: موفق عبد القادر، ط 2، 1986، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
124. ضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ط 1، 1991، المكتب الإسلامي.
125. طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، ط 2، 1413هـ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
126. الطوام المرعشة في بيان تحريرات أهل الرأي المذهبة، بديع الدين الراشدي، ط 1، 1425-2004، مكتبة أهل الأثر، الكويت.
127. عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري المعروف بابن العربي، ت: جمال مرعشلى، ط 1، 1418-1997، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
128. علل الحديث، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ت: فريق من الباحثين، ط 1، 2006.
129. علوم الحديث، عثمان بن الصلاح، ت: نور الدين عتر، ط 1986، دار الفكر، بيروت.
130. عنایة الحدیث بتوثیق السّنّة النّبویة وتأثیره فی تحقیق المخطوطات، محمد سیف، ط 1، 1407-1987، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت.
131. عون المعبود شرح سنن أبي داود بهامشه تعلیقات ابن القیم، محمد شمس الحق العظیم آبادی / ابن القیم، ت: عصام الصبابطي، 2001، دار الحديث، القاهرة .
132. عون المعبود شرح سنن أبي داود، دراسة في المنهج والمصادر، هويدا زغلول، جامعة الإسكندرية.

133. غاية المقصود في شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، ط 1، 1414، المجمع العلمي كراتشي، باكستان.
134. غواض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الأندلسي، ت: د. عز الدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين ط 1، 1407 عالم الكتب - بيروت.
135. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ط 3، 2000، دار السلام.
136. فتح الرحمن شرح لقطة العجلان، زكريا الأنصاري، ط 1، 1328، مطبعة النيل، مصر.
137. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت: عبد الكريم الخضير، ط 1، 1426، دار المنهاج، السعودية.
138. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت: علي حسن علي، ط 1، 1424 / 2003، مكتبة السنة، مصر.
139. فهرس ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، ت: محمد أبو الأجناف/محمد الزاهي ، ط 2، 1983، دار الغرب الإسلامي .
140. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عبد الحفيظ الكتّاني، ت: إحسان عباس، ط 2، 1982/1402، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
141. فهرسة ما رواه ابن خير عن شيوخه، أبو بكر محمد الإشبيلي، ط 2، 1979 ، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
142. فيض الباري، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي، ت: محمد بدر عالم الميرشي، ط 1، 1426 هـ / 2005 م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
143. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد العرقسوسي، ط 8، 2005 / 1426، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

144. قواعد التّحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي، ت: مصطفى مصطفى، ط1، 2005، مؤسسة الرّسالة ناشرون، بيروت، لبنان.
145. كتب برامج العلماء في الأندلس، عبدالعزيز الأهوازي، مجلة معهد المخطوطات.
146. كشف المناهج والتنقية في تخريج أحاديث المصايبخ، محمد بن إبراهيم أبو المعالي المناوي، ت: محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط1، 1425-2004، الدار العربية للموسوعات، بيروت، لبنان.
147. الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي الخطيب، ت: أحمد عمر هاشم، ط1، 1405-1985، دار الكتاب العربي، بيروت.
148. لسان العرب، محمد ابن منظور، ط3، 1999، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
149. ما سكت عنه أبو داود في سننه دراسة تطبيقية، ندى خليل، 2011/1432، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية.
150. مجموع الفتاوى، تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ت: عامر الجزار وأنور الباز، ط4، 1432-2011، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.
151. المجموع شرح المهدب، يحيى بن شرف الدين النووي، ت: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، السعودية.
152. المحدث الفاصل، الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمي، ت: محمد عجاج الخطيب، ط3، 1404، بيروت، لبنان.
153. المخطوطات الـدمشـقـيـة دراسـة وـمعـجم، إـيـاد الطـبـاع، ط2009، الـهـيـةـ الـعـامـةـ السـوـرـيـةـ لـلـكـتابـ، دـمـشـقـ، سـوـرـيـةـ.
154. مدخل الشـرـعـ الشـرـيفـ عـلـىـ الـمـذـهـبـ، أبو عبد الله محمد بن الحاج المالكي، ط1401/1981، دار الفكر.
155. مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي ، محمود الطناхи، ط1، 1984، مكتبة الخانجي، القاهرة .

156. المدخل إلى سنن الإمام أبي داود ، محمد النورستاني ، ط1، 2008، مكتب الشؤون الفنية، الكويت.
157. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل اليعصي، المكتبة العتيقة، تونس- دار التراث، القاهرة.
158. المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، ت: عبد الحالق الأفغاني، ط2، 1399-1979، الدار السلفية، الهند.
159. معالم السنن شرح سنن أبي داود ، حمد بن سليمان الخطابي ، ت: محمد الطباخ، ط1، 1933 ، مطبعة الطباخ، حلب .
160. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، ط2، 1995، دار صادر، بيروت.
161. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ت: إبراهيم شمس الدين، ط1، 1420 - 1999 ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
162. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين أبو بكر البهقي، ت: عبد المعطي أمين قلعي، ط1، 1412-1991 ، دار الوعي، القاهرة، وغيرها.
163. معرفة النسخ والصحف الحديثية ، بكر أبو زيد ، ط1، 1992 ، دار الرأية، السعودية.
164. معرفة علوم الحديث ، أبو عبد الله الحكم ، ت: معظم حسين، مكتبة المتنبي، القاهرة.
165. معرفة علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشههزوري، ت: نورالدين عتر، 1406-1986 ، دار الفكر، سوريا.
166. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، أشرف بن عبد المقصود، ط1، 1415-1995 ، مكتبة طبرية، الرياض.
167. مناهج تحقيق التراث بين القدامى والمحديثين، رمضان عبد التواب، ط1، 1985 ، مكتبة الخاجي، القاهرة.

168. المنهج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات، محمد التونجي، عالم الكتب.
169. المنهج في شرح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف التوسي، ط2، 1392، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
170. منهج تحقيق المخطوطات، إيات الطبع، ط1، 2003/1423، دار الفكر، دمشق، سوريا.
171. موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، ط1، 1430 - 2009، بيت الأفكار الدولية.
172. موسوعة الوراق والوراقين في الحضارة العربية الإسلامية، خير الله سعيد، ط1، 2011، الانتشار العربي، بيروت، لبنان.
173. الموطأ، مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبهني، رواية يحيى بن يحيى الليثي، ت: بشار عواد، ط2، 1427-1997، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
174. الموطأ، مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبهني، رواية أبي مصعب الزهرى، ت: بشار عواد ومحمود خليل، ط1412، مؤسسة الرسالة.
175. الموطأ، مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبهني، رواية محمد بن الحسن، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية.
176. نتائج الأفكار، أحمد بن حجر العسقلاني، ت: حمدي عبد المجيد، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.
177. نعم الشهد على تحريف الغالين في سنن أبي داود، سلطان محمود، تعریب: محمود الحسن الجميري، ط1420-1999، مركز الإمام ابن تيمية للبحوث العلمية، كراتشي، باكستان.
178. النّكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم البقاعي، ت: ماهر الفحل، ط2، 2008، مكتبة الرشد، السعودية.
179. النّكت على ابن الصلاح، أحمد بن حجر العسقلاني، ت: مسعود السعدي، ط1، 1994، الكتب العلمية، بيروت.

180. نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب شهاب الدين التوييري، ط1، 1423، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة.
181. هداية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، ط1951، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
182. ورافقوا بغداد في العصر العباسي، خيرالله سعيد، ط1، 1421-2000، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.
183. الوراقون وأثرهم في الحديث، عبد الله مقاط، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، نوقشت سنة: 1436-2015.
184. وفيات الأعيان وأنباء الزمان، أحمد بن محمد ابن خلkan، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

فهرس المحتويات

| العنوان | الموضوع |
|---------|---|
| أ- در | المقدمة |
| 35 - 01 | الفصل التمهيدي: جهود الأئمة في الحفاظ على السنة وطرائقهم في توثيقها، مع التعريف بالإمام وكتابه مختصرًا. |
| 03 - 01 | المبحث الأول: شرح معنوان البحث |
| 01 | المطلب الأول: المراد بالاختلاف. |
| 01 | الفرع الأول: الاختلاف لغة. |
| 01 | الفرع الثاني: الاختلاف اصطلاحاً. |
| 01 | المطلب الثاني: المراد بالنسخة والفرق بينها وبين الروایات. |
| 01 | الفرع الأول: النسخة لغة. |
| 02 | الفرع الثاني: النسخ اصطلاحاً. |
| 02 | الفرع الثالث: الفرق بين النسخة والروایات. |
| 03 | المطلب الثالث: المراد بالكتاب العدبي. |
| 03 | الفرع الأول: الكتاب العدبي لغة. |
| 03 | الفرع الثاني: الكتاب العدبي اصطلاحاً. |
| 11 - 04 | المبحث الثاني: جهود الأئمة وطرائقهم في توثيق السنة. |
| 04 | المطلب الأول: حوصلة ما قيل في كتابة الحديث وتطوره. |
| 04 | الفرع الأول: كتابة الحديث. |
| 04 | الفرع الثاني: الفرق بين الكتابة والتدوين. |
| 05 | المطلب الثاني: العناية بخط الكتبة، وطرائق الأئمة في توثيقها. |
| 05 | الفرع الأول: العناية بالكتابة والكتاب. |
| 06 | الفرع الثاني: طريقة خطط الكتابة وتصديقه. |
| 06 | الأولى: تحسين النط. |
| 07 | الثانية: الشكل والإعجام. |

| | |
|---------|---|
| 08 | الثالثة: المعاشرة (المقابلة). |
| 08 | الرابعة: التجربة والدراق السقط. |
| 09 | الخامسة: التصريح. |
| 10 | الفرع الثالث: صياغة الخطبة ومحظتها. |
| 10 | المطلب الثالث: ضبط الخطبة وعلاقتها بعلم الجرم والتعديل. |
| 10 | الفرع الأول: بابه التعديل. |
| 11 | الفرع الثاني: بابه التجربة. |
| 23 - 12 | المبحث الثالث : ترجمة الإمام أبي داود. |
| 12 | ذكر بعض المصادر التي ترجمت للإمام أبي داود |
| 13 | المطلب الأول: النازية الشنية. |
| 13 | الفرع الأول: اسمه، وكنيته، ونسبه، ونسبته. |
| 14 | الفرع الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته. |
| 14 | تحديث مكان سجستان. |
| 15 | الفرع الثالث: أخلاقه وشمائله. |
| 15 | الفرع الرابع: وفاته. |
| 16 | المطلب الثاني: النازية العلمية. |
| 16 | الفرع الأول: طلبه للعلم ورحلته فيه. |
| 16 | الفرع الثاني: شیونه. |
| 18 | الفرع الثالث: مكانته العلمية. |
| 19 | الفرع الرابع: فناء العلماء عليه. |
| 20 | الفرع الخامس: تلاميذه. |
| 23 | الفرع السادس: مؤلفاته. |
| 35 - 26 | المبحث الرابع: التعريف بكتابه السنن. |
| 26 | المطلب الأول: تسميتها، وموضوعها، ووقتها تأليفها. |
| 26 | الفرع الأول: تسميتها. |

| | |
|----------|--|
| 26 | الفرع الثاني: موضوعه. |
| 27 | الفرع الثالث: وقت القافية. |
| 27 | المطلب الثاني: مكانة الكتابة، وموقفه العلماء منه. |
| 27 | الفرع الأول: مكانة الكتابة. |
| 28 | نقل حلة لأبي محمد بن يربوع، والجواب عليه. |
| 28 | الفرع الثاني: موقفه العلماء منه. |
| 29 | الفرع الثالث: صفة الكتابة. |
| 29 | مكونات الكتابة وتبنياته. |
| 30 | المطلب الثالث: روایاته السنن. |
| 30 | الفرع الأول: عددها. |
| 30 | تنبيه على حلة لأبن بلبان في ثبته حول رواية ابن الأعرابي. |
| 31 | الفرع الثاني: أماكن انتشارها. |
| 31 | المطلب الرابع: الخدماه حول الكتابة |
| 31 | الفرع الأول: الشروع. |
| 33 | الفرع الثاني: المتصرفات والزوابع. |
| 33 | الفرع الثالث: المستخرجات. |
| 34 | الفرع الرابع: الطبعات. |
| 103 – 37 | الفصل الأول: اختلاف نسخ الكتابة الحديثي وأثره النقدي الفقهي. |
| 72 – 37 | المبحث الأول: اختلاف النسخ وما يتعلّق بها. |
| 37 | المطلب الأول: التحذير الوقائي. |
| 37 | الفرع الأول: شروط الناسخ. |
| 38 | مراحل تطور الوراثة. |
| 39 | الشرط الأول: الترجيح في المسن والإذن فيه والاعتماد. |
| 39 | الشرط الثاني: التخصص العلمي في المجال الذي ينسخ فيه. |
| 40 | الشرط الثالث: الأمانة العلمية. |

| | |
|----|--|
| 42 | الشرط الرابع: خفة اليد وسرعة الكتابة. |
| 43 | الشرط الخامس: التثبيت والاحتياط. |
| 43 | الشرط السادس: حسن النية، ودعي الآداب العامة المتعلقة بالكتاب. |
| 44 | الفرع الثاني: خواص النسخ المعتنٍ بها. |
| 44 | المتغير الزمن، والمعارضة والسماعات، والإجازات، والناسخ. |
| 45 | المتغير الزمن، والمقابلة والسماعات، والناسخ. |
| 45 | المتغير الزمن، والم مقابلة، وتمام النسخة. |
| 48 | الركيزة الأولى في المعتبر النسخ: الزمان. |
| 48 | الركيزة الثانية في المعتبر النسخ: الجودة. |
| 49 | المطلب الثاني: موارد الكشف عن الاختلاف بين النسخ. |
| 49 | الفرع الأول: المورد الأول: المقابلة بين النسخ. |
| 50 | مناقشة حلة ابن الصلاح في تعدد الأصول. |
| 52 | فوائد المقابلة. |
| 53 | الفرع الثاني: المورد الثاني: كتب شرح العبيش. |
| 56 | الفرع الثالث: المورد الثالث: كتب أخرى اهتمت ببيان الفروق بين النسخ. |
| 56 | كتب الأطراط. |
| 57 | كتب الفهارس والبرامج. |
| 58 | كتب التذريج. |
| 60 | كتب المستخرجات، والزوائد. |
| 60 | الكتاب الذي تختص في تقييد الفروق. |
| 61 | المطلب الثالث: أسباب الاختلاف ومصدره. |
| 61 | الفرع الأول: السبب الأول: الإمام نفسه (المصنف). |
| 62 | الفرع الثاني: السبب الثاني: الرواة. |

| | |
|---------|---|
| 64 | الفرع الثالث: السبب الثالث: النساء. |
| 65 | المطلب الرابع: أنواع الاختلاف وصوره. |
| 65 | الفرع الأول: أنواع الاختلاف. |
| 66 | الفرع الثاني: صور الاختلاف. |
| 69 | المطلب الخامس: موقف العلماء من اختلاف النسمة وتعاطيهم معه. |
| 69 | الفرع الأول: المسألة الأولى: التوجيه. |
| 70 | الفرع الثاني: المسألة الثانية: الترجيح. |
| 96 - 72 | المبحث الثاني: الآثار النقدية للاختلاف. |
| 73 | المطلب الأول: الآثار المتعلقة بالسنن. |
| 73 | الفرع الأول: الوصل والقطع والعنعنة والمزيك في متطل الأسانيد. |
| 76 | الفرع الثاني: القلب والإبهام. |
| 78 | الفرع الثالث: التحرير والتبيين. |
| 80 | الفرع الرابع: أنواع مختلفة. |
| 83 | المطلب الثاني: الآثار المتعلقة بالمعنى. |
| 83 | الفرع الأول: الإدراجم. |
| 84 | الفرع الثاني: زيادة الثقة. |
| 84 | الفرع الثالث: الإدخال. |
| 85 | المطلب الثالث: الآثار المتعلقة بالأقوال النقدية. |
| 87 | الفرع الأول: الآثار المتعلقة بإثبات الأقوال النقدية أو حذفها. |
| 88 | الفرع الثاني: الآثار المتعلقة بتمام الأقوال النقدية أو نقصها. |
| 90 | الفرع الثالث: الآثار المتعلقة بموضع الأقوال النقدية ومحلها. |
| 91 | المطلب الرابع: الآثار المتعلقة بمناهج المؤلفين. |
| 93 | الفرع الأول: الآثار عدد الكتب، وترتيبها، وصيغها. |
| 94 | الفرع الثاني: عدد الأبواب، وترتيبها، وصيغها. |
| 95 | الفرع الثالث: عدد الأحاديث وترتيبها. |

| | |
|-----------|---|
| 103 - 96 | المبحث الثالث: الآثار الفقهية للاختلاف. |
| 96 | المطلب الأول: الاختلاف في إثبات الأحكام الفقهية. |
| 96 | الفرع الأول: الم موضوع الأول. |
| 98 | الفرع الثاني: الم موضوع الثاني. |
| 98 | تعليق على بحثي إثباته زيادة وبركتاته في التسلية. |
| 100 | المطلب الثاني: الاختلاف في نفي الأحكام الفقهية. |
| 100 | الفرع الأول: الم موضوع الأول. |
| 102 | الفرع الثاني: الم موضوع الثاني. |
| 242 - 105 | الفصل الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي حمود وأثره النظري الفقهي |
| 170 - 105 | المبحث الأول: التعريف بالنسخة الخطية ونماذج منها. |
| 105 | المطلب الأول: التعريف بنسخة رواية المؤلفي. |
| 105 | الفرع الأول: نسخة الملك المحسن ابن صالح الدين الأيوبي. |
| 105 | أولاً: التعريف. |
| 108 | ثانياً: نماذج. |
| 111 | الفرع الثاني: نسخة مكتبة فيض الله أفندي في القدسية بتركيا. |
| 111 | أولاً: التعريف. |
| 115 | ثانياً: نماذج. |
| 118 | الفرع الثالث: وصف نسخة مكتبة حوبريلي وهي نسخة العاشر ابن حجر. |
| 118 | أولاً: التعريف. |
| 121 | ثانياً: نماذج. |
| 125 | الفرع الرابع: وصف نسخة المكتبة الوطنية بباريس. |
| 125 | أولاً: التعريف. |
| 128 | ثانياً: نماذج. |

| | |
|-----------|---|
| 131 | الفرع الخامس: وصف نسخة المكتبة الوطنية بباريس (نسخة ثانية). |
| 131 | أولاً: التعريف. |
| 133 | ثانياً: نماذج. |
| 137 | المطلب الثاني: التعريف بنسخ رواية ابن حاسة. |
| 137 | الفرع الأول: وصف نسخة جامعة برنسون بأمريكا. |
| 137 | أولاً: التعريف. |
| 140 | ثانياً: نماذج. |
| 145 | الفرع الثاني: وصف نسخة المكتبة المحمودية. |
| 145 | أولاً: التعريف. |
| 147 | ثانياً: نماذج. |
| 150 | الفرع الثالث: وصف نسخة المكتبة الأزهرية. |
| 150 | أولاً: التعريف. |
| 155 | ثانياً: نماذج. |
| 158 | الفرع الرابع: وصف نسخة دوّاق المغاربة بالمكتبة الأزهرية. |
| 158 | أولاً: التعريف. |
| 161 | ثانياً: نماذج. |
| 164 | الفرع الخامس: وصف نسخة برلين. |
| 164 | أولاً: التعريف. |
| 166 | ثانياً: نماذج. |
| 223 - 171 | المبحث الثاني: اختلاف نسخ سنن الإمام أبي داود. |
| 171 | المطلب الأول: الاختلاف في الأسانيد. |
| 175 | المطلب الثاني: الاختلاف في المتن. |
| 194 | المطلب الثالث: الاختلاف في الأقوال النقدية. |
| 211 | المطلب الرابع: الاختلاف في الأبواب. |
| 224 | المبحث الثالث: نماذج من الأثر النقدي والمفهومي للاختلاف بين |

| | |
|-----|---|
| | الفِسْخَة. |
| 224 | المطلب الأول: نماذج من الأثر النقدي. |
| 224 | الفرع الأول: نماذج من الإسناد. |
| 225 | الفرع الثاني: نماذج من المتن. |
| 227 | الفرع الثالث: نماذج من الأقوال النقدية. |
| 230 | الفرع الرابع: نماذج من الأبواب. |
| 232 | المطلب الثاني: نماذج من الأثر الفقهي. |
| 232 | الفرع الأول: التموضع الأول. |
| 233 | الفرع الثاني: التموضع الثاني. |
| 233 | الفرع الثالث: التموضع الثالث. |
| 234 | الفرع الرابع: التموضع الرابع. |
| 235 | الفرع الخامس: التموضع الخامس. |
| 236 | الفرع السادس: التموضع السادس. |
| 238 | الفرع السابع: التموضع السابع. |
| 239 | الفرع الثامن: التموضع الثامن. |
| 242 | الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات |
| 444 | الفهارس |
| 244 | فهرس الآيات القرآنية |
| 245 | فهرس الأحاديث النبوية |
| 248 | فهرس الآثار |
| 249 | فهرس الأعلام المترجم لهم |
| 251 | فهرس البلدان |
| 253 | فهرس المصادر والمراجع |
| 269 | فهرس الموضوعات |
| 278 | ملخص باللغة العربية |

جامعة الأمّام عبد الرقان للعلوم الإسلامية

مذكرة ماجستير

عنوان الرسالة: "الاختلاف في نسخ الكتب المذهبية وأثره النّقدي الفقهي".

- سنن الإمام أبي داود نموذجا -

كلية: أصول الدين

جامعة الأمير محمد القادر

قسم: الكتابة والسنة

للعلوم الإسلامية

تخصّص: الحديث النبوي وعلومه

- قسنطينة -

المشرف: أ.د صالح عومار

اسم الباحث: محمد الغفار نوبيوة.



الدراسة في بحثها تحوي شقين: شق تنظيري وشق تطبيقي.

تناول من خلالها الباحث مشكلة الاختلافات الواقعية بين النسخ الخطية للكتب الحدبية، ثم

خصص الجانب التطبيقي على كتاب: "سنن الإمام أبي داود السجستاني".

حيث بحث في الفصل التمهيدي: مسألة الكتابة والكتب، وعنابة الأمة بهما، وبين طرائق العلماء في توثيق التراث، ثم أتبع ذلك بتعريف مختصر لكتاب محل الدراسة ولصاحبه.

وتناول في الفصل الأول: موانع الواقع في الاختلاف بين النسخ، وذكر جملة من التدابير الوقائية لذلك، ثم عالج بعد ذلك الأسباب المؤدية لوقوع الاختلاف بين النسخ، ومصدره، وصور الاختلافات بين النسخ، وموقف العلماء منها وتفاعلهم معها، مع ضرب أمثلة لذلك من مشهور كتب السنة.

ليأتي الفصل التطبيقي على الكتاب محل الدراسة: حيث عرّف الباحث بعض نسخ السنن من روایتي: المؤلّفي وابن داسة، ثم حاول جرد غالب الاختلافات بين نسخ السنن في جداول. ثم بين بعدها الأثر النّقدي والفقهي لهذه الاختلافات في الكتاب. ثم ختم الدراسة بخاتمة أورد فيها أهم النتائج والتوصيات.



Different copies of the Hadithis book and idiosyncratic monetary impact

- Sunan Al-Imam Abu Dawood model -

By: Abdelghafar Nouioua.

Supervisor.

d.Salah Omar.

Abstract

The study in its entirety contains two parts: theoretical and applied.

The researcher deal with problem of: "differences between the written copies (manuscripts) of books of ALHADITH. and he took: "SUNAN ABI-DAWOOD" as a model.

At first the researcher talk about the issue of writing and books; and the attention that took to them. and the methods of scientists at the Heritage Documentation, and then followed that brief definition of the book under study and its owner.

Secondly: he talk about the contraindications to fall into the differences between the copies, and mentioned a number of preventive measures for it.

then dealt with after that the reasons leading to the occurrence of the differences between the copies, the source kinds and the differences between the copies, , and the attitude of the scholars of them and interact with them, with the cited examples of the famous books of Hadiths narration.

Thirdly: he applied on the book under consideration, where the researcher give a definition for some copies of: "SUNAN ABI-DAWOOD", and then he try to inventory the majority of differences between copies of the Sunan in tables.

And then later he highlights monetary and idiosyncratic impact of these differences in the book.

finally , the researcher finish the study by mention the most important findings and recommendations.